القرائن
وأثرها في التفسير

ح دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع ١٤٣١هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

هندي، محمد زيلعي
القرائن وأثرها في التفسير، (سلسلة بحوث علمية محكمة)
محمد زيلعي هندي - الرياض ١٤٣١هـ.
١٨٨ صفحة ١٧×٢٤
ردمك: ٣-٢٤-٨٠٥٥-٦٠٣-٩٧٨
١-القرآن، التفسير الحديث ٢- القرائن (فقه إسلامي)
أ- العنوان
ديوي ٢٢٧،٦ ١٤٣١/٤٥٦٤

رقم الإيداع: ١٤٣٠/٤٥٦٤هـ
ردمك: ٣-٢٤-٨٠٥٥-٦٠٣-٩٧٨

جميع حقوق الطبع محفوظة
للجمعية العلمية السعودية للقرآن الكريم وعلومه

الطبعة الأولى
١٤٣١هـ - ٢٠١٠م

دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع
المملكة العربية السعودية ص.ب ٢٧٢٦١ الرياض ١١٤١٧
هاتف: ٤٧٧٣٩٥٩ -٤٧٤٢٤٥٨ - ٤٧٩٤٣٥٤ فاكس: ٤٧٨٧١٤٠
E-mail: eshbelia@hotmail.com

الْقَرَائِنُ

وأَثُرهَا فيْ التَّفْسِيرِ

تأليف

د. محمد بن زيلعي هندي

الأستاذ المشارك بجامعة الطائف

دار كنوز إشبيليا
للنشر والتوزيع

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لانبي بعده وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين ... أما بعد

فإن القرآن هو دستور الأمة الخالد الذي ستظل تنهل منه إلى قيام الساعة، وهو هو الذي أنزله الله تعالى على قلب نبيه محمد ﷺ ، لم يزد ولم ينقص، وكما أنه كان وافياً كافياً في حفظ حياة الأمة في القرون الثلاثة المفضلة، فكذلك سيظل كافياً وافياً بحفظ حياة الأمة حتى يرث الأرض ومن عليها، لكنه يحتاج إلى دراسة الأصول التي فهمه على ضوئها السلف الصالح وتحكيم تلك الأصول فيما ظهر بعدها من قواعد استنبطت - في الأصل - من تلك الأصول وقامت عليها.

ولهذا كانت هذه السلسلة «**القرائن وأثرها في التفسير**»، وهي دراسة للسياق بأنواعه، في مفهومه، وتاريخه، مع بيان أثره العملي في فهم أهل الصراط المستقيم لكتاب ربنا الكريم.

والسياق هو القرائن بأنواعها المقالية والحالية أو المعنوية.

وهذه الدراسة في الأصل بحوث محكمة، بحثت وكتبت لتعرض على لجان علمية، تمحصها بالنقد، لتكتسب قيمة علمية في مجال التخصص.

ولم يدخر الباحث جهداً منّ الله به عليه عقلاً وجسداً لتكون كذلك، وقد أنجز منها مجموعة وفي الطريق - إن شاء الله - المزيد، بعضها جاهز، وبعضها قد جُمعت مادته العلمية.

الموضوع وأهميته:

وهذا الموضوع ذو أهمية بالغة يبيّن بعضها ما يأتي:

١- أن القرائن من أهم الضوابط لفهم النص ؛ لأن كل نص يفهم في ضوء سياقاته المقالية والحالية، وهي المسماة بالقرائن. ولذا فإن دراستها تساهم في تطوير تدبر القرآن ووضع الأسس العلمية التي يقوم عليها.

٢- لم يسبق - في حدود علم الباحث - تأليفٌ مستقلٌ في هذا الأصل في مجال التفسير، وأصوله وتدبره، ولذا يعد التأليف فيه سداً لثغرة في المكتبة القرآنية.

٣- تتعدد المعاني في القرآن لبلاغته الفائقة، وفهم تلك المعاني وكشفها يثري التدبر والاستنباط، ويكشف غلبة النص القرآني وعلوه وجماله وبيانه، وهو مرتبط بكشف ملابسات النص وما يحف به من قرائن الأحوال والمقال، ولذا كان التعريف بها وكشف أثرها في أنواع تلك المعاني من أعظم ما يساعد على كشف تعدد المعاني في النص.

٤- أن النص القرآني ليس في مرتبة واحدة في الدلالة والوضوح، فمنه المجمل، ومنه المشكل، ومنه المحتمل، وتلك الأنواع ونظائرها تحتاج إلى ما يساعد على بيانها، والقرائن والسياقات بأنواعها من أعظم ما يدل على معانيها:

يقول ابن القيم(ت: ٧٥١هـ): «السياق يرشد إلى تبيين المجمل وتعيين المحتمل والقطع بعدم احتمال غير المراد وتخصيص العام وتقييد المطلق وتنوع الدلالة.

وهذا من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم فمن أهمله غلط في نظره وغالط في مناظرته فانظر إلى قوله تعالى: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْكَرِيمُ﴾ [الدخان: ٤٩]، كيف تجد سياقه يدل على أنه الذليل الحقير»[١].

وهذا غيض من فيض مما يدل على أهمية هذا البحث.

---

(١) بدائع الفوائد(٤/ ٨١٥)، وانظر معناه في البرهان للزركشي (٢/ ٢٠٠).

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى أمور منها:

١- التعريف بالدراسات السابقة في هذا الأصل «القرائن»، وطبيعة تلك الدراسات، وكشف خصائصها، وإبراز أهم الملحوظات عليها.

٢- التعريف بهذا الأصل «القرائن» وبيان مفهومه وأنواعه والاعتبارات التي وضعت لتقسيمه.

٣- بيان أثر القرائن بأنواعها في مراتب دلالة النصوص القرآنية، وبيان أثرها في كشف إجمال الألفاظ والتراكيب القرآنية، والوصول إلى المعنى المراد عند تعدد المعاني، وكثرة الاحتمالات.

منهج الدراسة:

لكي يمكن تحقيق أهداف هذا البحث سلكت المنهج الاستقرائي، والتحليلي، والتاريخي والاستنباطي من خلال ما يأتي:

١- تناولت قضايا الموضوع من خلال المراجع التي تحدثت عنها، وإن خرجت عن نطاق كتب التفسير وعلوم القرآن المباشرة، فأخذت من مراجع علم الأصول واللغة، لعلاقتها المباشرة بقضية السياق.

٢- تناولت المعلومات بالمنهج التاريخي، بتقديم الأسبق تأليفاً أو وفاة حسب الاستطاعة، ونصصت على أسماء من ينسب لهم الأقوال من السلف، واقتصرت في الترحم عليهم عند ذكر أسمائهم، فأسأل الله أن يرضى عن الصحابة منهم، وأن يرحم من بعدهم، وأن يحشرني في زمرتهم.

٣- ركزت البحث على جانب التفسير من خلال دراسة هذه القضية من الناحية التطبيقية على تفسير القرآن الكريم، وبحث آياته.

٤ – اقتصرت في الأمثلة – غالباً – على مثالين لكل فكرة مع كثرة الأمثلة بسبب صغر حجم البحث.

٥ – عزوت الآيات داخل متن البحث دفعاً لتضخم الحواشي خاصة مع كثرة الآيات.

٦ – رتبت مراجع الفكرة في الهوامش ترتيباً تاريخياً.

٧ – اتبعت في التوثيق الطريقة المختصرة بالاكتفاء باسم الكتاب المختصر ثم اسم مؤلفه، واكتفيت بذكر معلومات النشر للمراجع في فهرس المصادر والمراجع.

خطة الدراسة:

كانت هذه البحوث منفصلة لكل بحث خطته: – وقد أبقيتها كما هي – وهي:

الأول: مقدمة في القرائن وأثرها في معاني القرآن.

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: في التعريف بالقرائن. من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول: الدراسات السابقة في القرائن.

المطلب الثاني: مفهوم القرائن ببيان تعريفها لغة واصطلاحاً.

المطلب الثالث: أنواع القرائن ، ونشأتها في الكلام.

المبحث الثاني: في بيان أثر القرائن في معاني القرآن. من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول: يتناول التعريف بالمعاني الأول في القرآن وضرب الأمثلة على أثر القرائن في كشف تلك المعاني.

المطلب الثاني: يتناول التعريف بالمعاني الثواني في القرآن، وضرب الأمثلة على أثر القرائن في كشفها.

والثاني: **أثر سياق المقال في بيان ما في القرآن من الإجمال.**

وقد غيرت عنوانه لتنويع المصطلحات التي تدل على معنى واحد، رغبة في شهرتها كلها، ففي ذلك – فيما أرى – أعظم الأثر على الباحث لإدراك المعلومات المتنوعة تحت موضوع له ألقاب متعددة. وفيه مبحثان:

المبحث الأول: في التعريف بالسياق والإجمال، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: يتحدث عن مفهوم السياق، وتاريخه، وأنواعه.

المطلب الثاني: يتحدث عن مفهوم المجمل، وبيانه، والإشارة العامة إلى أنواعه.

المبحث الثاني: أثر السياق في بيان الإجمال، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: يتناول أثر السياق في بيان الإجمال في اللفظ ا لمفرد.

المطلب الثاني: يتناول أثر السياق في بيان الإجمال في التركيب.

والثالث: أثر القرائن المقالية في توضيح مشكل القرآن.

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: ويتضمن التعريف المجمل بالمشكل والقرائن المقالية. وفيه مطلبان:

المطلب الأول: ويتضمن التعريف بمشكل القرآن الكريم.

المطلب الثاني: ويتضمن التعريف بالقرائن المقالية، وأهم أنواعها.

المبحث الثاني: توضيح المشكل بالقرائن.

ويتضمن الحديث عن أثر القرائن في كشف الآيات المشكلة في القرائن الكريم، من خلال استعراض آيات المشكل المختارة، مصنفة بحسب أسبابها في مطالب، ثم تناول تلك الآيات بالتحليل وتوضيح أثر القرينة المقالية في بيان الإشكال في كل آية.

ويسبق كل بحث مقدمة، دمجتها في هذه المقدمة لتشابهها، ويلحقه خاتمة، سأدمجها في نهاية البحوث في خاتمة واحدة، ثم فهرس للمصادر جمعت فيه مصادر كل البحوث مجتمعة، وفهارس شاملة لها أيضاً.

وأخيراً لا أنسى أن أعترف بأن ما كان فيها من حق فإنه من الله تعالى أولاً وآخراً، وما كان فيها من غير ذلك، فإنه من نفسي الأمارة بالسوء، ومن الشيطان وأستغفر الله تعالى وأتوب إليه.

وأسأل الله تعالى بمنه وكرمه، وهو الجواد الكريم، أن يجعل ما كتبته من حق فيها خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفع به في فهم كتاب الله تعالى.

كما أسأله أن يردني إلى الصواب فيما كتبته فيها مما خالف الحق.

وأخيراً أحمد الله تعالى عدد خلقه ورضا نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته على تيسيره، وهو للحمد أهل، ولولاه لما كان لنا نسب إلى القرآن أصلاً، فما أعظم وما أكثر النعم التي أنعم بها علي وصدق إذ قال: ﴿**وَءَاتَىٰكُم مِّن كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ ۚ وَإِن تَعُدُّوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ لَا تُحْصُوهَآ ۗ إِنَّ ٱلْإِنسَـٰنَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ**﴾ [إبراهيم: ٣٤].

كما أشكر كل من أعانني بشيء يتصل بها، وما أكثرهم، والله يجازيهم

كما أشكر جمعية تبيان ممثلة في مجلس إدارتها ولجنتها العلمية على ترشيحها هذه السلسلة للطباعة، وأسأله تعالى أن يجعل ذلك في ميزان حسناتهم.

وأشكر من ساهم بماله في ذلك وأسأل الله أن يجزيه خير الجزاء.

والحمد لله رب العالمين.

محمد بن زيلعي بن عبده هندي

الطائف: ص.ب ٧٦٠٠

الرمز البريدي ٢١٩٤٤

الفصل الأول

مُقَدِّمَةٌ فِي الْقَرَائِنِ وَأَثَرُهَا فِي مَعَانِي الْقُرْآنِ

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: مقدمة في القرائن.

المبحث الثاني: أثر القرائن في معاني القرآن.

المبحث الأول
مقدمة في القرائن

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول
القرائن في الدراسات السابقة

القرائن من المصطلحات الشائعة في عدد من العلوم ؛ مثل: النحو والبلاغة والفقه، وأصولها، والتفسير وأصوله، وغيرها.

ولم أطلع على دراسات مفردة متخصصة في «**القرائن في التفسير**» فيما سبق.

وترد القرائن كثيراً في مجال التطبيق في كثير من أبواب النحو، وفي بعض أبواب البلاغة، وخاصة في باب: الحقيقة والمجاز.

ولكن ذلك الورود تطبيقي يركز على استعمال القرائن ولا يتناولها بالتقعيد والدراسة النظرية.

ولعل أغلب الدراسة النظرية للقرائن في الدراسات السابقة وردت في كتب أصول الفقه، فقد ورد الحديث عن القرائن، في وظائفها، وأهميتها، واستعمالاتها، وأنواعها، ولكنه ورد مقتضباً، ومفرقاً في أبواب متعددة.

ولذا فإن الحاجة تدعو إلى تتبع أهم ما كتب عن القرائن في ذلك العلم قبل الحديث المفرد عنها ؛ لتتبين الإسهامات السابقة في هذا المجال، ومن له الفضل في تأصيله.

- لعل من أوائل من تحدث عن القرائن أبو الحسين البصري (ت: ٤٣٦هـ) رَحِمَهُ ٱللَّهُ في سياق تخصيص العام في كتابه المعتمد في أصول الفقه فقد تحدث عن القرائن المخصصة، فذكر أنها تنقسم إلى قسمين:

الأول: أن تستقل بنفسها:

وذكر أنها نوعان:

أحدهما: العقلية نحو الدلالة الدالة على أن غير القادر غير مراد بالخطاب بالعبادات.

والثاني: اللفظية نحو أن يقول المتكلم بالعام أردت به البعض الفلاني فقط.

والقسم الثاني: التي لا تستقل بنفسها:

نحو الاستثناء والشروط والتقييد بالصفة كقول القائل جاءني بنو تميم الطوال[(١)].

وفي حديث أبي الحسين ما يبين أن القرينة قد تكون سابقة للفظ العام ؛ نحو خلق العلم فينا بأن العاجز لا يكلف، أو نصب الدلالة على ذلك.

وقد تكون القرينة إشارة من المتكلم متأخرة عن كلامه بزمان يسير.

وقد تكون القرينة من فعل غير المتكلم نحو أن يتكلم النبي ﷺ بالعام فيخصه الله سبحانه.

كما أن في حديثه ما يبين أن القرائن كثيرة لا يمكن حصرها.

ومن أمثلة القرائن عند أبي الحسين معرفة السامع بقصد المتكلم[(٢)].

كما بين أبو الحسين أن الاستدلال بالأدلة يختلف تبعاً لتجردها من القرائن أو اقترانها بها.

وأشار إلى أن القرائن قد تعدل بالخطاب عن ظاهره، وقد تكون مكملة للظاهر، وفي ذلك إشارة لوظيفتها في الكلام. [(٣)]

وفي «**باب في كيفية الاستدلال بالخطاب مع القرائن المكملة لظاهره**»

تحدث عن أنواع تلك القرائن: فذكر نوعين:

الأول: ما ترجع إلى حال المتكلم ؛ ممثلاً لها باستدلالنا بكلام النبي ﷺ وبكونه منتصبا لتعليم الشرع على أنه عنى بخطابه حكما شرعيا إذا كان خطابه مترددا بين حكم شرعي وعقلي لأنه منتصب لتعليم الشرع.

---

(١) انظر: المعتمد في أصول الفقه (١/ ٢٦٣-٢٦٤).

(٢) انظر: المصدر نفسه.

(٣) انظر: المصدر نفسه (٢/ ٣٤٢).

ونص على أن كل خطاب لا بد في الاستدلال به من اعتبار حال المتكلم به.

والثاني: ما لا ترجع إلى حال المتكلم. وذكر أنها نوعان:

أحدهما: أن تكون القرينة خطابا آخر. ومثل لها بنصوص جاءت مبينة لنصوص في مواضع أخرى.

والثاني: أن تكون القرينة تعلقا بين ما تناوله الخطاب وبين ما لم يتناوله، وقسمها إلى أنواع عديدة أدخل تحتها الإجماع، والقياس، والاستدلال باللزوم كوجوب استيفاء الماء من الأمر بالطهارة، وإباحة ما لا يتم المباح إلا به، ووجوب ما لا يتم الواجب إلا به.(١)

وعند الكلام عن المستفتي: قسم القرائن إلى قسمين:

شرعية، وعرفها: بأنها بيان نسخ أو بيان تخصيص وغيرهما.

وعقلية وعرفها بالأدلة العقلية (٢).

- ثم جاء الجويني (ت: ٤٧٨هـ) رحمه الله فتحدث فيما يتعلق بالقرائن في كتبه في الأصول عما يأتي:

١- **في وظيفة القرائن**: ذكر أن القرائن تقترن بالصيغ المطلقة لتدل على المعنى الذي يريده المتكلم، وأنها إذا اقترنت بالظواهر حولتها إلى نصوص في الاستدلال لا تحتمل أكثر من معنى.

وقد جعل العلم بها في المرتبة السادسة من مراتب العلم، معللاً تأخيرها بتعارض الاحتمالات في محامل الأحوال وخروجها عن الضبط.

٢- **في أقسام القرائن**: قسمها إلى قرائن مقال وقرائن أحوال.

---

(١) انظر: المصدر نفسه (٢/ ٣٤٦-٣٢٨).

(٢) انظر: المصدر نفسه (٢/ ٣٥٨).

٣- في قرائن الأحوال: ذكر تعددها وصعوبة ضبطها، ودنو مرتبتها عن الأدلة العقلية.

٤- في القـرائن المقالية (غـير الحالية): ذكـر الحاجـة إلى اللغـة لفهمهـا، وقـسمها إلى الاستثناء والتخصيص، ثم تحدث عن أحكام الاستثناء بعد المتعاطفات، وبعد الأجناس المختلفة، ثم عرف بالتخصيص مبيناً الفرق بينه وبين الاستثناء بـأمور كثيرة منهـا، أنـه قـد يكون بالقرائن الحالية.

٦- وقد ذكر أن القرينة قد تكون إجماعاً أو اقتضاء عقل وما في معناهما.

٧- وفي أحكام القرائن: بين أنه يتوقف عليها العلم بصدق المخبرين، ويترتـب عليهـا العلوم الحاصلة على حكم العادات، وغير ذلك. [١]

- ثـم جـاء الـسمعاني (ت: ٤٨٩هـ) - رحمـه الله - فأشـار في كتابـه قواطـع الأدلـة إلى القرائن المنفصلة والقرائن المتصلة، ممثلاً للمتصلة بالاستثناء والشرط والصفة [٢].

- ثـم جـاء السرخسي (ت: ٤٩٠هـ) رحمه الله فأشـار في كتابـه: أصـول السرخسي فـيما يتعلق بالقرائن إلى ما يأتي:

* عن وظيفة القرائن أشار إلى أن القرائن تقترن باللفظ لتـصل بـه إلى درجـة النـصية في الدلالة[٣].

- ثـم جـاء الغـزالي (ت: ٥٠٥هـ) رحمه الله، فـورد الحـديث في كتبـه عـن قـضايا تتعلـق بالقرائن يمكن إجمالها بما يلي:

١- مفهوم القرائن وكيف يقطع بدلالتها.

(١) انظـر: البرهـان في أصـول الفقـه (١/ ١٠٨، ١٨٥- ١٨٧، ٢٥٣- ٢٧٠، ٢٧٨، ٢٧٩، ٣٧٣)، التلخيص في أصول الفقه (١ / ٢٣٤، ٢/ ٢٠، ٢٨، ٥٥، ٤١٣).

(٢) انظر: قواطع الأدلة (١/ ١٧٦، ١٧٩)

(٣) انظر: أصول السرخسي(١/ ١٦٤).

٢- وظيفة القرائن ؛ فقد نص على أن القرائن تصحب اللفظ الظاهر وهو المحتمل لأكثر من معنى، وتتعين في كل عبارة ليست موضوعة في اللغة، وقد تدل على فساد التأويل.

كما ذكر أنها قد تجعل اللفظ العام نصاً يمتنع تخصيصه.

٣-- أقسام القرائن فقد أشار إلى أن القرائن إما لفظ مكشوف أو إحالة إلى دليل العقل أو قرائن أحوال من إشارات ورموز وحركات وسوابق ولواحق لا تدخل تحت الحصر والتخمين يختص بدركها المشاهد.

٤- تنوع القرائن الحالية وعدم إمكانية ضبطها، كما ذكر القرائن المقالية ممثلاً لها بالاستثناء والتخصيص.

كما تحدث عن كثير من آثار القرائن في الأحكام الشرعية.

وجعل العلم بقرائن الأحوال المرتبة الخامسة من مراتب العلم(١).

ثم جاء الرازي (ت: ٦٠٦ هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ وألف كتابه المحصول في علم الأصول، وقد تحدث عما يأتي من قضايا القرائن:

في مفهوم القرائن: أشار إلى مفهوم قرائن المجاز الحالية والمقالية بذكر بعض تلك القرائن.

* في أنواع القرائن: ذكر أن القرائن تنقسم إلى مستقلة بنفسها، وغير مستقلة بنفسها، ثم المستقلة ضربان: عقلية ولفظية، مثل لكل واحدة منهما، وأما غير المستقلة فنحو الاستثناء والشرط والتقييد بالصفة.

---

(١) انظر: المستصفى في علم الأصول (١/ ١٠٨، ١٨٥، ١٩٧، ٢٢٨). المنخول في أصول الفقه (٤٧، ١٠٧، ١٠٨، ١١١، ١٣١، ١٥٤، ١٨٢، ١٨٤، ١٨٥، ٢٤٠).

وفي موضع آخر ذكر أن القرينة قد تكون عقلية وقد تكون سمعية. مبيناً أن العقلية تبين ما يجوز أن يراد باللفظ مما لا يجوز، وأما السمعية فهي الأدلة التي تقتضي تخصيص العموم في الأعيان، وهو المسمى بالتخصيص، أو في الأزمان وهو النسخ.

* في وظائف القرائن: أشار إلى أنها تساعد على معرفة المعنى المقصود من معاني المشترك، وتجعل دلالة اللفظ تفيد اليقين، وتقطع بدلالة اللفظ على ظاهره، وقد تخصص العام، وبالجملة فأثرها كبير في تعيين المراد، والدلالة على صدق الخبر[1].

- ثم جاء الإمام الموفق ابن قدامة (ت: ٦٢٠هـ) رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وألف كتابه روضة الناظر وجنة المناظر في علم أصول الفقه.

فأشار إلى انقسام القرائن إلى متصلة ومنفصلة، وأشار إلى أثر القرائن في كثير من الأبواب[2].

- ثم جاء الآمدي (ت ٦٣١هـ) رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وألف كتابه الإحكام في أصول الأحكام، فتحدث عن كثير من الجوانب التي تدل على أهمية القرائن.

وأشار إلى انقسامها إلى حالية ومقالية[3].

- ثم جاء شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: ٧٢٨هـ) فتحدث عن القرائن أثناء كلامه عن المجاز، ورده على من تأولوا الصفات استدلالاً به، فكان له إسهام كبير لم يكن لمن سبقه في بيان مفهوم القرائن، وأنواعها، ومفهوم كل نوع، وأثره في بيان المعنى، ووظيفته.

---

(١) انظر: المحصول في علم أصول الفقه (١/ ٣٥٤- ٣٥٦، ٤٠٨، ٤٦١، ٢/ ٣٢٢، ٣/ ١٠، ١٤ – ١٦، ٤/ ٢١٤، ٢٨٢، ٦/ ٢٢).

(٢) انظر: روضة الناظر (١ / ٩٥،٧٢، ١٧٦ – ١٧٨،١٩٣، ٢٤٠، ٢٤٣، ٢٥٨، ٣٠٥).

(٣) انظر: الإحكام في أصول الأحكام (٢/ ٣٩-٤٢، ٤٨ – ١٢٧،٥٥، ١٦١، ١٧٣- ١٧٤).

ومع أن شيخ الإسلام ابن تيمية لم يخصص القرائن برسالة أو بكتاب، ولم يتوجه إليها قاصداً الحديث عنها ابتداءً إلا أنك إذا اطلعت على ما كتبه حولها، وجمعته خرجت بتصور واضح عن هذا الموضوع.

ففي حديثه ما يبين أن القرائن قسمان:

الأول: قرائن منفصلة: ويبدو من كلامه أنها ما له أثر في معنى اللفظ من خارج سياقه.

والثاني: قرائن متصلة. وهي نوعان:

أحدهما: القرائن اللفظية: وهي تتنوع إلى نوعين:

١- القرائن اللفظية الموضوعة: وهي القرائن المتصلة باللفظ الدالة بالوضع مثل: الشرط والاستثناء، ونحوهما من التخصيصات المتصلة.

٢- القرائن اللفظية التي تتصل باللفظ ولكنها لا تدل على المقصود بالوضع مثل القرينة في قولنا: رأيت أسداً يكتب، وبحراً راكباً في البحر.

والثاني: القرائن الحالية: وهي ما كان موجوداً حال الخطاب من حال المتكلم والمستمع.

كما أفاد أن القرائن الحالية تسمى - أيضاً - المعنوية، والعقلية، والقرائن اللفظية تسمى - أيضاً - المقالية.

وفي معيار وجود القرائن في الكلام أفاد أن اللفظ لم يدل قط إلا بقرائن، وأنه لا يستعمل قط إلا مقيداً بقيود لفظية وحالية.

كما أشار إلى أثر القرائن على الدلالة، وأن الدلالة تتغير بحسبها، وغير ذلك من القضايا[1].

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٤/ ٣٢٣، ٧/ ١٠٠، ١٠٣-١٠٤، ١١٤ - ٢٠، ١١٥/ ٤٥٩-٤٦١، ٢٩/ ١١٧، ٣١/ ١١٦-١١٧)، درء تعارض العقل والنقل (٧/ ١٢١)، الاستقامة (١/ ١٠)، الإيمان (٨٧).

- ثم جاء عبيد الله بن مسعود البخاري (ت: ٧٤٧هـ) رحمه الله فتحدث عن قرائن المجاز، وقسمها إلى قسمين:

١- خارجة عن المتكلم والكلام أي لا تكون معنى في المتكلم أي صفة له ولا تكون من جنس الكلام.

٢- أن تكون معنى في المتكلم أو تكون من جنس الكلام.

والتي هي من جنس الكلام نوعان:

أحدهما: أن يكون لفظاً خارجاً عن هذا الكلام الذي يكون المجاز فيه بأن يكون في كلام آخر أي يكون ذلك اللفظ الخارج دالا على عدم إرادة الحقيقة.

ثانيهما: أن يكون غير خارج عن هذا الكلام بل هو عين هذا الكلام أو شيء منه يكون دالا على عدم إرادة الحقيقة[1].

- ثم جاء ابن القيم (ت: ٧٥١هـ) رحمه الله فأشار إلى انقسام القرائن إلى:

١- القرائن اللفظية: كمخصصات الأعداد.

٢- القرائن المعنوية: وهي القرائن الحالية.

وفي ثنايا حديثه بيان لأثر القرائن في أقسام الألفاظ بالنسبة لمقاصد المكلفين، ومعرفة مراد المتكلم، وأثر استعمالها في بيان المعنى، وأثر الذهول عنها في اشتباه الكلام وعدم فهم معناه[2].

ثم جاء الزركشي(ت:٧٩٤هـ): فبين أن وظيفة القرائن رفع احتمال الظاهر للمعنى غير المراد.وقسمها إلى: قرائن لفظية ومعنوية.

---

(١) انظر: التوضيح في حل غوامض التنقيح (١ / ١٧٢ – ١٧٣).

(٢) انظر: الصواعق المرسلة (١ / ٢٠١، ٢/ ٦٥٨ – ٦٥٩، ٧٥٢ – ٧٥٣)، إعلام الموقعين (١ / ٢١٨، ٣/ ١٠٧ – ١٠٨)، إغاثة اللهفان (٢/ ١١٩).

واللفظية إلى متصلة، وهي نوعان:

١- نوع يصرف اللفظ إلى غير الاحتمال الذي لولا القرينة لحمل عليه ويسمى تخصيصا وتأويلا: نحو قوله: ﴿وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ [البقرة: ٢٧٥] فإنه دل على أن المراد من قوله سبحانه: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ﴾ [البقرة: ٢٧٥] البعض دون الكل.

٢- ونوع يظهر به المراد من اللفظ ويسمى بيانا: نحو قوله: ﴿مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ [البقرة: ١٨٧] فإنه فسر مجمل قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ﴾.

ومنفصلة: وهي نوعان:

تأويل: مثل قوله تعالى: ﴿فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ﴾ [البقرة: ٢٣٠].

فإنه دل على أن المراد بقوله تعالى: ﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ﴾ [البقرة: ٢٢٩] الطلاق الرجعي.

وأشار إلى أن هذه القرينة وإن كانت مذكورة في سياق ذكر الطلقتين إلا أنها جاءت في آية أخرى فلهذا جعلت من قسم المنفصلة.

وبيان: مثل: قوله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢ – ٢٣]، فإنه دل على جواز الرؤية ويفسر به قوله تعالى: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾ [الأنعام: ١٠٣] حيث كان مترددا بين نفي الرؤية أصلا وبين نفي الإحاطة والحصر دون أصل الرؤية.

وأما القرائن المعنوية: فلا تنحصر، ومثل لها بقرينة استحالة وقوع خبر الله بخلاف مخبره، فإنها دلت على أن المراد بصيغة الخبر في قوله تعالى : ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨] الأمر ؛ صيانة لكلام الله تعالى عن احتمال المحال[1].

كما أشار إلى أن العلم الحاصل من قرائن الأحوال الظاهرة هو القسم الرابع من أقسام الظن الخمسة.

---

(١) انظر: البرهان في علوم القرآن (٢/ ٢١٤-٢١٦).

وأشار في مواضع كثيرة إلى آثار القرائن في فهم النصوص والأحكام المستنبطة منها شرعاً، من ذلك قول بعض المتأخرين بوجوب تقييد قطعية دخول صورة السبب في اللفظ العام بما إذا دلت قرائن حالية أو مقالية على ذلك[(١)].

- ثم جاء ابن بدران (ت: ١٣٤٦هـ) فألف كتابه المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل.

وورد الحديث فيه عن القرائن فقسمها إلى قسمين:

متصلة: ومثل لها بما رواه صالح وحنبل عن أحمد قال كلمت الشافعي في مسألة الهبة فقلت إن الواهب ليس له الرجوع فيما وهب لقوله ﷺ: **(العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه)**[(٢)]، وكان الشافعي يرى أن له الرجوع، فقال: ليس بمحرم على الكلب أن يعود في قيئه، قال أحمد: فقلت له فقد قال النبي ﷺ في صدر الحديث المذكور ليس لنا مثل السوء فسكت الشافعي.

ومنفصلة: ومثل لها بما ذكره الفقهاء فيمن جاء من أهل الجهاد بمشرك فادعى أنه أمنه، وأنكره المسلم، فادعى أسره. ففيه أقوال: ثالثها: القول قول من ظاهر الحال صدقه فلو كان الكافر أظهر قوة وبطشا وشهامة من المسلم جعل ذلك قرينة في تقديم قوله مع أن قول المسلم لإسلامه وعدالته أرجح وقول الكافر مرجوح لكن القرينة المنفصلة عضدته حتى صار قوله أقوى من قول المسلم الراجح[(٣)].

---

(١) انظر: البحر المحيط في أصول الفقه (١/ ٧٦، ٣/ ٢١٧).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٢/ ٩١٤)، كتاب الهبة، باب الإشهاد في الهبة: هبة الرجل لامرأته والمرأة لزوجها، برقم (٢٤٤٩)، ومسلم في صحيحه (٣/ ١٢٤١)، كتاب الهبة، باب تحريم الرجوع في الصدقة والهبة برقم (١٦٢٢).

(٣) انظر: المدخل لمذهب الإمام أحمد بن حنبل (١٨٩-١٩٠).

ومن **الدراسات السابقة في هذا الموضوع**:

- الاعتماد على القرائن في الشريعة الإسلامية: الفقه وأصوله والقضاء. لعبد الله المودن، وهو رسالة ماجستير، من كلية الآداب والعلوم الإنسانية بجامعة محمد الخامس في المغرب. لعام ١٤١٧هـ

- القرائن الصارفة للأمر عن حقيقته وأثر ذلك في الفروع الفقهية في كتابي الصيام والحج. للباحث: محمد الحفيان. رسالة ماجستير. في كلية الشريعة جامعة أم القرى.لعام: ١٤١٥هـ - ١٤١٦هـ.

- القرينة ودورها في بيان المعنى المراد. للدكتور: إدريس بن محمد حمادي. بحث في مجلة البحوث الفقهية المعاصرة (العدد ٢٨)، السنة السابعة (١٤١٦هـ).

وقد أشار صاحب كتاب «**القرائن عند الأصوليين**» إلى أن هذه البحوث متخصصة في جوانب معينة من جوانب أصول الفقه.

ولم يتسن لي الاطلاع عليها أثناء بحثي هذا، ولا أرى ضرورة لعرضها لاختلاف موضوعها عن مجال هذا البحث.

- ثم جاء الدكتور محمد بن عبد العزيز المبارك فألف كتابه «**القرائن عند الأصوليين**».

والكتاب عبارة عن رسالة دكتوراه في أصول الفقه من قسم أصول الفقه بكلية الشريعة بالرياض.

ولم أجد هذا الكتاب عندما بدأت هذا المشروع، ثم اطلعت عليه بعد أن أنهيت ثلاثة بحوث تتعلق بالقرائن في التفسير، فألفيته على اسمه، دراسة للقرائن عند الأصوليين.

وهي دراسة وصفية شاملة للقرائن عند الأصوليين، تختلف عن هذه السلسلة من جوانب:

أحدها: في المفهوم حيث تركز على مفهومها عند ا لأصوليين الذي يجعلها تتسع لتشمل الأدلة كلها – تقريباً – نقلية وعقلية وحسية وعرفية.

الثاني: في المجال. حيث تركز على كتب الأصول ولا تتجاوزها غالباً.

الثالث: في التطبيق حيث تركز على النصوص التي تهم الأصوليين، وهي نصوص الأحكام، أخذاً من كتب الأصول من خلال الأمثلة الواردة غالباً.

ويتكون البحث من أربعة أبواب:

الأول: معنى القرائن وأقسامها، وأحكامها العامة.

تناول في الفصل الأول: مفهوم القرائن، فقام بدراسة شاملة لمعانيها اللغوية، ودراسة لمعناها الاصطلاحي في العلوم التي وردت فيها. مع بيان معناها الشامل الواسع عند الأصوليين.

وتناول في الفصل الثاني: أقسامها المختلفة عند الأصوليين.

وتناول في الفصل الثالث: أحكامها العامة، ككيفية دلالتها، والاستفادة منها، وتفاوت الناس في إدراكها، ونحو ذلك.

الباب الثاني: أثر القرائن في الأدلة الشرعية .

وقد تناول فيه أثر القرائن في الأخبار والحكم عليها وأثرها في الإجماع، وأثرها في القياس. في فصول ثلاثة.

الباب الثالث: أثر القرائن في بيان معاني اللغات.

وتناول فيه معرفة اللغة بالقرائن وأثر القرائن في الحقيقة والمجاز، وأثرها في بيان الاشتراك، وأثرها في بيان معاني الحروف. في فصول أربعة.

الباب الرابع: أثر القرائن في الدلالات.

وتناول فيه: أثر القرائن في الأمر والنهي، وأثرها في إفادة العموم والخصوص، وأثرها في المفاهيم، وأثرها في البيان. في أربعة فصول.

ثم ختم بأهم النتائج التي توصل إليها[1].

أهم النتائج المستخلصة من الدراسات السابقة:

١- غلبة النظر الأصولي عليها، فقد غلبت على تلك الدراسات الجوانب الأصولية، التي تعني بعلم أصول الفقه، وكيفية استنباط الأحكام من النصوص، وذلك يعني أن مجال تلك الدراسات انحصر في نصوص الأحكام، والتي يخص القرآن منها آيات الأحكام.

وقد كان من آثار ذلك أن انحصرت الأمثلة في آيات الأحكام، كما انحصر الحديث في جوانب معينة من تفسير النص، وهو ما يتناسب مع مجال الدراسة في آيات الأحكام، فقلت الأمثلة، وانحصرت وظائف القرائن في جوانب تتكرر في أكثر تلك الكتب.

ويستثنى من ذلك دراسة شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) فمع أنها جاءت في سياقات الرد على القائلين بالمجاز في آيات الصفات إلا أنها تجاوزت ذلك إلى بحث أصل وجود القرائن في الكلام، ومعياره، ووظيفتها في النصوص عموماً، وطرق دلالتها، وإن انحصرت أيضاً الأمثلة في حدود المجال الذي انطلق منه البحث، ولم تشمل آيات الكتاب كلها.

٢- عدم العناية بتحرير مفهوم القرائن، فلم أطلع في تلك الدراسات على تعريفات جامعة مانعة للقرينة في الاصطلاح، ولعل ظهور مفهوم القرائن بشيوع أمثلتها، وكثرة الحديث عنها، وعن آثارها جعلهم لا يعطون تعريفها وتحرير مفهومها قدراً كافياً من العناية.

---

(١) انظر: القرائن عند الأصوليين د. محمد بن عبد العزيز المبارك. «مجلدان» من إصدار عمادة البحث العلمي بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية (١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م).

٣- تضمن تلك الدراسات لشذرات من المعلومات المتعلقة بالقرائن في جميع جوانبها الأخرى كأنواعها، ووظائفها، وأهميتها، فقد انتشرت تلك المعلومات النظرية في أبواب شتى، تداخلت أحياناً، وتكررت أحياناً أخرى.

٤- تجاوز معنى الاقتران الحقيقي في توصيف القرائن إلى ما يمكن وصفه في أحسن الأحوال بالاقتران الحكمي.

ويمكن ملاحظة ذلك بالسؤال عن مبنى توصيف مثل الإجماع، والقياس، والأدلة العقلية العامة، والمرجحات بشتى أنواعها بأنها قرائن.

وسيأتي لذلك زيادة بحث عند الحديث عن مفهوم القرائن.

جوانب النقص في هذا الموضوع ؟؟؟:

وعليه فإن من أهم الجوانب التي تحتاج إلى دراسة وتحرير في هذا الموضوع من أجل تكميله والرقي به ما يأتي:

١- تحرير مفهوم القرائن اصطلاحاً.

٢- بيان أنواعها وأقسامها الشاملة التي تتضمنها كلها بلا تداخل.

٣- وضع أسسها من خلال أوسع مصادرها وأصلها وهو القرآن الكريم بشتى نصوصه.

٤- بيان أهميتها في بيان معانيه، واستجلاء عبره وعظاته.

المطلب الثاني
مفهوم القرائن

أولاً: تعريف القرائن لغة:

قال ابن فارس (ت: ٣٩٥هـ) رحمه الله: «القاف والراء والنون أصلان صحيحان أحدهما يدل على جمع شيء إلى شيء والآخر شيء ينتأ بقوة وشدة».

فالأول قارنت بين الشيئين.أ. هـ[١].

والقَرْنُ شَدُّ الشَّيءِ إلى الشَّيءِ ووَصْلُه إليه وقد قَرَنَه إليه قَرْناً. وقرنت الشيء بالشيء وصلته.

وقَرَنَ البُسْرُ قُروناً جَمَعَ بينَ الإِرْطابِ والإِبْسارِ فهو بُسْرٌ قارِنٌ لُغَةٌ أَزْدِيَّةٌ.

والقِرانُ: المُصاحَبَةُ كالمُقارَنةِ، قارَنَ الشيءَ مُقارَنَةً وقِراناً اقْتَرَنَ به وصاحَبَه، واقترن الشيء بغيره،وقارَنْتُه قِراناً صاحَبْتُه.

والقرين: صاحبك الذي يقارنك، وقرينك الذي يقارنك والجمع قرناء وقرانى.

والقَرِينُ: الصاحِبُ المُقارِنُ كالقُرانَى كحُبارَى قالَ رُؤْبة.[٢]

يَمْطُو قُراناهُ بهادٍ مَرَّاد..

والجمع قُرَناءُ ككُرَماء.

والقَرِينُ : المُصاحِبُ والجَمْعُ كالجَمْع.

والقَرِينُ : الشَّيْطانُ المَقْرُونُ بالإِنْسانِ لا يُفارِقُهُ

وفي الحدِيثِ[٣]: (**ما مِن أَحَدٍ إلاَّ وُكِّلَ به قَرِينُه**):أَي مُصاحِبُهُ مِن المَلائِكَةِ والشَّياطِين وكلِّ إِنْسانٍ فإِنَّ معه قَرِيناً منهما فقَرِينُهُ مِن الملائِكَةِ يأْمُرُه بالخَيْرِ ويَحُثُّه عليه ومنه الحدِيثُ الآخَرُ فقاتِلْه فإِنَّ معه القَرِينَ والقَرِينُ يكونُ في الخَيْرِ وفي الشرِّ.

---

(١) معجم مقاييس اللغة (٥/ ٧٦).

(٢) البيت في المحكم لابن سيدة (٦/ ٣٦٥)، ولسان العرب لابن منظور (١٣/ ٣٣٧)، وتاج العروس للزبيدي(٣٥/ ٥٤١) منسوبا لرؤبة.

(٣) الحديث في صحيح مسلم برقم (٢٨١٤)، وصحيح ابن حبان برقم(٦٤١٧)، وصحيح ابن خزيمة برقم (٦٥٨)، من حديث ابن مسعود، وفي كتب أخرى.

و القَرِينَةُ: فَعِيْلَةٌ بِمَعْنَى مَفْعُوْلَةٍ مِنْ الاقْتِرَانِ. وتطلق في اللغة على أمور:

فالقَرِينَةُ : النَّفْسُ كالقَرُونَةِ والقَرُونِ والقَرِينِ يقالُ أَسْمَحَتْ قَرُونَتُه وقَرِينَتُه وقَرُونُهُ وقَرِينُه أَي ذَلَّتْ نفْسُه وتابَعَتْه على الأمْرِ قالَ أَوْس[1].

فَلاقَى امرأً مِن مَيْدَعانَ وأَسْمَعَتْ قَرُونَتُهُ باليَأْسِ منها فعَجَّلا

أَي طابَتْ نَفْسُه بتَرْكِها.

والقَرِينَةُ الناقَةُ تُشَدُّ بأُخْرى.

وقَرِيْنَةُ الرَّجلِ: امْرَأَتُه. وإنَّما سُمِّيت الزَّوجةُ قَرِينةً لمُقارَنَةِ الرَّجلِ إيَّاها.

والقرائن في اللغة: الدُورُ التي يَسْتَقْبِلُ بعضُها بعضاً.

والقَرائِنُ جِبالٌ مَعْروفَةٌ مُقْتَرِنَةٌ قالَ تأَبَّطَ شرّاً.[2]

وحَثْحَثْتُ مَشْعُوفَ النَّجاءِ ورَاعَنِي أُناسٌ بفَيْفانٍ فَمِزْتُ القَرائِنَا

والقَرِينانِ أَبو بكْرٍ وعُمَرُ رضِيَ اللهُ تعالى عنهما.

والقَرينانِ الجَملانِ المَشْدُودُ أَحَدُهما إلى الآخَرِ[3].

(١) البيت في تهذيب اللغة (٩/ ٨٧)، بلفظ «فلاقى» وفي لسان العرب (١٣/ ٣٣٩)، وتاج العروس (٣٥/ ٥٤١) بلفظ «فلاقى» مادة قرن، منسوباً لأوس بن حجر. وهو في ديوانه ص(٥٢)، بلفظ فلاقى.

(٢) البيت منسوب لتأبط شرا في الأغاني (١٠/ ١٤٧، ٢١/ ١٤٧) بلفظ:

وحثحثت مشعوف النجاء كأنه هِجَفٌّ رَأى قَصْراً سَمالاً وَداجِنَا

وباللفظ الذي هنا في: المحكم لابن سيدة (٦/ ٣٦٦) قرن، و(١٠/ ٥٤٣) فيف، ولسان العرب (١٣/ ٣٣٩)وتاج العروس (٣٥/ ٥٥٣) مادة: قرن. وهو في ديون ثابت بن جابر (١٦٧) بلفظ:

وحثحثتُ مشعوفَ النَّجَاءِ كأنني هِجَفٌّ رَأى قَصْراً سَمالاً وَداجِنَا

(٣) انظر: معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٥/ ٧٦)، المحكم والمحيط الأعظم لابن سيدة (٦/ ٣٦٤-٣٦٦)، لسان العرب لابن منظور (١٣/ ٣٣٥- ٣٣٩)، تاج العروس للزبيدي (٣٥/ ٥٣٤) المعجم الوسيط لأنيس وآخرين(٢/ ٧٣١) مادة: قرن. والنهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٤/ ٥٣).

وعليه، فإن القرائن جمع قرينة وهي في اللغة مأخوذة من الاقتران بمعنى الضم والمصاحبة والملازمة، يقال: اقترن الشيء بغيره، وقارنته قراناً: صاحبته، ومنه القرن من الناس لأهل الزمان الواحد؛ لأنهم متصاحبون، ومتلازمون فيه. وقرينة الرجل امرأته؛ لأنها تصاحبه وتلازمه في حياته حساً ومعنى.(١)

ثانياً: تعريف القرائن اصطلاحاً:

لم يتعرض العلماء الذين تحدثوا عن القرائن لضبطها اصطلاحاً بتعريف محرر جامع مانع، وإن كانوا قد حاولوا تحديد مفهوم كل نوع منها كما سيأتي:

ويقول الزركشي(٧٩٤هـ): «لم يَتَعَرَّضُوا لِضَابِطِ الْقَرَائِنِ وقال الْمَازِرِيُّ لَا يُمْكِنُ أَنْ يُشَارَ إِلَيْهَا بِعِبَارَةٍ تَضْبِطُهَا قُلْت وَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ هِيَ ما لَا يَبْقَى مَعَهَا احْتِمَالٌ وَتَسْكُنُ النَّفْسُ عِنْدَهُ مِثْلُ سُكُونِهَا إِلَى الْخَبَرِ الْمُتَوَاتِرِ أو قَرِيبًا منه»(٢).

غير أننا يمكن أن نلحظ مفهوم القرائن عندهم من خلال حديثهم عنها الذي سبقت الإشارة إليه في الدراسات السابقة.

ويتبين من خلال ذلك الحديث أن الضابط التي تم الاعتماد عليه في إطلاق هذا المصطلح هو ما يمكن أن نسميه الاقتران العام.

والاقتران العام هو الاقتران الشامل لنوعي الاقتران، وهما:

الاقتران الحقيقي: وهو ملازمة ومصاحبة القرينة للسياق القرآني في النص الواحد.

الاقتران الحكمي: وهو استصحاب تلك الملازمة والمصاحبة من قبل الناظر في النص لكل دليل يرى أنه يساهم في بيان معنى النص.

---

(١) انظر: الصحاح للجوهري _قرن_(٦/ ٢١٨١-٢١٨٢)،اللسان لابن منظور _قرن_(١٣/ ٣٣٩).

(٢) البحر المحيط في أصول الفقه (٣/ ٣٢٥).

وعند النظر في هذا الاقتران يتبين أن المصاحبة والملازمة بين القرينة والنص محل التفسير أو الاستنباط غير حقيقية.

وقد أدى ذلك إلى إدخال كثير من الأدلة الأخرى تحت مسمى القرينة، ومن هنا وجدنا إطلاق القرينة على الإجماع أو القياس أو النص القرآني في موضع آخر، أو إطلاق القرينة على كل مرجح.

ومع أنه لا مشاحة في الاصطلاحات، ومع أن وجه تعميم الاقتران مفهوم ؛ من حيث النظر إلى المسألة عموماً وليس إلى النص محل التفسير والاستنباط، ومع أن لذلك التعميم فوائد في التنبيه على عدم الحكم على معنى النص وما يستنبط منه من أحكام إلا بعد النظر إلى كل ما له علاقة به، إلا أنه يبدو أن ذلك التعميم له كانت له آثار أخرى، منها:

١- التداخل في مفهوم القرائن، فقد أصبحت تطلق بمعنيين:

الأول: ما يقترن بالنص في سياقه من أقوال أو أحوال وما يتعلق بها مما له أثر في معنى النص.

الثاني: جميع الأدلة التي تتعلق بالنص ويكون لها أثر في دلالته. ومن هنا وصفت المرجحات الأخرى بأنها قرائن تقترن بالنص، ثم ميزت عن القرائن التي تقترن بالنص في سياقه بمسمى «**القرائن المنفصلة**».

ومن هنا أصبح مصطلح قرائن قد يفهم منه المرجحات عموماً.

٢- التقصير في العناية بالاقتران الحقيقي ودراسته وخاصة من الناحية النظرية.

إن أصل معنى الاقتران ذو أهمية بالغة في الكشف عن المعاني، من حيث أن الاقتران بين الأمرين يدل على تشابهها في الخصائص، ومن ثم تؤثر معرفة أحدهما على معرفة الآخر.

ومن هنا فإن معرفة دلالة النص تسهل معرفة النص المصاحب له في السياق، ومعرفة الحال تسهل معرفة النص الذي نزل لعلاجها.

ولذلك يجب دراسة ذلك الاقتران والبحث عنه لأهميته تلك في فهم النص.

وتعميم الاقتران بحيث أصبح يشمل كل ما له أثر في دلالة النص ولو كان بعيداً أدى إلى ضعف الاهتمام بالاقتران الحقيقي، وعدم إعطائه القدر الكافي من العناية بما يتناسب مع أهميته في النص.

٣- التناقض في التسمية بالقرائن المنفصلة في الجمع بين الاتصال والانفصال.

وذلك أن أصل المعنى اللغوي للقرائن هو الاقتران الذي يعني المصاحبة والملازمة، وذلك يعني الاتصال، ولهذا كان من خصائص القرائن الاتصال بما تدل عليه بمصاحبته في سياق واحد.

والأصل أن لا يُدخل فيها ما يناقض أهم خصائصها وهو الاتصال والمصاحبة والملازمة.

فلما أُدخل كان لا بد من تمييزه، فمُيز بالانفصال، فظهر التناقض في التسمية بالقرينة المنفصلة، من جهة أن القرينة تعنى الاتصال والمنفصلة تعنى الانفصال.

٤- التسبب في كثرة الخطأ في الاستدلال بتضييع المعيار (الاقتران) وتوسيعه بما يخرجه عن جوهره.

٥- تقليص أثر القرائن في التفسير وتركيزها في الترجيح.

٦- تركيز الاهتمام بها في الفقه وضعف الاهتمام بها في التفسير وخاصة في مجال التنظير.

ولكن العلماء الذين عُنوا بالمصطلحات عرفوا القرائن، فعرفوها في الاصطلاح بأنها: الأمر الدال على شيء لا بالوضع.

وقيل هي: الأمر الدال على الشيء من غير الاستعمال[(١)].

---

(١) انظر: كشاف اصطلاحات الفنون للتهانوي (٢/ ١٣١٥)، دستور العلماء (٣/ ٤٧).

وقيل: «هي ما يوضح عن المراد لا بالوضع. تؤخذ من لاحق الكلام الدال على خصوص المقصود أو سابقه»[١].

وقيل: القرينة ما يدل على المراد من غير كونه صريحا[٢].

وهذه التعاريف ملاحظ فيها منهج العلماء الذين تحدثوا عن القرائن، وسبق الحديث عنهم في الدراسات السابقة، من جهة الاعتماد في مصطلح القرائن على الاقتران العام.

إلا أنها لا تلاحظ ما استدركه شيخ الإسلام من عموم دلالة القرائن بالوضع أو الاستعمال الأول أو بغيرهما.

وذلك لأنها تقيد دلالة القرينة بغير الوضع، أو بغير الاستعمال، وقد مضى في الدراسات السابقة أن شيخ الإسلام يرى أن القرائن منها ما يدل بالوضع أو الاستعمال السابق، ومنها ما يدل بغير ذلك.

والظاهر أن الأمر كما قال شيخ الإسلام، إلا أن التركيز انصب - غالباً - على الدلالة الثانية للقرائن ؛ لأنها تساهم في بيان معاني الألفاظ والتراكيب المحتملة، وهي التي كثر فيها خوض العلماء واختلافهم.

وهذا البحث معني بالقرائن بالمعنى الخاص لها، وهي المبنية على الاقتران الحقيقي الذي يعني الملازمة والمصاحبة للنص في سياقه المقالي والمعنوي.

ويمكن بيان مفهومها بأنها «**ما يصاحب النص ويلازمه عند وروده ويؤثر في معناه من قول أو معنى** ».

فعبارة: «**ما يصاحب النص ويلازمه**» خرج به ما لم يصاحبه حقيقة، وإنما يستصحبه الناظر فيه عند التفسير والمستدل به عند تعارض الأدلة من أدلة أخرى.

---

(١) الكليات لأبي البقاء الكفوي(٧٣٤).

(٢) قواعد الفقه (١/ ٤٢٨).

فيخرج به القرائن المنفصلة، إذ اقترانها بالنص مستصحب وليس مصاحب، حتى إنها قد لا توجد إلا بعد وجود النص بمدة تطول أو تقصر، أما القرائن المصاحبة فهي تصحب النص منذ نزوله ولا يتأخر اقترانها بالنص عن نهاية عصر النزول.

وبيان ذلك أن ما يصاحب النص - حقيقة - نوعان:

١ - أحوال تتعلق به مثل حال من نزلت عليه، ومن نزلت فيه، والزمان والبيئة.

٢ - أقوال: وهي ما يسبق النص، وهو هنا القرآن من آيات أو كلمات وما يلحقه من ذلك.

فأما الأولى فهي لا تنفك عن النص منذ نزوله.

وأما الثانية فإما أن تصاحب النص منذ نزوله، أو تتأخر فقد تنزل الآيات بعد الآيات التي وضعت معها في ترتيب السورة في المصحف بمدة، ولكن لا تزيد تلك المدة على عصر التنزيل ؛ للإجماع على أن ترتيب الآيات توقيفي من الرسول ﷺ.

أما القرائن المنفصلة فقد لا توجد إلا بعد عصر التنزيل ومن أمثلة ذلك الإجماع والقياس.

وعبارة: «**ويؤثر في معناه**» تبين وظيفة القرائن الأساسية وهي الدلالة، وهو شامل للدلالة بجميع أنواعها سواء كانت بالاستعمال الأول، وهو ما يسمى عند بعضهم بالوضع، أو كانت تدل بغير الوضع أو الاستعمال الأول.

وعبارة: «**من قول أو معنى**» إيضاح لما يصاحب النص - من القرائن - بأنه قد يكون قولاً متصلاً به في سياقه، وقد يكون معنى، والمعنى يشمل الحال التي ورد فيها، وهو ما يسمى بالقرائن الحالية، كما يشمل أدلة العقل التي تؤخذ من سياق الحال نفسه، وليست أدلة العقل العامة.

وهذا التعريف يبين أن القرائن تقوم على ركنين أساسيين

الأول: الاقتران والاتصال بالنص المنظور فيه.

الثاني: الدلالة على معنى النص بأي طريق من طرق الدلالة.

المطلب الثالث
أنواع القرائن ونشأتها

أولاً: أنواع القرائن:

يتبين من خلال الدراسة السابقة لأبرز ما كتبه العلماء في القرائن، أنهم يقسمونها باعتبارات ثلاثة:

الأول: تقسيمها باعتبار الخصائص:

وقد قُست إلى قسمين:

١ - قرائن متصلة. وهي تسمية السمعاني(ت: ٤٨٩هـ)، و تبعه ابن قدامة (ت: ٦٢٠هـ)، وابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)،والزركشي (ت: ٧٩٤هـ).

وهي التي عبر عنها أبو الحسين البصري (ت: ٤٣٦هـ)، وتبعه الرازي (ت: ٦٠٦هـ) بغير المستقلة بنفسها لأنها ترد في السياق اللفظي، وهي كلمات أو جمل، أو آيات أو أحوال ترتبط به لا يمكن أن تدل على ما استدُل بها عليه، وهي خارجة عن سياقها مستقلة بنفسها.

٢ - قرائن منفصلة. وهذه - أيضاً - تسمية السمعاني(ت: ٤٨٩هـ)، وتبعه ابن قدامة (ت: ٦٢٠هـ)، و ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، و الزركشي (ت: ٧٩٤هـ).

وهي التي سماها أبو الحسين البصري (ت: ٤٣٦هـ): قرائن مستقلة بنفسها، وتبعه الرازي (ت: ٦٠٦هـ).

الثاني: تقسيمها باعتبار الحقيقية:

وقد قسمت إلى قسمين:

١ - القرائن المقالية. وبهذا سماها الغزالي (ت: ٥٠٥هـ)، وهو أكثر أسمائها شيوعاً. وبمعناه: قرائن الألفاظ، قرائن المقال، القرائن اللفظية.

وتسمى - أيضاً - شرعية ؛ لأنها من الشرع، فهي في القرآن نصوص قرآنية، وفي السنة نصوص نبوية، وكلاهما من الشرع.

وتسمى - أيضاً - سمعية؛ لأن طريق العلم بها السمع ؛ لأنها من النصوص المنقولة التي ليس للعقل فيها مجال.

٢- القرائن المعنوية. وبهذا سماها شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، وتلميذه ابن القيّم (ت: ٧٥١هـ)، ممن سبق الإشارة إلى حديثهم عن القرائن في الدراسات السابقة.

وتسمى - أيضاً - قرائن حالية تسميةً لها باسم بعضها ؛ لأن بعضها أحوال مصاحبة لوقت التنزيل تتعلق بما نزلت فيه، ومن نزلت عليه والمخَاطِب بها .

وتسمى - أيضاً - قرائن عقلية تسميةً لها باسم بعضها ؛ لأن بعضها أدلة عقلية مرتبطة بالنص وأحواله ومعانيه المحتملة.

ويجمعهما معاً أنهما معان، فتسميتها بالمعنوية تشمل النوعين.

الثالث: تقسيمها باعتبار وظائفها، وهو تقسيم أبي الحسين البصري (ت: ٤٣٦هـ) إلى:

١- قرائن مخصصة.

٢- قرائن مكملة للظاهر.

وهو تقسيم قاصر، إذ أن وظائفها كثيرة لا يجمعها هذان القسمان.

وتقسيماتها باعتباراتها يوضحه هذه الرسم البياني:

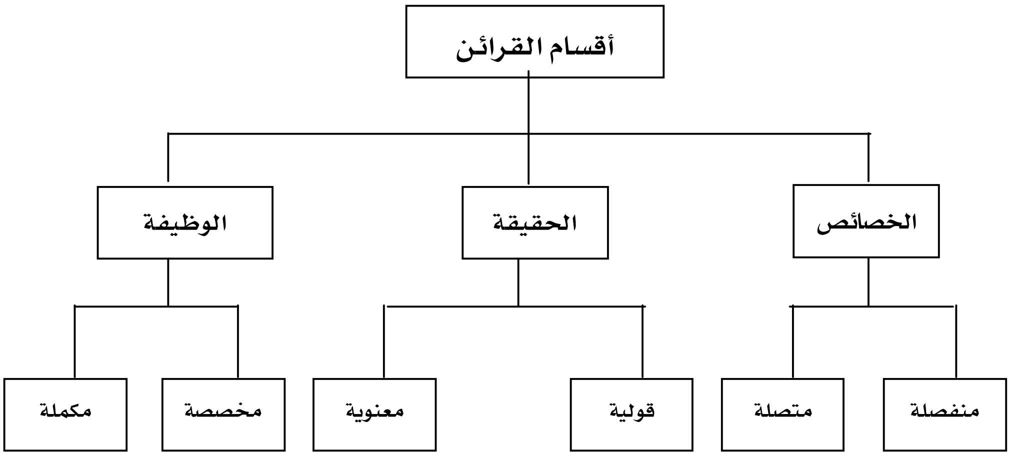

وإذا نظرنا في هذه التقسيمات لنحدد التقسيم المناسب لهذا البحث.

نجد أن التقسيم الأول تقسيم لها باعتبار التوسع في مفهومها لتشمل الأدلة الأخرى التي تستصحب عند التعارض بين نصين اعتماداً على الاقتران العام.

والتقسيم الثالث تقسيم قاصر لا يشمل جميع وظائفها، بل لا يمكن أن يشمل تلك الوظائف لتعددها وتنوعها وكثرتها بحسب أثر القرينة في معنى النص، أو في الترجيح.

ولهذا فإن التقسيم المناسب هو تقسيمها بحسب حقيقتها إلى القسمين التاليين:

القسم الأول: القرائن المقالية:

ويشير إلى شيء من مفهومها قول الرازي (ت: ٦٠٦ هـ): «وأما القرينة المقالية فهي أن يذكر المتكلم عقيب ذلك الكلام ما يدل على أن المراد من الكلام الأول غير ما أشعر به ظاهره»(١).

فهذه إشارة إلى نوع منها بحسب وظيفته.

القسم الثاني: القرائن المعنوية:

وتشمل النوعين القرائن الحالية والقرائن العقلية.

ويشير إليها قول الرازي (ت: ٦٠٦ هـ): «أما الحالية فهي ما إذا علم أو ظن أن المتكلم لا يتكلم بالكذب، فيعلم أن المراد ليس هو الحقيقة بل المجاز.

ومنها أن يقترن الكلام بهيئات مخصوصة قائمة بالمتكلم دالة على أن المراد ليس هو الحقيقة بل المجاز.

ومنها أن يعلم بسبب خصوص الواقعة أنه لم يكن للمتكلم داع إلى ذكر الحقيقة فيعلم أن المراد هو المجاز»(٢).

---

(١) المحصول في علم أصول الفقه (١/ ٤٦١).

(٢) المصدر السابق.

ويقول: «ثم القرينة قد تكون عقلية، وقد تكون سمعية. أما القرينة العقلية، فإنها تبين ما يجوز أن يراد باللفظ مما لا يجوز»[١].

وقول شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨ هـ): «اللفظ لم يدل قط إلا بقرائن معنوية، وهو: كون المتكلم عاقلا له عادة باستعمال ذلك اللفظ في ذلك المعنى وهو يتكلم بعادته والمستمع يعلم ذلك وهذه كلها قرائن معنوية تعلم بالعقل»[٢].

ثانياً: نشأة القرائن:

من مفهوم القرائن يمكن معرفة كيف تنشأ في الكلام.

والقرائن - كما سبق - الألفاظ المحيطة بالكلمة المفسَّرة، والأحوال المحيطة بالموقف الكلامي، والأدلة العقلية المرتبطة به.

يقول الغزالي: «القرينة إما لفظ مكشوف...وإما إحالة على دليل العقل...وإما قرائن أحوال من إشارات ورموز وحركات وسوابق ولواحق لا تدخل تحت الحصر والتخمين»[٣].

وتأمل كلام شيخ الإسلام السابق: «...اللفظ لا يستعمل قط إلا مقيدا بقيود لفظية موضوعة والحال حال المتكلم والمستمع لابد من اعتباره في جميع الكلام»[٤].

ثم يؤكد العلماء أن القرائن لا تنضبط ولا سبيل إلى حصرها، فهي حال المتكلم وما يصاحبه من صفة أثناء كلامه كالخجل والوجل والفرح والحزن عندما يتكلم عن كل واحد من تلك المعاني.

---

(١) المحصول في علم أصول الفقه (٦/ ٣٢).

(٢) مجموع الفتاوى (٢٠/ ٤٥٩).

(٣) المستصفى (١/ ١٨٥).

(٤) مجموع الفتاوى (٧/ ١١٤).

وتلك القرائن هي التي تكوّن السياق، الذي هو وضع الكلمة داخل الجملة وهو الحدث الذي تعبر عنه الكلمة داخل الجملة، مرتبطة بها قبلها وما بعدها، كما أنه في حالة الكلام يتمثل في العلاقة القائمة بين المتكلم والحالة، أو المقام الذي يتكلم فيه وتكوينه الثقافي(١).

وإذا عرفنا مفهوم القرائن الحالية والمقالية علمنا أنها لا تفارق الكلام، ولا يستعمل اللفظ بدونها، وهذه الحقيقة أكدها العلماء:

يقول الجويني (ت: ٥٣٦هـ): «فأول ما نذكر أن الصيغة التي تسمى مطلقة لا تكون إلا مقترنة بأحوال تدل على أن مطلقها ليس يبغي بإطلاقها حكاية وليس هاذيا بها»(٢).

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ): «اللفظ لا يستعمل قط مطلقا لا يكون إلا مقيدا، فانه إنما تقيد بعد العقد والتركيب إما في جملة اسمية أو فعلية من متكلم معروف قد عرفت عاداته بخطابه وهذه قيود يتبين المراد بها(٣)».

ويقول: «كلام الله وملائكته وأنبيائه والجن وسائر بني آدم والأمم لا يوجد إلا مقرونا بغيره، إما في ضمن جملة اسمية أو فعلية ولا يوجد إلا من متكلم ولا يستدل به إلا إذا عرفت عادة ذلك المتكلم في مثل ذلك اللفظ، فهنا لفظ مقيد مقرون بغيره من الألفاظ، ومتكلم قد عرفت عادته، ومستمع قد عرف عادة المتكلم بذلك اللفظ فهذه القيود لا بد منها في كلام يفهم معناه فلا يكون اللفظ مطلقا عنه»(٤).

بل يؤكد شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) في الكلام: «أن تجريده عن القيود الخاصة قيد ولهذا يقال للأمر صيغة موضوعة له في اللغة تدل بمجردها على كونه أمرا وللعموم صيغة موضوعة له في اللغة تدل بمجردها على كونه عاما.

---

(١) علم الدلالة للكراعين ص(١٠٠).

(٢) البرهان في أصول الفقه(١/ ١٨٥).

(٣) مجموع الفتاوى لابن تيمية(٢٠/ ٤١٢).

(٤) المصدر نفسه (٢٠/ ٤٥٠).

فنفس التكلم باللفظ مجرداً قيد، ولهذا يشترط في دلالته الإمساك عن قيود خاصة، فالإمساك عن القيود الخاصة قيد.

كما أن الاسم الذي يتكلم به لقصد الإسناد إليه مع تجريده عن العوامل اللفظية فيه هو المبتدأ الذي يرفع.

وسر ذلك تجريده عن العوامل اللفظية فهذا التجريد قيد في رفعه كما أن تقييده بلفظ مثل: "كان" و"إن" و"ظننت" يوجب له حكما آخر.

ولهذا كان المتكلم بالكلام له حالان: تارة يسكت ويقطع الكلام ويكون مراده معنى، وتارة يصل ذلك الكلام بكلام آخر بغير المعنى الذي يدل عليه اللفظ الأول إذا جرد.

فيكون اللفظ الأول له حالان حال يقرنه المتكلم بالسكوت والإمساك وترك الصلة وحال يقرنه بزيادة لفظ آخر.

ومن عادة المتكلم أنه إذا أمسك أراد معنى آخر وإذا وصل أراد معنى آخر، وفى كلا الحالين قد تبين مراده وقرن لفظه بما يبين مراده»[(١)].

وكلامه هنا رحمه الله تعالى عن القيود الخاصة، وهي الألفاظ، أو ما نسميه بالقرائن اللفظية، إذ هي التي قد يتصور خلو اللفظ منها، أما القرائن الحالية، فلا يمكن أن يتصور الكلام من دونها، ولا يمكن أن يتصور موقف كلامي بلا حال.

ومن هنا يُعلم كيف تنشأ القرائن اللفظية والحالية في الكلام. إنها من جنس الكلام، تصاحبه ولا تنفك عنه، فكل لفظ يستعمل مصحوباً بتلك القرائن اللفظية والحالية.

وذلك لأن دلالته لا تظهر إلا من خلالها. ولو افتُرض أن الكلمة أخذت معزولة عن سياقها لكانت لا قيمة لها ولا معنى، وعلى أحسن الأحوال ستكون محتملة لصنوف من المعاني، لا تتحدد ولا تتضح إلا في السياق[(٢)].

---

(١) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢٠/ ٤١٣).

(٢) انظر: دراسة المعنى عند الأصوليين لطاهر سليمان حمودة ص(٢١٥).

ومن هنا صرح العلماء كعبد القاهر الجرجاني (ت: ٤٧١هـ) بأن الألفاظ المفردة لم توجد لتعرف معانيها في أنفسها، ولكن لأن يضم بعضها إلى بعض، فيعرف معانيها التي تستفاد من التراكيب[(١)].

ومن ثم فإن اللفظ في ذلك وسيلة تحصيل المعنى، والمعنى الإفرادي قد لا يعبأ به إذا كان المعنى التركيبي مفهوماً دونه[(٢)].

فالعناية بالمفردات من أجل أنها لبنات في بناء المعنى التركيبي، الذي هو مناط الاستنباط الدقيق للحكم الشرعي، والذي ينبغي «أن يكون الاعتناء بالمعاني المبثوثة في الخطاب هو المقصود الأعظم ؛ بناء على أن العرب إنما كانت عنايتها بالمعاني، وإنما أصلحت الألفاظ من أجلها»[(٣)].

وقد كان هذا الوعي للغة العرب عند العلماء هو الذي مكنهم من رصد اقتدار الكلمة على أداء كثير من المعاني والدلالات في مساقاتها اللفظية والحالية[(٤)].

ومن ثم أكد العلماء على أن اللفظ لا يدل إلا بالقرائن:

يقول ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) : «اللفظ لم يدل قط إلا بقرائن معنوية وهو كون المتكلم عاقلا له عادة باستعمال ذلك اللفظ في ذلك المعنى وهو يتكلم بعادته والمستمع يعلم ذلك وهذه كلها قرائن معنوية تعلم بالعقل ولا يدل اللفظ إلا معها فدعوى المدعى أن اللفظ يدل مع تجرده عن جميع القرائن العقلية غلط»[(٥)].

---

(١) انظر: دلائل الإعجاز لعبد القاهر الجرجاني ص(٣٩١)، دلالة الألفاظ لمحمود توفيق سعد ص(١٥).

(٢) انظر: الموافقات للشاطبي (٢/ ٨٧)، التصور اللغوي عند الأصوليين للسيد أحمد عبد الغفار ص(١١٣).

(٣) الموافقات للشاطبي (٢/ ٨٧).

(٤) انظر: دلالة الألفاظ لمحمود توفيق سعد ص(١٦).

(٥) مجموع الفتاوى (٢٠/ ٤٥٩)، وانظر (٢٠/ ٤٦٣).

ويقول: «بل لا يدل شيء من الألفاظ إلا مقرونا بغيره من الألفاظ، وبحال المتكلم الذي يعرف عادته بمثل ذلك الكلام، وإلا فنفس استماع اللفظ بدون المعرفة للمتكلم وعادته لا يدل على شيء؛ إذ كانت دلالتها دلالة قصديه إرادية تدل على ما أراد المتكلم أن يدل بها عليه لا تدل بذاتها. فلابد أن تعرف ما يجب أن يريده المتكلم بها؛ ولهذا لا يعلم بالسمع بل بالعقل مع السمع.

ولهذا كانت دلالة الألفاظ على معانيها سمعية عقلية تسمى الفقه؛ ولهذا يقال لمن عرفها هو يفقه ولمن لم يعرفها لا يفقه. قال تعالى: ﴿**فَمَالِ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلۡقَوۡمِ لَا يَكَادُونَ يَفۡقَهُونَ حَدِيثٗا**﴾ [النساء: ٧٨]»(١).

وبما أن القرائن هي التي تبين معاني الألفاظ، فإن حاجة الألفاظ إلى ما يبينها من القرائن تختلف بحسب شيوع استعمالها وعدمه، وكثرة المعاني التي تستعمل فيها وقلتها.

ولكن ليس في الألفاظ الدالة ما يدل مجرداً عن جميع القرائن الحالية والمقالية، ولا فيها ما يحتاج إلى جميع القرائن(٢).

وبما أن القرائن تعتبر قيوداً فالأصل أنه كلما زادت القيود تَحَدَّد معنى اللفظ، ومن ثم قيل: الزيادة في الحد نقص في المحدود، وكلما زادت قيود اللفظ العام نقص معناه(٣).

فالقرائن هي التي تحدد العموم والخصوص في الألفاظ(٤).

وتتعين في جميع الألفاظ وخاصة في الألفاظ التي تكثر الاحتمالات فيها، ومن ثم أكد الأصوليون أن: «الظاهر من حال النبي ﷺ أنه لا ينطق باللفظ المجمل لقصد التشريع وتعريف الأحكام ويخليه عن قرينة حالية أو مقالية تعين المقصود من الكلام»(٥).

---

(١) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢٠/ ٤٩٦).

(٢) انظر: المصدر نفسه (٧/ ١١٤).

(٣) انظر: المصدر نفسه (٢٠ / ٤١٥)

(٤) انظر: التلخيص في أصول الفقه للجويني (٢/ ٢٨).

(٥) الإحكام للآمدي (٢/ ١٢٧)، وانظر: التلخيص في أصول الفقه للجويني (٢/ ٢٨).

المبحث الثاني
أثر القرائن في معاني القرآن

تؤثر القرائن في المعاني والدلالات بأنواعها المختلفة.

فإن المعنى أو الدلالة ليست نوعاً واحداً، بل يتعدد ويتنوع أنواعاً، تناولها كثير من العلماء بمختلف تخصصاتهم، ولذلك اختلفت تقسيماتهم له ومصطلحاتهم في تلك التقسيمات، حسب الهدف والمنهج لكل علم من تلك العلوم والتخصصات.

المطلب الأول
أثر القرائن في المعاني الأول في القرآن

ويمكن تقسيم المعنى إلى قسمين:

الأول: المعاني الأول:

« وهي مدلولات التراكيب والألفاظ التي تسمى في علم النحو أصل المعنى»[١].

أو هي: المفهوم من ظاهر اللفظ الذي يتوصل إليه بغير واسطة[٢].

وهذا النوع من المعاني دلالته حقيقية قصدية إراديه ثابتة لا تتحول ولا تزول ولا تزيد ولا تنقص، فهي تابعة لقصد المتكلم وإرادته. [٣]

ويدخل تحت هذا النوع دلالة المنطوق عند الأصوليين، وهي: نوعان:

[١] دلالة المنطوق الصريح:

وهي دلالة اللفظ على المعنى أو الحكم بطريق المطابقة أو التضمن.

وهي دلالة عبارة النص عند الحنفية التي عرفوها بأنها: دلالة اللفظ على الحكم المسوق له الكلام أصالة أو تبعاً بلا تأمل .

---

(١) جواهر البلاغة للهاشمي ص(٣٨)، والمعاني الثانية لفتحي أحمد عامر ص(٩٨).

(٢) انظر: دلائل الإعجاز للجرجاني ص(٢٦٢-٢٦٣).

(٣) انظر: إعلام الموقعين لابن القيّم (٣/ ٣٥٠).

أو هو دلالة اللفظ على المعنى الموضوع له، أو على جزئه، أو على لازمه الذاتي المتأخر مع قصد الشارع أو المتكلم هذا المعنى وسوق الكلام له أصالة أو تبعاً.

وهنا أدخلوا فيه دلالة اللزوم.

وقيدوها باللازم الذاتي وهو ما يلزم من ذات اللفظ دون شيء آخر احترازاً عن اللازم غير الذاتي (كالمناط) مثلاً ويراد به هنا الاحتراز عن دلالة النص ؛ فإن اللازم فيها ليس ذاتياً، بل بسبب العلة المشتركة المفهومة من النص بمجرد معرفة اللغة.

وقيدوا اللزوم باللزوم المتأخر احترازاً عن اللازم المتقدم، فإن دلالة اللفظ عليه تسمى دلالة الاقتضاء .[1]

[٢] دلالة المنطوق غير الصريح:

وهي: **دلالة اللفظ على المعنى أو الحكم بطريق الالتزام. أي: دلالة اللفظ على اللازم.** وكان غير صريح ؛ لأن فيه خفاء. وهذا اللازم قد يكون مقصوداً للمتكلم باللفظ، وقد لا يظهر أنه مقصود.

فالمقصود ينقسم إلى قسمين:

الأول: أن يتوقف عليه صدق الكلام أو صحته عقلاً أو شرعاً. وهو **دلالة الاقتضاء،** التي عرفت بأنها: **دلالة الفظ على معنى أو حكم مسكوت عنه مقصود للمتكلم، لازم للمعنى المنطوق يتوقف على تقديره استقامة معنى الكلام واقعاً أو عقلاً أو شرعاً.**

والثاني: أن لا يتوقف عليه صدق الكلام أو صحته. وهو **دلالة التنبيه** التي عرفوها بأنها: **دلالة اللفظ من وصف مقترن بحكم على لازم هو علة مقصودة للمتكلم يتوقف عليها بلاغة الكلام.**

---

(١) انظر: تفسير النصوص لمحمد أديب الصالح (١/ ٤٦٩، ٥٩٤)، موازنة بين دلالة النص والقياس لحمد الصاعدي (١/ ٢٠٨- ٢١١، ٢٥٦).

وغير المقصود هو **دلالة الإشارة**: التي عرفوها: بأنها **دلالة اللفظ على معنى التزامي غير مقصود، و لا سيق له الكلام ويحتاج إدراكه إلى شيء من التأمل**(١).

وللقرائن أثر كبير في إخراج هذا النوع من المعنى أو الدلالة إلى حيز الفهم ومن ثم الوجود.

فالقرائن سواء كانت لفظية أو معنوية هي التي تبين المقصود في كل نص، وهو يختلف بحسب ما يحف به ويصاحبه من تلك القرآئن.

فقد يكون المراد هو المعنى المطابق

[١] ومن ذلك تفسير الظلمات في قوله تعالى: ﴿**وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلنُّجُومَ لِتَهْتَدُواْ بِهَا فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ۗ قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ**﴾ [الأنعام: ٩٧].

قال ابن عطية (ت: ٥٤٢هـ) «و﴿**ظُلُمَٰتِ**﴾ هي ها هنا على حقيقتها في ظلمة الليل بقرينة النجوم التي لا تكون إلا بالليل» (٢).

والقول بأن الظلمات هنا على حقيقتها مروي عن ابن عباس(ت: ٦٨هـ)، وهو اختيار البغوي (ت: ٥١٠هـ)، والزمخشري (ت: ٥٣٨هـ)، والرازي (ت: ٦٠٦هـ)

وذهب الطبري (ت: ٣١٠هـ) إلى المراد بالظلمات ظلمة الليل وظلمة الخطأ وظلمة الأرض أو الماء. ونسبه لابن عباس(ت: ٦٨هـ) راوياً عنه قوله: يضل الرجل وهو في الظلمة والجور عن الطريق .

---

(١) انظر: تفسير النصوص لمحمد أديب الصالح (١/ ٥٩٤-٦٠٦)، موازنة بين دلالة النص والقياس الأصولي (١/ ٢٥٦-٢٥٩)، الحذف وأثره في إعجاز القرآن وبيان معانيه - رسالة ماجستير - ص(٢٤١-٢٤٤، ٢٤٧-٢٤٨).

(٢) المحرر الوجيز لابن عطية (٢/ ٣٢٦).

وهذا القول لا يتعارض مع القول الأول الذي ينص على أن الظلمات على حقيقتها، بل هو يؤكد ذلك وينبه على العموم الموجود في الظلمات (١).

وتفسير الظلمات هنا هو تفسير لها بالمعنى المراد المنطوق المطابق. وقد ساهم في إظهار هذا المعنى القرائن.

والقرينة هنا قرينة لفظية وهي كلمة «النجوم»، كما أن الظلمات تأتي أيضاً بمعنى الضلال كما في قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَوْلِيَآؤُهُمُ ٱلطَّٰغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ ٱلنُّورِ إِلَى ٱلظُّلُمَٰتِۗ أُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [البقرة: ٢٥٧].

[٢] ومن ذلك أيضاً: تفسير الرمي في قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُواْ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُواْ لَهُمْ شَهَٰدَةً أَبَدًاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ [النور: ٤].

فقد اتفق العلماء على أن الرمي هنا هو القذف بصريح الزنا مع أنه لم يصرح بما رموا به، وذكر الرمي لا يدل على الزنا إذ قد يرميها بسرقة وشرب خمر وكفر (٢).

وقد دل على أن الرمي هنا بالزنا القرائن المقالية الآتية:

١ - تقدم ذكر الزنا في الآية السابقة في قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ﴾.

٢ - ذكر الإحصان في هذه الآية بعد ذكر الزنا هناك فدل على أن المراد بالإحصان ما يضاد الزنا وهو العفاف، ودل على أن المراد بالرمي رميهن بضد العفاف وهو الزنا.

---

(١) انظر: جامع البيان للطبري (٧/ ٢٨٦)، تفسير ابن أبي حاتم (٤/ ١٣٥٥)، معالم التنزيل للبغوي (٢/ ١١٧)، الكشاف للزمخشري(٢/ ٤٨)، التفسير الكبير للرازي(١٣/ ٨٢)، الدر المنثور للسيوطي (٣/ ٣٢٨).

(٢) انظر: جامع البيان للطبري (١٨/ ٧٥)، معالم التنزيل للبغوي(٣/ ٣٢٣)، المحرر الوجيز لابن عطية (٤/ ١٦٤)، التفسير الكبير للرازي(٢٣/ ١٣٣)، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٢/ ١٧٢)، البحر المحيط لأبي حيان (٦/ ٣٩٧)، تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٣/ ٢٦٥).

٣- قوله: ﴿ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ﴾ بعد قوله: ﴿يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ﴾، فإنه من المعلوم أنه ليس شيء من القذف يتوقف إثباته على أربعة شهداء إلا الزنى.

٤- قوله: ﴿فَاجْلِدُوهُمْ﴾ فقد انعقد الإجماع على أنه لا يجب الجلد بالرمي بغير الزنى، فوجب أن يكو المراد هو الرمي بالزنا(١).

وتفسير الرمي بالقذف بالزنا، تفسير له بالمعنى المراد المنطوق المطابق، وبهذا نرى أن هذه القرائن هي التي بينت المراد بالرمي هنا.

[٣] ومن ذلك أيضاً تفسير الطيبات في قوله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ قَرَارًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوَرَكُمْ وَرَزَقَكُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ ذَٰلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ فَتَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [غافر: ٦٤].

قال ابن عطية: «وقوله تعالى: ﴿مِّنَ الطَّيِّبَاتِ﴾ يريد من المستلذات طعما ولباسا ومكاسب وغير ذلك ومتى جاء ذكر الطيبات بقرينة: ﴿وَرَزَقَكُم﴾ ونحوه فهو المستلذ ومتى جاء بقرينة تحليل أو تحريم كما قال تعالى: ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾ [الأعراف: ٣٢]. وكما قال: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ﴾ [الأعراف: ١٥٧]. والطيبات في مثل هذا الحلال». (٢)

ودلالة لفظ: ﴿الطَّيِّبَاتِ﴾ هنا على المستلذات من قبيل دلالة العبارة بالمطابقة ؛ لأنها المراد من اللفظ، ولأن الطيب في أصل اللغة: ما تستلذه الحواس، وما تستلذه النفس(٣).

[٤] ومن ذلك أيضاً: استدلال الإمام الشنقيطي(ت: ١٣٩٣هـ) على أن العبد في قوله: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا

---

(١) انظر: التفسير الكبير للرازي(٢٣/ ١٣٣)، أضواء البيان للشنقيطي(٥/ ٤٢٨).

(٢) انظر: المحرر الوجيز لابن عطية (٤/ ٥٦٧).

(٣) انظر: معجم مفردات ألفاظ القرآن للراغب الأصفهاني - طيب.

﴿ٱلَّذِى بَٰرَكۡنَا حَوۡلَهُۥ لِنُرِيَهُۥ مِنۡ ءَايَٰتِنَآۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ﴾ [الإسراء: ١]. ما يشمل روحه وجسده، وأن الإسراء وقع حقيقة فقد قال: «ومن الأدلة الواضحة على ذلك:

أنها لو كانت رؤيا منام لما كانت فتنة ولا سبباً لتكذيب قريش ؛ لأن رؤيا المنام ليست محل إنكار ؛ لأن المنام قد يرى فيه ما لا يصح. فالذي جعله الله فتنة هو ما رآه بعينه من الغرائب والعجائب فزعم المشركون أن من ادعى رؤية ذلك بعينه فهو كاذب لا محالة، فصار فتنة لهم...

وركوبه ﷺ على البراق يدل على أن الإسراء بجسمه ؛ لأن الروح ليس من شأنه الركوب على الدواب كما هو معروف»[١].

وهذان الدليلان قرينتان معنويتان تتعلقان بحال الحدث التي تتكلم عنه الآية، وهو الإسراء وما حف به من آثار في تاريخ سيرة النبي ﷺ ، فالأولى تُعْنى بأثره على المشركين وأنه أصبح فتنة لهم بإنكاره، والثانية تُعْنى بحقيقته وتعلقه ببعض الأفعال والمخلوقات المحسوسة التي لا يمكن أن تَحْمِل الروح التي هي معنى وهما الركوب، والبراق.

والمعنى المفسر به هنا مدلول عليه بدلالة المطابقة. فإن لفظ العبد حقيقة على الجسد والروح. وهو يدل عليهما معاً بدلالة المطابقة.

وقد تدل القرائن على أن المعنى المراد هو المدلول عليه بدلالة التضمن:

١ - ومن ذلك: تفسير الدين في قوله تعالى: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ فَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسۡتَمۡسَكَ بِٱلۡعُرۡوَةِ ٱلۡوُثۡقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَاۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

قال ابن عطية(ت ٥٤٦هـ) : «الدين في هذه الآية المعتقد والملة بقرينة قوله: ﴿قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّ﴾»[٢]

(١) أضواء البيان (٣/ ٣).

(٢) المحرر الوجيز لابن عطية (١/ ٣٤٣)، وانظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣/ ٢٧٩).

وتوجيه عمل القرينة هنا: أن الدين يطلق على الجزاء والطاعة والملة وغيرها(١).

وقد جاء في القرآن لهذه المعاني في مواضع.

وقوله: ﴿قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَيِّ﴾: جملة تعليلية تتضمن التعليل لما قبلها. والغي هو الضلال في المعتقد: مصدر من غوي يغوي إذا ضل في معتقد، ويضاده الرشد(٢).

ولذا فُسرا بالإيمان والكفر. وبهذا فإن الدين الذي جاءت هذه الجملة تعليل لعدم الإكراه عليه يعني الملة والمعتقد(٣).

وحينئذٍ تكون القرينة قد صرفت اللفظ إلى معناه الراجح عن معان أخرى. فتكون قد ساهمت في تأكيد تفسير الدين بالملة والمعتقد.

والدين لفظ شرعي يطلق على الجزاء ويطلق على الطاعة(٤).

وعليه فإن تفسيره بالملة تفسير له بجزء معناه، فإن الطاعة شاملة للملة وهي الاعتقاد والشريعة وهي أعمال الجوارح.

وبهذا تبين أن المعنى المراد هنا مفهوم بدلالة التضمن. وقد دلت عليه القرائن السياقية.

٢- ومن ذلك - أيضاً - تفسير الخير في قوله تعالى: ﴿لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَىٰهُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ ۗ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنفُسِكُمْ ۚ وَمَا تُنفِقُونَ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ ٱللَّهِ ۚ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٧٢].

قال ابن عطية (ت: ٥٤٢هـ): «قوله: ﴿وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنفُسِكُمْ﴾ والخير في هذه الآية المال ؛ لأنه اقترن بذكر الإنفاق، فهذه القرينة تدل على أنه المال، ومتى لم يقترن بما يدل على أنه المال فلا يلزم أن يكون بمعنى المال نحو قوله تعالى: ﴿خَيْرٌ مُّسْتَقَرًّا﴾

(١) انظر: المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني(١٧٥)

(٢) انظر: إرشاد العقل السليم لأبي السعود (١/ ٢٤٩)، فتح القدير للشوكاني(١/ ٢٧٥).

(٣) انظر: أنوار التنزيل للبيضاوي(١/ ٥٥٧)

(٤) انظر: العين للخليل بن أحمد، الصحاح للجوهري - دين -.

[الفرقان: ٢٤]، وقوله تعالى: ﴿مِثۡقَالَ ذَرَّةٍ خَيۡرٗا يَرَهُۥ﴾ [الزلزلة: ٧]، إلى غير ذلك. وهذا الذي قلناه تحرز من قول عكرمة: كل خير في كتاب الله فهو المال»[1].

هذه القرينة هنا وهي: ﴿وَمَا تُنفِقُواْ﴾ تصرف معنى الخير إلى المال وهو المعنى الظاهر هنا وهو الذي قاله ابن عباس(ت: ٦٨هـ)، و مقاتل ، كما نقله ابن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ). وللخير معان أخرى أشار إليها ابن عطية (ت: ٥٤٢هـ). [2]

ودلالة الخير على المال دلالة تضمن، فإن الخير في اللغة عام فيما يرغب فيه الكل كالعقل والعدل والفضل والشيء النافع وضده الشر. [3]

٣- ما جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَخۡلُقُ مَا لَا تَعۡلَمُونَ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَٱلۡخَيۡلَ وَٱلۡبِغَالَ وَٱلۡحَمِيرَ لِتَرۡكَبُوهَا وَزِينَةٗۚ وَيَخۡلُقُ مَا لَا تَعۡلَمُونَ﴾ [النحل: ٨].

قال العلامة الشنقيطي(ت: ١٣٩٣هـ): «قوله تعالى: ﴿وَيَخۡلُقُ مَا لَا تَعۡلَمُونَ﴾ ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة أنه يخلق ما لا يعلم المخاطبون وقت نزولها وأبهم ذلك الذي يخلقه لتعبيره عنه بالموصول ولم يصرح هنا بشيء منه ولكن قرينة ذكر ذلك في معرض الامتنان بالمركوبات تدل على أن منه ما هو من المركوبات وقد شوهد ذلك في إنعام الله على عباده بمركوبات لم تكن معلومة وقت نزول الآية كالطائرات والقطارات والسيارات...

وقد ذكر في موضع آخر أنه يخلق ما لا يعلمه خلقه غير مقترن بالامتنان بالمركوبات وذلك في قوله: ﴿سُبۡحَٰنَ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلۡأَزۡوَٰجَ كُلَّهَا مِمَّا تُنۢبِتُ ٱلۡأَرۡضُ وَمِنۡ أَنفُسِهِمۡ وَمِمَّا لَا يَعۡلَمُونَ﴾ [يس: ٣٦]» [4]

---

(١) المحرر الوجيز لابن عطية (١/ ٣٦٨).

(٢) انظر: زاد المسير لابن الجوزي (١/ ٣٢٧)

(٣) انظر: مفردات ألفاظ القرآن للراغب الأصفهاني - خير -

(٤) أضواء البيان (٢/ ٣٣٤-٣٣٥).

والقرينة - هنا - معنوية، أو حالية ؛ لأنها تتعلق بالموضوع، وليس بألفاظ. فَتُعتَلّق القرينة بالموضوع الذي يجري الحديث فيه ومقصده، وهو معرض الامتنان يفيد أنها قرينة معنوية.

والمعنى الذي تدل عليه معنى مأخوذ بدلالة التضمن ؛ لأن قوله: ﴿**وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ**﴾ عامة، وهي تدل على ما يخلقه من المركوبات مما لا يعلمه الناس بدلالة التضمن. وهذا المعنى مأخوذ من القرينة المعنوية أو الحالية.

وأما المعنى المطابق لها فهو العموم بدلالتها على كل ما يخلقه الله مما لا يعلمه الإنسان.

وقد تدل القرائن على أن المعنى المراد هو ما دل عليه اللفظ بدلالة اللزوم ؛

١ - ومن ذلك: ما في تفسير الصعق في قوله تعالى: ﴿**وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَـٰتِنَا وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ قَالَ رَبِّ أَرِنِىٓ أَنظُرْ إِلَيْكَ ۚ قَالَ لَن تَرَىٰنِى وَلَـٰكِنِ ٱنظُرْ إِلَى ٱلْجَبَلِ فَإِنِ ٱسْتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوْفَ تَرَىٰنِى ۚ فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا ۚ فَلَمَّآ أَفَاقَ قَالَ سُبْحَـٰنَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُؤْمِنِينَ**﴾ [الأعراف: ١٤٣].

وقوله تعالى: تعالى: ﴿**وَنُفِخَ فِى ٱلصُّورِ فَصَعِقَ مَن فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ ۖ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَىٰ فَإِذَا هُم قِيَامٌ يَنظُرُونَ**﴾ [الزمر: ٦٨].

قال ابن كثير (ت: ٧٧٤هـ): «والمعروف أن الصعق هو الغشي ها هنا ؛ كما فسره ابن عباس وغيره، لا كما فسره قتادة بالموت وإن كان ذلك صحيحا في اللغة ؛ كقوله تعالى: ﴿**وَنُفِخَ فِى ٱلصُّورِ فَصَعِقَ مَن فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ ۖ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَىٰ فَإِذَا هُم قِيَامٌ يَنظُرُونَ**﴾ [الزمر: ٦٨]؛ فإن هناك قرينة تدل على الموت كما أن هنا قرينة تدل على الغشي وهي قوله: ﴿**فَلَمَّآ أَفَاقَ**﴾ والإفاقة لا تكون إلا عن غشي...»[1].

والقول بأن الصعق هنا هو الموت منسوب للحسن(ت: ١١٠هـ) وقتادة (ت: ١١٧هـ)، و مقاتل، و السدي (ت: ١٢٨هـ).

---

(١) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢/ ٢٤٥)

والقول بأنه الغشي مروي عن ابن عباس(ت: ٦٨هـ) ، و الحسن(ت: ١١٠هـ)، و ابن زيد (ت: ١٨٢هـ)،، واختاره الزمخشري (ت: ٥٣٨هـ)، والرازي (ت: ٦٠٦هـ)، وأبو السعود (ت: ٩٨٢هـ).

واستدل الرازي (ت: ٦٠٦هـ) بقوله: ﴿فَأَخَذَتْكُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ﴾ [البقرة: ٥٥] قال: «ولو كانت الصاعقة هي الموت لامتنع كونهم ناظرين إلى الصاعقة».

واستدل بالقرينة هنا وهي قوله: ﴿فَلَمَّآ أَفَاقَ﴾ والإفاقة لا تكون عن الموت بل عن الغشي. ونقل عن الزجاج (ت: ٣١١هـ) قوله: ولا يكاد يقال للميت قد أفاق من موته ولكن يقال للذي يغشى عليه أنه أفاق من غشيه..[1]

وأصل الصعق في اللغة الصوت الشديد من الجو. والموت أو الغشي هما أثر الصعق، وعليه فإن الصعق يدل عليهما بدلالة اللزوم.

وقد كان أثر القرائن في بيان دلالة الصعق ظاهراً واضحاً، فقد تغير المعنى المراد به في الموضعين بسبب القرائن، وفي الحالين فإن المعنى المراد كان المعنى اللازم.

٢- ولعل منه - أيضا- بيان المراد بالحروف المقطعة في بداية السور بأنها للتحدي بقرينة حال النبي ﷺ من أنه كان يتحداهم بالقرآن عند نزولها.

قال الرازي (ت: ٦٠٦هـ): «ولكن لم لا يجوز أن يقال إنها مع القرينة المخصوصة تفيد معنى معيناً وبيانه من وجوه:

---

(١) انظر: جامع البيان للطبري (٩/ ٥٠)، الكشاف للزمخشري(٢/ ١٤٧)، زاد المسير لابن الجوزي (٣/ ٢٥٧)، التفسير الكبير للرازي(٣/ ٨٠، ١٤/ ١٩١)، البحر المحيط لأبي حيان (٤/ ٣٨٣)، تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢/ ٢٤٥)، الدر المنثور للسيوطي (٣/ ٥٤٥-٥٤٧)،إرشاد العقل السليم لأبي السعود (٢/ ٢٧٠).

أحدها أنه عليه السلام كان يتحداهم بالقرآن مرة بعد أخرى فلما ذكر هذه الحروف دلت قرينة الحال على أن مراده تعالى من ذكرها أن يقول لهم إن هذا القرآن إنما تركب من هذه الحروف التي أنتم قادرون عليها فلو كان هذا من فعل البشر لوجب أن تقدروا على الإتيان بمثله»(١).

ودلالة اللفظ المفسَّر على معناه هنا دلالة إشارية، من دلالة اللزوم المتأخرة.

وقد تدل القرائن على أن المعنى المراد هو المدلول عليه بدلالة الاقتضاء، وهي دلالة لزوم - أيضاً -. ولعل من ذلك تقدير المحذوف في ﴿خُلِّفُوا﴾ من قوله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتۡ عَلَيۡهِمُ ٱلۡأَرۡضُ بِمَا رَحُبَتۡ وَضَاقَتۡ عَلَيۡهِمۡ أَنفُسُهُمۡ وَظَنُّوٓاْ أَن لَّا مَلۡجَأَ مِنَ ٱللَّهِ إِلَّآ إِلَيۡهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيۡهِمۡ لِيَتُوبُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [التوبة: ١١٨].

قال في الجلالين: «﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ﴾ عن التوبة عليهم، بقرينة: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتۡ عَلَيۡهِمُ ٱلۡأَرۡضُ بِمَا رَحُبَتۡ﴾ أي: مع رحبها. أي: سعتها، فلا يجدون مكانا يطمئنون إليه: ﴿وَضَاقَتۡ عَلَيۡهِمۡ أَنفُسُهُمۡ﴾ قلوبهم للغم والوحشة بتأخير توبتهم فلا يسعها سرور ولا أنس ﴿وَظَنُّوٓاْ﴾أيقنوا ﴿أَن﴾ مخففة: ﴿لَّا مَلۡجَأَ مِنَ ٱللَّهِ إِلَّآ إِلَيۡهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيۡهِمۡ﴾ وفقهم للتوبة»(٢).

والقول بأن المراد أنهم خلفوا عن التوبة هو قول مجاهد (ت: ١٠٤هـ)، وأبي مالك، وعكرمة (ت: ١٠٥هـ)، ورجحه الطبري (ت: ٣١٠هـ)، والقرطبي (ت: ٦٧١هـ)، وأبو السعود (ت: ٩٨٢هـ)

واستدل له، بما يأتي:

١- ما رواه البخاري ومسلم وغيرهما واللفظ لمسلم قال كعب رضي الله عنه: (**كُنَّا خُلِّفْنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ عَنْ أَمْرِ أُولَئِكَ الَّذِينَ قَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ حَلَفُوا لَهُ فَبَايَعَهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ وَأَرْجَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَمْرَنَا حَتَّى قَضَى فِيهِ فَبِذَلِكَ قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ**

(١) التفسير الكبير (٢/ ٩).

(٢) تفسير الجلالين (١/ ٢٦٢).

ﭐلَّذِينَ خُلِّفُواْ﴾، وَلَيْسَ الَّذِي ذَكَرَ اللهُ مِمَّا خُلِّفْنَا تَخَلُّفَنَا عَنْ الْغَزْوِ وَإِنَّمَا هُوَ تَخْلِيفُهُ إِيَّانَا وَإِرْجَاؤُهُ أَمْرَنَا عَمَّنْ حَلَفَ لَهُ وَاعْتَذَرَ إِلَيْهِ فَقَبِلَ مِنْهُ)(١).

٢- هذه القرينة. وذلك أن قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتۡ عَلَيۡهِمُ ٱلۡأَرۡضُ بِمَا رَحُبَتۡ﴾ غاية للتخليف ولا يناسبه إلا المعنى الأول. أي: خلفوا، وأخر أمرهم إلى أن ضاقت عليهم الأرض بما رحبت،أي: برحبها وسعتها لإعراض الناس عنهم وانقطاعهم عن مفاوضتهم(٢).

والقرينة ظاهرة في الدلالة على صحة هذا التفسير. وكفى بتفسير صاحب القصة دليلا(٣).

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٤/ ١٦٠٣)، كتاب المغازي، باب: حديث كعب بن مالك، برقم (٤١٥٦)، ومسلم في صحيحه (٤/ ٢١٢٠)، كتاب التوبة، باب: حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه، برقم(٢٧٦٩).

(٢) انظر: جامع البيان للطبري (١١/ ٥٦)، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي(٨/ ٢٨١-٢٨٢)، إرشاد العقل السليم لأبي السعود (٤/ ١٠٩).

(٣) والأمثلة على أثر القرائن في إفادة المعنى المراد كثيرة لا يمكن حصرها، ومن ذلك على سبيل الإجمال أيضاً:

١- تفسير الجنف في قوله تعالى: ﴿فَمَنۡ خَافَ مِن مُّوصٖ جَنَفًا أَوۡ إِثۡمٗا فَأَصۡلَحَ بَيۡنَهُمۡ فَلَآ إِثۡمَ عَلَيۡهِ﴾ [البقرة: ١٨٢] بالخطأ غير المقصود استدلالاً بقرينة ذكر الإثم في الآية. انظر: روح المعاني للآلوسي(٢/ ٥٥).

٢- تفسير الحفدة في قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنۡ أَنفُسِكُمۡ أَزۡوَٰجٗا وَجَعَلَ لَكُم مِّنۡ أَزۡوَٰجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةٗ وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِۚ أَفَبِٱلۡبَٰطِلِ يُؤۡمِنُونَ وَبِنِعۡمَتِ ٱللَّهِ هُمۡ يَكۡفُرُونَ﴾ [النحل: ٧٢] بولد الولد بقرينة قوله في الآية ﴿مِّنۡ أَزۡوَٰجِكُم﴾ انظر: أضواء البيان للشنقيطي(٢/ ٤١٢-٤١٣).

٣- تفسير السري بالنهر في قوله: ﴿فَنَادَىٰهَا مِن تَحۡتِهَآ أَلَّا تَحۡزَنِي قَدۡ جَعَلَ رَبُّكِ تَحۡتَكِ سَرِيّٗا﴾ [مريم: ٢٤] بقرينة ﴿وَهُزِّيٓ إِلَيۡكِ بِجِذۡعِ ٱلنَّخۡلَةِ﴾ [مريم: ٢٥] وقوله: ﴿وَٱشۡرَبِي﴾ [مريم ٢٦]. انظر: جامع البيان للطبري (١٦/ ٧١)، التفسير الكبير للرازي(٢١/ ١٧٥)، تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٣/ ١١٨)، أضواء البيان للشنقيطي (٣/ ٣٩٥-٣٩٦).

المطلب الثاني
أثر القرائن في المعاني الثواني

النوع الثاني من أنواع المعنى: **المعاني الثانية**: وهي: **الدلالة المأخوذة من المعاني الأولى التي دلت عليها الألفاظ والتراكيب**. فهي دلالة مأخوذة من الدلالة.[1]

وهذا النوع دلالته إضافية، وهي كما قال ابن القيّم (ت: ٧٥١هـ): «تَابِعَةٌ لِفَهْمِ السَّامِعِ وَإِدْرَاكِهِ وَجَوْدَةِ فِكْرِهِ وَقَرِيحَتِهِ وَصَفَاءِ ذِهْنِهِ وَمَعْرِفَتِهِ بِالْأَلْفَاظِ وَمَرَاتِبِهَا وَهَذِهِ الدَّلَالَةُ تَخْتَلِفُ اخْتِلَافًا مُتَبَايِنًا بِحَسَبِ تَبَايُنِ السَّامِعِينَ فِي ذلك»[2].

ويدخل تحته **المفهوم** – وهو: **دلالة اللفظ على معنى أو حكم لم يذكر في الكلام ولم ينطق به** – **بنوعيه**، وهما:

مفهوم الموافقة: وهو **دلالة اللفظ على معنى أو حكم مسكوت عنه مساو للمعنى أو الحكم المنطوق به أو أولى منه ؛ لاشتراكهما في علة واحدة تدرك من اللفظ بمجرد معرفة اللغة**. ويسمى أيضاً بدلالة الفحوى.

ومفهوم المخالفة – وهو –: **دلالة اللفظ على حكم للمسكوت عنه نقيض حكم المنطوق به**.

ولأن المعنى في هذه الدلالة يؤخذ من معنى النص لا من لفظه سماها بعضهم دلالة الدلالة[3].

---

(١) انظر: للتوسع في المعاني الثانية: دلائل الإعجاز ص(٢٠٤)، الكليات للكفوي ص(٨٤٢)، المعاني الثانية لفتحي أحمد عامر ص(١٤١).

(٢) إعلام الموقعين (١ / ٣٥٠-٣٥١).

(٣) انظر: تفسير النصوص لمحمد أديب الصالح (١ / ٦٠٧- ٦٠٩)، موازنة بين دلالة النص والقياس الأصولي لحمد الصاعدي (١/ ٢٦٣-٢٦٦)، أسلوب الحذف وأثره في إعجاز القرآن وبيان معانيه ص(٢٤٨-٢٤٩).

كما يدخل تحت هذا النوع كثير من المعاني الأسلوبية، وهي الأغراض الخاصة بالأساليب البلاغية كأغراض التعريف والتنكير، والحذف والذكر، والفصل والوصل ونحوها.

ومن تلك الأغراض التحقير، التعظيم، الذم والتقريع، التعليل ونحوها.

وكل تلك المعاني إنما تفهم وتستفاد من خلال القرائن.

فإن للقرائن أثراً حاسماً في إفادتها.

١ - **ومن الأمثلة على ذلك**: ما جاء في تفسير: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ﴾ في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ۚ وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩].

فإن هذه الجملة مثال للجملة التي تتعدد معانيها، فإنها تحتوي على عدة معان:

أولاً: المعنى المقصود وهو هنا قتل بعضهم بعضاً:

قال ابن عطية (ت: ٥٤٢هـ): «فأجمع المتأولون أن المقصود بهذه الآية النهي عن أن يقتل بعض الناس بعضها»[(١)].

قال الطبري (ت: ٣١٠هـ): «يعني بقوله جل ثناؤه: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ﴾: ولا يقتل بعضكم بعضا وأنتم أهل ملة واحدة ودعوة واحدة ودين واحد، فجعل جل ثناؤه أهل الإسلام كلهم بعضهم من بعض، وجعل القاتل منهم قتيلا في قتله إياه منهم بمنزلة قتله نفسه ؛ إذ كان القاتل والمقتول أهل يد واحدة على من خالف ملتهما»[(٢)]. ثم رواه عن السدي (ت: ١٢٨هـ)، و عطاء(ت: ١١٤هـ).

والتعبير بالأنفس للمبالغة في الزجر عن قتلهم بتصويره بصورة ما لا يكاد يفعله عاقل[(٣)].

---

(١) المحرر الوجيز لابن عطية (٢/ ٤٢).

(٢) جامع البيان للطبري (٥/ ٣٥).

(٣) انظر: إرشاد العقل السليم لأبي السعود (٢/ ١٧٠)

ثانياً: المعنى اللفظي، بظاهره وهو قتل الرجل نفسه بقصد منه:

كما قال ابن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، أو ما يدخل تحت اللفظ مثل: ألقاؤها إلى التهلكة. ونسبه البغوي (ت:٥١٠هـ)، لأبي عبيدة.

قال ابن عطية (ت: ٥٤٢هـ): «ثم لفظها يتناول أن يقتل الرجل نفسه بقصد منه للقتل أو بأن يحملها على غرر ربما مات منه فهذا كله يتناوله النهي»[(١)].

ووجه امتناع أن يكون هذا المعنى هو المقصود أولاً ؛ لأنه من البدهيات التي لا فائدة من قصدها بالنص ؛ لأن الصارف عنه قائم في الدنيا بالألم الشديد والذم العظيم، وفي الآخرة بالعذاب الأليم[(٢)].

ثالثاً: المعنى المأخوذ من القرائن:

وهناك قرينتان:

القرينة الأولى: ﴿لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ﴾، فإن عطف النهي عن قتل النفس عليها، يجعل قتل النفس المنهي عنه شاملاً لتعريض النفس للعقاب الأخروي بارتكاب ما حرم الله تعالى وتعاطي معاصيه مثل أكل المال بالباطل كما ذكره البغوي (ت:٥١٠هـ)، وأبو السعود (ت: ٩٨٢هـ)، وقدمه ابن كثير (ت: ٧٧٤هـ)، واستدل له أبو السعود (ت: ٩٨٢هـ) بهذه القرينة .

القرينة الثانية: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾، فإنه يجعل النهي شاملاً لكل ما يؤدي إلى قتل النفس في الدنيا بارتكاب أي جرم يؤدي إلى استحقاقها به القتل من القتل والردة والزنا كما نقله الرازي (ت: ٦٠٦هـ)، و أبو السعود (ت: ٩٨٢هـ)، وأي جرم يؤدي إلى

---

(١) المحرر الوجيز لابن عطية (٢/ ٤٢)

(٢) انظر: التفسير الكبير للرازي(١٠/ ٥٩)، و التحرير والتنوير لابن عاشور(٥/ ٢٥).

هلاكها في الآخرة بارتكاب المعاصي - كما سبق -[١].

قال في الجلالين: «﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ﴾ بارتكاب ما يؤدي إلى هلاكها أيا كان في الدنيا أو الآخرة بقرينة: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ في منعه لكم من ذلك»[٢].

وذلك أن رحمة الله تعالى تقتضي ذلك كله، وختم الآية بها يجعل كل صور قتل النفس وإهلاكها في الدنيا والآخرة، منهياً عنها لتنافيها مع مقتضى الرحمة.

وهذا مثال لبلاغة القرآن.

والمعاني المأخوذة من القرائن هنا هي بالنسبة لدلالة القرائن عليها معان ثانية، الدلالة عليها ليست مأخوذة من المنطوق، بل من المعنى، فهي من معنى المعنى. وهي من دلالة اللزوم.

٢- ومن ذلك ما جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذًا لَّأٓتَيۡنَٰهُم مِّن لَّدُنَّآ أَجۡرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٦٧].

قال الرازي (ت: ٦٠٦هـ): «واعلم أنه تعالى لما بيّن أن هذا الإخلاص في الإيمان خير مما يريدونه من النفاق وأكثر ثباتا وبقاء، بين أنه كما أنه في نفسه خير فهو أيضا مستعقب الخيرات العظيمة وهو الأجر العظيم والثواب العظيم.

قال صاحب الكشاف: و﴿وَإِذًا﴾ جواب لسؤال مقدر كأنه قيل: ماذا يكون من هذا الخير والتثبيت؟ فقيل: هو أن نؤتيهم من لدنا أجراً عظيما ؛ كقوله: ﴿وَيُؤۡتِ مِن لَّدُنۡهُ أَجۡرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٠].

---

(١) انظر: جامع البيان للطبري (٥/ ٣٥)، المحرر الوجيز لابن عطية (٢/ ٤٢)، معالم التنزيل للبغوي(١/ ٤١٨) ، زاد المسير لابن الجوزي (٢/ ٦١)، التفسير الكبير للرازي(١٠/ ٥٩)، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي(٥/ ١٥٦-١٥٧)، البحر المحيط لأبي حيان (٣/ ٢٤١-٢٤٢)، إرشاد العقل السليم لأبي السعود (٢/ ١٧٠) .

(٢) تفسير الجلالين (١/ ١٠٥).

وأقول: إنه تعالى جمع في هذه الآية قرائن كثيرة كل واحدة منها تدل على عظم هذا الأجر:

أحدها: أنه ذكر نفسه بصيغة العظمة، وهي قوله: ﴿**لَّأَتَيْنَٰهُم**﴾ وقوله: ﴿**مِّن لَّدُنَّآ**﴾ والمعطي الحكيم إذا ذكر نفسه باللفظ الدال على عظمة عند الوعد بالعطية دل ذلك على عظمة تلك العطية.

وثانيها: قوله: ﴿**مِّن لَّدُنَّآ**﴾ وهذا التخصيص يدل على المبالغة كما في قوله: ﴿**وَعَلَّمْنَٰهُ مِن لَّدُنَّا**﴾ [الكهف: ٦٥].

وثالثها: أن الله تعالى وصف هذا الأجر بالعظيم والشيء الذي وصفه أعظم العظماء بالعظمة لا بد وأن يكون في نهاية الجلالة وكيف لا يكون عظيما وقد قال عليه الصلاة والسلام: (**مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ**)»(١).

فإن هذه القرائن التي ذكرها الرازي (ت: ٦٠٦هـ) تؤكد معانيَ مذكورة في النص، فإن وصف الأجر بالعظم مذكور بالنص، ولكن القرينة هي كون ذلك الوصف من العظيم. وهي قرينة معنوية، تعود إلى صفة المتكلم بالقرآن.

والقرينتان السابقتان لهذا الوصف تؤكدان معنى العظمة بل وتزيدان تلك العظمة فهي عظمة تفوق الوصف.

وعليه فهي داخلة تحت الحديث: (**مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ**)(٢).

---

(١) التفسير الكبير للرازي(١٠/ ١٣٥)، وانظر: الكشاف للزمخشري(١/ ٥٦٢) بمعنى ما نقله.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٣/ ١١٨٥)، كتاب بدء الخلق، باب: ما جاء في صفة الجنة، برقم (٣٠٧٢)، ومسلم في صحيحه (٤/ ٢١٧٤)، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، برقم (٢٨٢٤).

ودلالة هذه القرائن على هذا المعنى هي دلالة ثانية، فهي لا تدل على ذلك بلفظها، ولكن بالمعنى المفهوم من اللفظ.

٣- ومن أمثلة ذلك: - أيضاً - المقصود بالخبر في قوله تعالى: ﴿**ٱلْمَالُ وَٱلْبَنُونَ زِينَةُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَٱلْبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ خَيْرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا**﴾ [الكهف: ٤٦].

فإن قوله: ﴿**ٱلْمَالُ وَٱلْبَنُونَ زِينَةُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا**﴾ خبر. ولكن ما المقصود بهذا الخبر، هل هو مجرد الخبر، وهو ما يعلمه المخاطبون، من أن المال والبنين زينة هذه الحياة الدنيا.

إن ظاهر اللفظ لكونه خبراً يدل على ذلك فقط.

ولكن القرائن السياقية تزيد معنى آخر، لا يجوز الغفلة عنه.

لقد وردت هذه الآية في سياق ذم الدنيا وبيان سرعة زوالها وحقارتها، فقبل هذه الآية قوله تعالى: ﴿**وَٱضْرِبْ لَهُم مَّثَلَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا كَمَآءٍ أَنزَلْنَٰهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ فَٱخْتَلَطَ بِهِۦ نَبَاتُ ٱلْأَرْضِ فَأَصْبَحَ هَشِيمًا تَذْرُوهُ ٱلرِّيَٰحُ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ مُّقْتَدِرًا**﴾ [الكهف: ٤٥].

ففي هذا المثل تحقير للحياة الدنيا. وهذا قرينة تدل على أن المراد هنا تحقير زينة الحياة الدنيا، وبيان أن مصيرها هو نفسه مصير الحياة الدنيا في الانقضاء والزوال والتلاشي، وعدم الاستفادة منه في الآخرة. (١)

٤- ومن ذلك: ما جاء في تفسير قوله: ﴿**فَلِمَ تَقْتُلُونَ**﴾ من قوله: ﴿**قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنۢبِيَآءَ ٱللَّهِ مِن قَبْلُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ**﴾ [البقرة: ٩١].

قال الرازي (ت: ٦٠٦هـ): «المسألة الثالثة قوله: ﴿**فَلِمَ تَقْتُلُونَ**﴾ وإن كان خطاب مشافهة لكن المراد من تقدم من سلفهم، ويدل عليه وجوه:

---

(١) انظر: المحرر الوجيز لابن عطية (٣/ ٥٢٠)، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي(١٠/ ١١٣)، البحر المحيط لأبي حيان (٦/ ١٢٦)، إرشاد العقل السليم لأبي السعود (٥/ ٢٢٥).

أحدها: أن الأنبياء في ذلك الزمان ما كانوا موجودين.

وثانيها: أنهم ما أقدموا على ذلك.

وثالثها: أنه لا يتأتى فيه: ﴿**مِن قَبْلُ**﴾.

فأما المراد به الماضي فظاهر لأن القرينة دالة عليه»(١).

والقرائن – هنا – حالية، أو معنوية ؛ إذ جميعها تتعلق بأحوالهم، أو أحوال الخطاب. وتلك أحوال، وهي قرائن معنوية ؛ لأنها معانٍ وليست ألفاظاً، وهي أيضاً عقلية تفهم بالعقل.

وقد دلت هنا على معنى ثاني للخطاب، فهو خطاب لهم والمراد آباؤهم، وقد وجه لهم وخوطبوا به ؛ لأنهم موافقون عليه مقتدون بآبائهم، ومن سبق منهم. والله أعلم.

٥- ومن ذلك: دلالة القرائن على معنى الاستفهام في قوله: ﴿ **قُتِلَ ٱلْإِنسَـٰنُ مَآ أَكْفَرَهُۥ ﴿١٧﴾ مِنْ أَىِّ شَىْءٍ خَلَقَهُۥ ﴿١٨﴾ مِن نُّطْفَةٍ خَلَقَهُۥ فَقَدَّرَهُۥ**﴾ [عبس: ١٧ – ١٩].

قال ابن عطية (ت: ٥٤٢هـ): «قوله تعالى: ﴿**مِنْ أَىِّ شَىْءٍ خَلَقَهُۥ**﴾ استفهام على معنى التقرير على تفاهة الشيء الذي خلق الإنسان منه وهي عبارة تصلح للتحقير والتعظيم والقرينة تبين الغرض وهذا نظير قوله: ﴿**لِأَىِّ يَوْمٍ أُجِّلَتْ**﴾ [المرسلات: ١٢ - ١٣] واللفظ المشار اليه ماء الرجل وماء المرأة»(٢).

والقرينة هنا حال المحدث عنه، فإنه الإنسان الكافر. واللائق بتلك الحال التحقير لا التعظيم.

والآية النظيرة: ﴿**لِأَىِّ يَوْمٍ أُجِّلَتْ ﴿١٢﴾ لِيَوْمِ ٱلْفَصْلِ**﴾ الاستفهام للتعظيم، والقرينة أيضاً حالية. والحال هنا حال اليوم وهو يوم ا لفصل، فإن اللائق به التعظيم.

---

(١) التفسير الكبير (٣/ ١٧٠).

(٢) المحرر ا لوجيز (٥/ ٤٣٨).

والمعنى هنا من المعاني الثواني التي لا توخذ من لفظ الكلام، ولكن من معانيه.

٦- **ومن ذلك**: دلالة قوله: ﴿رَجْمًا بِٱلْغَيْبِ﴾ في قوله: ﴿سَيَقُولُونَ ثَلَٰثَةٌ رَّابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ رَجْمًا بِٱلْغَيْبِ ۖ وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾ [الكهف: ٢٢].

فقد ذكر الله تعالى في هذه الآية الأقوال في عدة أصحاب الكهف، فذكر ثلاثة أقوال إجمالاً، ولم يبين القول الصحيح نصاً، ولكن في النص قرينة مقالية تدل على القول الصحيح، وهي قوله: ﴿رَجْمًا بِٱلْغَيْبِ﴾، فقد جاء بهذه العبارة تعقيباً على القولين الأول والثاني، ليدل على أنهما باطلان، وأن الثالث وهو القول الصحيح . وذلك أن تخصيص الشيء بالوصف، يدل على أن غيره بخلافه، فوجب أن يكون المخصوص بالظن الباطل هو القولان الأولان، وأن يكون القول الثالث مخالف لهما في كونهما رجماً بالغيب. (١)

وذلك لأن معنى قوله: ﴿رَجْمًا بِٱلْغَيْبِ﴾ أي: قولاً بلا علم، كمن يرمي إلى مكان لا يعرفه، فإنه لا يكاد يصيب، وإن أصاب فبلا قصد.

فإن الرجم بالغيب هو: القذف بالظن. كما قال قتادة (ت: ١١٧هـ)، وهو الرمي بالشيء المغيب عنه الذي لا يعلمه، فيقول فيه بالتخمين والحدس. (٢)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ): «فقد اشتملت هذه الآية الكريمة على الأدب فى هذا المقام وتعليم ما ينبغى فى مثل هذا فانه تعالى أخبر عنهم بثلاثة أقوال

---

(١) انظر: التفسير الكبير للرازي(٢١/ ٩٠)، أضواء البيان للشنقيطي(٣/ ٢٥٢).

(٢) انظر: تفسير القرآن للصنعاني (٢/ ٤٠٠)، جامع البيان للطبري (١٥/ ٢٢٦)، معالم التنزيل للبغوي(٣/ ١٥٦)، المحرر الوجيز لابن عطية (٣/ ٥٠٧-٥٠٨)، التفسير الكبير للرازي(٢١/ ٩١)، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي(١٠/ ٣٨٣)، البحر المحيط لأبي حيان (٦/ ١٠٩)، تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٣/ ٧٩)، أضواء البيان للشنقيطي(٣/ ٢٥٢).

ضعف القولين الأولين وسكت عن الثالث فدل على صحته إذ لو كان باطلا لرده كما ردهما»(١).

وقد تؤثر القرائن في تقدم المعنى المتأخر كما جاء في معنى الرتق والفتق في قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَنَّ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا فَفَتَقْنَـٰهُمَا ۖ وَجَعَلْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ كُلَّ شَىْءٍ حَىٍّ ۖ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٠].

فإن في هذه الآية أقوالاً:

أحدها: أن السماء كانت لا ينزل منها مطر، والأرض كان لا يخرج منها نبات ففتق السماء بإنزال المطر، وفتق الأرض بإخراج النبات. وهو قول ابن عباس (ت: ٦٨هـ)

---

(١) مجموع الفتاوى لابن تيمية (١٣/ ٣٦٧). والأمثلة على آثار القرائن في المعاني الثانية تربو عن الحصر: منها أيضاً بإجمال:

١- إفادة الاستفهام في ﴿أَهَـٰذَا ٱلَّذِى يَذْكُرُ ءَالِهَتَكُمْ﴾ من قوله: ﴿وَإِذَا رَءَاكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَتَّخِذُونَكَ إِلَّا هُزُوًا أَهَـٰذَا ٱلَّذِى يَذْكُرُ ءَالِهَتَكُمْ﴾ [الأنبياء: ٣٦]، بقرينة: ﴿إِن يَتَّخِذُونَكَ إِلَّا هُزُوًا﴾ انظر: أضواء البيان للشنقيطي(٤/ ٤٨).

٢- استفادة أن سن الغلامين في قوله: ﴿وَأَمَّا ٱلْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَـٰمَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِى ٱلْمَدِينَةِ﴾ [الكهف: ٨٢] دون سن البلوغ بقرينة: ﴿يَتِيمَيْنِ﴾ استدلالا بما أخرجه أبو دواد (٨ / ٤٥١)، برقم(٢٨٧٥) من حديث علي بن أبي طالب، والبيهقي في باب البلوغ بعد الاحتلام (٢/ ٤٦)،برقم (١١٦٤٢) من حديث حنظلة بن حذيم عن النبي ﷺ: **(لا يتم بعد احتلام)**. انظر: المحرر الوجيز لابن عطية (٣/ ٥٣٦-٥٣٧)، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي(١١/ ٣٨).

٣- استفادة خطورة النفاق وشدة حال المنافقين من قوله: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ وَأَصْلَحُواْ وَٱعْتَصَمُواْ بِٱللَّهِ وَأَخْلَصُواْ دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُوْلَـٰٓئِكَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَسَوْفَ يُؤْتِ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١٤٦] بقرينة اشتراطه إزالة العقاب عنهم بأربعة أمور وعدم الاكتفاء ببعضها. انظر: التفسير الكبير للرازي (١١/ ٧٠).

والحسن(ت: ١١٠هـ)، و عكرمة (ت: ١٠٥هـ)، و عطية العوفي (ت: ١١١هـ)، والكلبي (ت: ١٤٦هـ)، و ابن زيد (ت: ١٨٢هـ)، وأكثر المفسرين، وهو اختيار ابن جرير الطبري (ت: ٣١٠هـ)، واستحسنه ابن عطية (ت: ٥٤٢هـ).

واحتج أصحابه بالقرينة المقالية، وهي قوله: ﴿**وَجَعَلْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ كُلَّ شَىْءٍ**﴾.

قال ابن جرير: «وإنما قلنا ذلك أولى بالصواب في ذلك لدلالة قوله: ﴿**وَجَعَلْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ كُلَّ شَىْءٍ**﴾ على ذلك وأنه جل ثناؤه لم يعقب ذلك بوصف الماء بهذه الصفة إلا والذي تقدمه من ذكر أسبابه»[1].

وقال الشنقيطي(ت: ١٣٩٣هـ): «القرينة الثانية أنه أتبع ذلك بقوله: ﴿**مِنَ**﴾ والظاهر اتصال هذا الكلام بما قبله أي: وجعلنا من الماء الذي أنزلناه بفتقنا السماء وأنبتنا به أنواع النبات بفتقنا الأرض كل شيء حي»[2].

القول الثاني: أن السموات كانت ملتزقة بالأرض ففصل الله بينهما، فرفع السماء، وأبقى الأرض في مكانها. وهو قول الحسن(ت: ١١٠هـ)، و قتادة (ت: ١١٧هـ)، وسعيد ابن جبير(ت: ٩٥هـ)، ورواية عكرمة (ت: ١٠٥هـ) عن ابن عباس(ت: ٦٨هـ)، وقول الضحاك (ت: ١٠٥هـ)، و عطاء (ت: ١١٤هـ)، وقدمه الرازي (ت: ٦٠٦هـ).

القول الثالث: أن السموات كانت ملتصقة ببعضها، والأرض كانت ملتصقة ببعضها، ففتق الله كلا منهما، فجعل سبع سموات كل اثنتين منها بينهما فصل، والأرضون كذلك. وهو المروي عن مجاهد (ت: ١٠٤هـ).

القول الرابع: أن السموات والأرض كانتا في ظلمة لا يرى من شدتها شيء ففتقهما الله بالنور.

---

(١) انظر: جامع البيان للطبري (١٧/ ٢٠).

(٢) انظر: أضواء البيان للشنقيطي(٤ / ١٤١).

القول الخامس: أن السموات والأرض كانتا معدومتين، فأوجدهما الله تعالى. فالرتق العدم والفتق الوجود. وهو قول أبي مسلم الأصفهاني، واستبعده الشنقيطي (ت:١٣٩٣هـ)، لظهور سقوطه..[١].

ومع أن القرينة ظاهرة الدلالة على ما استدل بها عليه[٢]، إلا أن هذه الآية مما كثر فيه الأقوال وتعددت الأدلة.

ومن ذلك: أن ظاهر الرتق والفتق أقرب إلى القول الثاني، كما أن هناك فريقاً لا يستهان به من السلف على القول الثاني.

ولكن الذي لا شك فيه أن القرينة تدل على دخول فتق رتق السموات بالمطر، وفتق رتق الأرض بالنبات، ولكنها لا تدل على استبعاد الأخرى، خاصة مع القول بإمكانية شمول الآية جميع ما يتحقق فيه معاني الرتق والفتق، إذ لا مانع من اعتبار معنى عام يجمعها جميعا، فتكون الآية قد اشتملت على عبرة تعم كل الناس وعبرة خاصة بأهل النظر والعلم.[٣]

وعند التأمل في النص للبحث عن نوع كل من المعنيين يلاحظ:

---

(١) انظر: تفسير القرآن للصنعاني (٣ / ٢٣)، جامع البيان للطبري (١٧/ ١٧-٢٠)، معالم التنزيل للبغوي (٣/ ٢٤٢)، المحرر الوجيز لابن عطية (٤/ ٧٩-٨٠)، زاد المسير لابن الجوزي (٥/ ٣٤٨)، التفسير الكبير للرازي(٢٢/ ١٣٩-١٤١)، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١١/ ٢٨٣)، البحر المحيط لأبي حيان (٦/ ٢٨٦-٢٨٧)، تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٣/ ١٧٨)، إرشاد العقل السليم لأبي السعود (٦ / ٦٤)، روح المعاني للآلوسي(١٧ / ٣٤-٣٦)، التحرير والتنوير لابن عاشور (١٧ / ٥٢-٥٦)، أضواء البيان للشنقيطي(٤/ ١٤٠-١٤١).

(٢) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور(١٧/ ٥٦).

(٣) انظر: المصدر نفسه.

أن دلالة التركيب على المعنى الثاني أقرب إلى المطابقة ؛ لأن الظاهر في معنى الفتق فصل الشيئين الملتصقين بشق بينهما، يدل على ذلك:

١ – معنى الفتق في اللغة، فإنه يطلق على شق الشيء، ويطلق على إزالة الالتحام بين كل شيئين متصلين [١]، وهو معناه الخاص، قال أبو هلال العسكري: «الفرق بين الفتق والفصل: أن الفتق بين الشيئين الذين كانا ملتئمين أحدهما متصل بالآخر فإذا فرق بينهما فقد فتقا، وإن كان الشئ واحدا ففرق بعضه من بعض قيل قطع وفصل وشق ولم يقل فتق وفي القرآن: ﴿**كَانَتَا رَتْقًا فَفَتَقْنَٰهُمَا**﴾ والرتق مصدر رتق رتقا إذا لم يكن بينهما فرجة والرتقاء من النساء التي يمتنع فتقها على مالكها»[٢].

ومنه الفتق: بمعنى إزالة رتق الرتقاء، وهي المرأة الملتصقة الشفرين.

وهو الأقرب للمراد من ظاهر الآية بقرينة ذكره بين شيئين هما السموات والأرض.

٢ – أن فتق السماء بالمطر والأرض بالنبات ليسا شقاً، وإنما هما – وخاصة – إنبات الأرض لازم الشق بحرث الأرض بآلات الحرث، ولو قيل المراد شق الأرض بالحرث، فعلى التسليم بجوازه ليس فيه شق بين شيئين ملتحمين وإنما هو شق في شيء واحد وهي الأرض.

وعليه فإن دلالة التركيب على المعنى أقرب إلى دلالة اللزوم، وهي أضعف من دلالة المطابقة، ولكن القرينة المقالية: ﴿**وَجَعَلْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ كُلَّ شَيْءٍ**﴾ جعلتها في نطاق المعنى المراد.

وأما المعنى الثاني فهو مراد أيضاً ؛ لأنه الأقرب إلى المطابقة، ولهذا رأينا عليه أكثر المفسرين من السلف.

ومن هنا يتبين أثر القرينة في تقديم رتبة المعنى وإن كان في الأصل متأخراً في اللغة..والله أعلم.

---

(١) انظر: تهذيب اللغة للأزهري، الصحاح للجوهري، معجم مفردات ألفاظ القرآن للراغب. فتق.

(٢) الفروق اللغوية ص(١٢٥).

الفصل الثاني

أَثَرُ سِيَاقِ الْمَقَالِ
فِيْ بَيَانِ مَا فِيْ الْقُرْآنِ مِنْ الإِجْمَالِ

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: التعريف بالسياق والإجمال.

المبحث الثاني: أثر السياق في بيان الإجمال.

المبحث الأول
التعريف بالسياق والإجمال

وفيه مطلبان:

المطلب الأول
السياق: مفهومه وأنواعه

تعريف السياق في اللغة:

السياق في اللغة مأخوذ من سَوَقَ. قال ابن فارس: «السين والواو والقاف أصل واحد، وهو حَدْوُ الشيء. يقال: ساقه يسوقه سوقاً»(١).

والسياق: المَهْر، وإن كان دراهم أو دنانير ؛ لأن أصل الصداق عند العرب الإبل، وهي التي تساق فاستعمل ذلك في الدراهم والدنانير وغيرهما.

والسياق: النَّزْعُ. كأن روحه تساق لتخرج من بدنه(٢).

السياق اصطلاحاً:

إن المتأمل في ورود السياق في أبواب تفسير النص ومعرفة أحكامه، يعلم أن السياق يطلق على عدة معان.

أحدها: الكلمات والألفاظ المستعملة داخل النص، فسياق الكلام: أسلوبه الذي يجري عليه(٣).

الثاني: النص بشكل عام بما يتسع له من معنى.

الثالث: الأحوال والمواقف التي لها ارتباط بالنص(٤).

---

(١) المقاييس- سوق - (٣/ ١١٧).

(٢) انظر: اللسان - سوق - (٣/ ٢٤٢).

(٣) معجم لغة الفقهاء لقلعه جي وقنيبي ص(٢٥٢).

(٤) انظر: السياق وتوجيه دلالة النص د. عيد بلبع ص(١٢٣، ١٢٦-١٢٧).

وبهذا يعلم أن مفهوم السياق في علوم تفسير النص يراد به ما يشمل أمرين:

١ - المقال: وهو الألفاظ المستعملة في النص.

٢ - المقام. وهو الظروف والملابسات والأحوال والأحداث التي حفت بالنص عند نزوله[1].

وبهذا يُعلم أن السياق هو القرائن، فسياق المقال هو القرائن المقالية، وسياق المقام أو الحال هو القرائن الحالية أو المعنوية، وقد سبق التعريف بالقرائن في البحث السابق.

تاريخه، والعناية به عند المفسرين:

لقد بدأت العناية بالسياق، ودراسة أثره في دلالة النص عند العلماء المسلمين قديماً.

ففي عصر السلف من الصحابة والتابعين، وحيث كانت العناية بالتطبيق في مجال العلم من تفسير وحديث وفقه وغيرها، وقبل نشأة تدوين العلوم وتقعيدها نلمس العناية بالسياق من هذا الباب في تراث أئمة الصحابة والتابعين في تفسير النصوص واستنباط الأحكام.

وذلك أن السياق لا يغيب عن تفسيراتهم، بل نجد تلك التفاسير تنظر إليه وتأتي في أغلبها مستدلة به أو متسقة معه.

ونظرة سريعة إلى تراثهم في التفسير تبين ذلك.

- ومن ذلك على سبيل المثال أنهم قد يفسرون اللفظ الواحد بأكثر من معنى بسبب اختلاف السياق.

- ومن ذلك مثلاً تفسيرهم للفظ «**الخلق**»:

---

(١) انظر: دلالة السياق لردة الله الطلحي ص(٤٣- ٥١)، السياق وتوجيه دلالة النص د. عيد بلبع ص(١٢٩).

ففي: «خلق الله» في قوله تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الروم: ٣٠].

عن ابن عباس و مجاهد (ت: ١٠٤هـ): (أنه دين الله)، وعن عكرمة: (الإسلام)(١).

وفي: «تخلقون» في قوله تعالى: ﴿وَإِبْرَٰهِيمَ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱتَّقُوهُ ۖ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٦﴾ إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَوْثَٰنًا وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَٱبْتَغُوا۟ عِندَ ٱللَّهِ ٱلرِّزْقَ وَٱعْبُدُوهُ وَٱشْكُرُوا۟ لَهُۥٓ ۖ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [العنكبوت: ١٦-١٧].

عن قتادة (ت: ١١٧هـ): (تصنعون). وعن الحسن (ت: ١١٠هـ): (تنحتون). وعن ابن عباس: (تصنعون كذباً)(٢).

وهنا تلاحظ كيف لاحظ أولئك المفسرون من السلف ا لسياق في تفسيرهم للخلق في الموضعين. ففي الموضع الأول السياق في الفطرة، وهي التوحيد الذي هو دين الله تعالى، فكان الصواب أن تبقى هذه اللفظة في سياقها، فتفسر بأنها: دين الله الذي فطر الله عليه الخلق.

وفي الآية الثانية السياق في الأوثان وعبادتها، فكان الملائم له أن يفسر خلق الإفك بنحت الأوثاون، وصنعها.

- ومن ذلك أيضاً تفسيرهم الفتنة في مواضعها:

ففي ﴿فِتْنَتُهُمْ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوٓا۟ أَيْنَ شُرَكَآؤُكُمُ ٱلَّذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ ﴿٢٢﴾ ثُمَّ لَمْ تَكُن فِتْنَتُهُمْ إِلَّآ أَن قَالُوا۟ وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٢- ٢٣].

---

(١) انظر: الدر المنثور للسيوطي(٦/ ٤٩٢-٤٩٣).

(٢) الدر المنثور للسيوطي(٦/ ٤٥٧).

عن ابن عباس (ت: ٦٨هـ): (معذرتهم)، وعنه: (حجتهم)، وعن قتادة (ت: ١١٧هـ) مثل ذلك[١].

وهو تفسير راعَى السياق ؛ فإن الآية في سياق التوبيخ للذين أشركوا وتقريعهم بسبب شركهم بالله واتخاذهم من دونه آلهة لا تضر ولا تنفع ودفاعهم واعتذراهم عما فعلوه، فكان اعتذارهم وحجتهم بإنكار ما فعلوه في الدنيا.

وفي ﴿فَتَنُوا۟﴾ في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَتَنُوا۟ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا۟ فَلَهُمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَلَهُمْ عَذَابُ ٱلْحَرِيقِ﴾ [البروج: ١٠].

عن ابن عباس (ت: ٦٨هـ): (حرقوا المؤمنين والمؤمنات). وكذا عن قتادة (ت:١١٧هـ)، والضحاك(ت:١٠٥هـ)[٢].

وهو تفسير منظور فيه إلى السياق ؛ فإن الآية في سياق الإخبار بتعذيب المؤمنين من أصحاب الأخدود بالنار وتحريقهم بها، فكانت فتنتهم بذلك الإحراق.

وفي «فتنتم» في قوله تعالى: ﴿يُنَادُونَهُمْ أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ ۖ قَالُوا۟ بَلَىٰ وَلَٰكِنَّكُمْ فَتَنتُمْ أَنفُسَكُمْ وَتَرَبَّصْتُمْ وَٱرْتَبْتُمْ وَغَرَّتْكُمُ ٱلْأَمَانِىُّ حَتَّىٰ جَآءَ أَمْرُ ٱللَّهِ وَغَرَّكُم بِٱللَّهِ ٱلْغَرُورُ﴾ [الحديد: ١٤].

عن مجاهد (ت: ١٠٤هـ) قال: (النفاق). قال ابن جرير الطبري (ت: ٣١٠هـ): (وفتنتهم أنفسهم في هذا الموضع كانت النفاق). [٣]

والسياق في المنافقين ومحاورتهم للمؤمنين يوم القيامة عندما يحال بينهم وبين مصاحبة المؤمنين ويضرب بينهم بسور، يليهم منه العذاب، فينادون المؤمنين مستعطفين: ألم نكن

(١) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤/ ١٢٧٣)، الدر المنثور للسيوطي(٣/ ٢٥٨).

(٢) انظر: جامع البيان للطبري(٣٠/ ١٣٧).

(٣) جامع البيان للطبري(٢٧/ ٢٢٦).

معكم ؟ ويأتيهم الجواب مبيناً لهم سبب الفصل بينهم، بأنهم فتنوا أنفسهم في الدنيا، وتلك الفتنة إنما كانت بالنفاق.

وفي قوله: ﴿لَا يُفْتَنُونَ﴾ من قوله تعالى: ﴿أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتْرَكُوٓا۟ أَن يَقُولُوٓا۟ ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ۝ وَلَقَدْ فَتَنَّا ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۖ فَلَيَعْلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ وَلَيَعْلَمَنَّ ٱلْكَـٰذِبِينَ﴾ [العنكبوت: ٢-٣].

عن مجاهد (ت: ١٠٤هـ): (لا يبتلون في أموالهم وأنفسهم). وعن قتادة (ت: ١١٧هـ): (لا يبتلون)(١).

وهذا أيضاً فيه مراعاة للسياق ؛ لأن السياق في ابتلاء المؤمنين بسبب إيمانهم بأصناف الابتلاء في الأموال والأنفس. (٢)

وبعد عصر السلف وعند تدوين العلوم أولى المفسرون السياق عناية فائقة من خلال مظاهر متعددة أبرزها:

[١] مفهوم التفسير عند بعض ا لعلماء الذين عرفوه:

لقد جعل علماء التفسير من قضية السياق ومراعاته أساساً من أسس مفهوم التفسير، فقالوا في تعريف التفسير: هو «كشف معاني القرآن وبيان المراد منه سواء كانت معاني لغوية أو شرعية بالوضع أو بقرائن الأحوال ومعونة المقام»(٣).

وجعله بعضهم معياراً للتفسير بالرأي الممدوح، وجعل الغفلة عنه وعدم مراعاته إحدى الجهات التي يحصل منها الخطأ في التفسير بالرأي:

---

(١) انظر: جامع البيان، للطبري (٢٠/ ١٢٨).

(٢) انظر: التأويل اللغوي في القرآن الكريم دراسة دلالية لحسين حامد الصالح ص(١٠٤-١١٢).

(٣) التحبير في علم التفسير للسيوطي ص(٣٨).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، وهو يبين منشأ الخطأ في التفسير بالرأي: «وأما النوع الثاني من مستندي الاختلاف وهو ما يعلم بالاستدلال لا بالنقل، فهذا أكثر ما فيه الخطأ من جهتين حدثتا بعد تفسير الصحابة والتابعين وتابعيهم بإحسان:...

إحداهما: قوم اعتقدوا معاني ثم أرادوا حمل ألفاظ القرآن عليها.

والثانية: قوم فسروا القرآن بمجرد ما يسوغ أن يريده بكلامه من كان من الناطقين بلغة العرب، من غير نظر إلى المتكلم بالقرآن والمنزل عليه والمخاطب به.

فـ"الأولون" راعوا المعنى الذي رأوه من غير نظر إلى ما تستحقه ألفاظ القرآن من الدلالة والبيان.

و"الآخرون" راعوا مجرد اللفظ وما يجوز عندهم أن يريد به العربي من غير نظر إلى ما يصلح للمتكلم به ولسياق الكلام» (١)

وهذا مظهر من مظاهر العناية بالسياق بشقيه المقالي والحالي ودليل على الاهتمام به عند المفسرين.

[٢] العناية بتفسير القرآن بالقرآن لاعتماد على سياق النص:

فقد شغل تفسير القرآن بالقرآن مكانة عظيمة عند المفسرين، فعنوا به وقدموه على ما سواه، وما ذلك إلا لأن القرآن سياق واحد له خصائصه وعاداته، وهم يرون أن يتعامل معه كنص واحد، فيسعى المفسر إلى استقراء النصوص وفهم المعنى المراد من خلال سياقاته المتعددة، والاستفادة من بيان النص في سياق معين لتبيين المجمل في سياق آخر مهما أمكن ذلك ؛ لأنه في الحقيقة نص واحد.

وفي هذا عناية بسياق النص بمعناه الشامل.

---

(١) مجموع الفتاوى لابن تيمية (١٣/ ٣٥٥-٣٥٦).

[٣] العناية بتفسير الرسول ﷺ لاعتماد على سياق الحال:

فقد عُد تفسير النبي ﷺ المباشر مقدما ؛ لأن النبي ﷺ هو المبين للقرآن، وهو يمارس وظيفته عندما يفسر، ولأنه هو المخاطب بالقرآن، وأحواله ﷺ ، وما يليق بخطابه وهو نبي مرسل جزء من العناصر التي يجب النظر إليها عند تحليل النص القرآني، وهو ﷺ أعلم بها ممن سواه.

[٤] العناية بتفسير الصحابة بسبب معرفتهم بالأحوال:

فقد جعل تفسير الصحابة مقدما على تفسير من بعدهم، وعده علماء التفسير مما يجب النظر إليه مباشرة بعد تفسير النبي ﷺ ، وما ذلك إلا لأن الصحابة تميزوا بمشاهدة قرائن الأحوال التي نزل عليها القرآن وحضورها.

وهذا يدل على أهمية السياقات الحالية واهتمام المفسرين بها.

[٥] العناية بأسباب النزول:

فإن العناية بالأسباب التي نزل عليها القرآن إدراك عميق للأثر العظيم لسياقات الأحوال التي نزل عليها القرآن في فهمه، وغني عن البيان أن من تلك السياقات أسباب النزول.

[٦] العناية بالمكي والمدني:

فإنه تقسيم القرآن إلى قرآن مكي وقرآن مدني مظهر من مظاهر العناية بالملابسات والأمكنة التي نزل فيها النص، وما كان يجري فيها من ظروف، وإيمانٌ بأثر ذلك على معنى النص وفهمه فهماً صحيحاً. وهذا ما يسمى بسياق الحال.

[٧] العناية بعلم المناسبات:

فإن العناية بالمناسبات بين الجمل في الآية، وبين الآيات في السورة وبين السورة والتي تليها دليل على التسليم بأثر سياق النص في فهم عناصر ذلك النص، وإدراك أن هناك

علاقات بين تلك العناصر في وحداتها الأصغر المتمثلة بالحرف أو الكلمة، وبين وحداتها الأكبر التي تصل إلى السور في سياق القرآن كله.

[٨] العناية بعلم الفواصل ورؤوس الآية:

فإن الربط بين الصدور والفواصل في الآيات إنما كان من خلال دراسة سياقاتها النصية وعلاقات أولها بآخرها.

وهو مظهر من مظاهر العناية بسياق النص، وإبراز لأثره في دلالة النص(١).

وكذلك كان العلماء في غير مجال التفسير في اهتمامهم بالسياق؛ فهذا الإمام الشافعي (ت: ٢٠٤هـ) يشير إلى السياق وأثره في الكلام في مؤلفه: «الرسالة» في عدة مواضع(٢).

ثم بحث الأصوليون قضية السياق في مؤلفاتهم في علم أصول الفقه، وقد دخل بحثهم له تحت بحثهم عن القرائن وأثرها في توجيه دلالة النص، فأبانوا أثر تلك القرائن بشقيها اللفظي المقالي، والحالي المعنوي في توجيه دلالة النص، وبيّنوا أن تلك القرائن هي التي تعطي الكلام دلالته، وأن الكلام وغيره مما يدل ويستفاد منه المعنى إنما يفهم في ضوء قرائنه السياقية، والتي لا تنفك عنه بحال من الأحوال، وخاصة إذا تطرق إلى ذلك الكلام الاحتمال(٣).

وقد أولى النحو العربي منذ نشأته الأولى السياق أهمية بالغة في تحليل النص وأشار إلى أثره في بناء وتحليل النص العربي في اللغة العربية، فجعلت القرائن اللفظية والمعنوية التي تؤخذ من السياق عنصراً مهماً لفهم الجملة، بها يعرف المقصود من الألفاظ المشتركة، وبها يعرف الحذف والذكر، وخروج الكلام عن ظاهره، وما إلى ذلك مما يحتمل أكثر من دلالة في التعبير(٤).

---

(١) انظر: دلالة السياق لردة الله الطلحي ص(١٠٣-١٢٩).

(٢) انظر: الرسالة ص(٥٧٩، ٥٨١).

(٣) انظر: السياق وأثره في توجيه دلالة النص لعيد بلبع ص(١٢٥).

(٤) انظر: الجملة العربية والمعنى لفاضل السامرائي ص(٥٣-٥٧).

وجُعل السياق كبرى القرائن النحوية التي تساهم في بيان المراد من التركيب النحوي[(١)].

ثم جاء البلاغيون فأعطوا السياق قدر كبيراً من الاهتمام ببناء البلاغة على مراعاة المقام ومقتضى الحال، وقالوا قولتهم ا لمشهور: لكل مقام مقال.

تلك المقالة التي تدل على أن المقام وهو الظروف والملابسات التي أدت إلى المقال لها أثر كبير في فهم النص كالألفاظ التي تدل على المعنى لغوياً ومعجمياً[(٢)].

ومن ثم درسوا أغراض الأساليب البلاغية من بيان وبديع ومعاني في ضوء السياق وما يشير إليه من معاني قد لا تفهم من الألفاظ فقط.

ولذا قرر بعض الباحثين: «أن دراسات العلوم العربية والإسلامية التي قامت حول السياق كانت من السبق والعمق معاً بحيث تتفوق على نظيرتها التي قامت في العصر الحديث في المعرفة الغربية»[(٣)].

بل ويقررون أن النظريات العربية التي أسست لدراسة السياق كانت أوفى من النظريات الغربية التي نشأت حديثاً[(٤)].

ومما يدل على أهمية السياق:

١- أنه لم يخل علم من العلوم العربية والإسلامية من التعرض للسياق من زاوية من الزوايا، فأنت تجد الحديث عن السياق حياً فاعلاً نظرية أو تطبيقاً في فهم النص، أو الترجيح في علوم اللغة والنحو وأصول الفقه والفقه والبلاغة والنقد والتفسير.

---

(١) انظر: البيان في روائع القرآن لتمام حسان ص(٢١١-٢٢٢).

(٢) انظر: اللغة العربية معناها ومبناها لتمام حسان ص(٣٣٧).

(٣) السياق وتوجيه دلالة النص لعيد بلبع ص(١٢٠).

(٤) انظر المصدر نفسه

٢- أن السياق هو الفاصل - غالباً - عند وجود اللبس بسبب احتمال الألفاظ أو التراكيب، فتجده يرفع اللبس ويبين المعنى[١].

ومن هنا أدرك العلماء أهمية السياق، وأثره في بيان النص.

قال ابن القيم (ت: ٧٥١هـ): «السياق يرشد إلى تبيين المجمل وتعيين المحتمل والقطع بعدم احتمال غير المراد وتخصيص العام وتقييد المطلق وتنوع الدلالة.

وهذا من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم، فمن أهمله غلط في نظره وغالط في مناظرته فانظر إلى قوله تعالى: ﴿ذُقۡ إِنَّكَ أَنتَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡكَرِيمُ﴾ [الدخان: ٤٩]، كيف تجد سياقه يدل على أنه الذليل الحقير»[٢].

أنواع السياق:

يفهم مما سبق أن السياق نوعان:

الأول: ما يتعلق بالمقال: وهو ما يسمى بسياق المقال، وهو السياق اللغوي المتعلق بالألفاظ والجمل والتراكيب المستعملة في النص.

الثاني: ما يتعلق بالحال: وهو ما يسمى بسياق الحال. وهو المتعلق بالظروف والملابسات التي حفت بالنص عند نزوله. وهي العناصر غير اللغوية التي تصاحب النص[٣].

والمقصود بهذا البحث النوع الأول. وهو سياق المقال، أو سياق النص، أو السياق اللغوي.

والذي يحده في الأغلب العنصر المقصود بالتحليل والتفسير.

---

(١) انظر: السياق وتوجيه دلالة النص لعيد بلبع ص(١٢٦).

(٢) بدائع الفوائد(٤/ ٨١٥)، وانظر معناه في البرهان للزركشي (٢/ ٢٠٠).

(٣) انظر: السياق وتوجيه دلالة النص لعيد بلبع ص(١٢٩)، الجملة والمعنى لفاضل السامرائي ص(٥٣).

فحين يكون العنصر المطلوب تحليله أو تفسيره هو الحرف، فإن السياق قد يضيق ليصل إلى أقل الحدود كالحرف والصوت.

وإذا كان موضع النظر والتفسير هو الكلمة فإن حدود السياق تمتد لتشمل الجملة التي تدخل فيها الكلمة، وربما الجمل المجاورة.

وإذا كان موضوع النظر والتفسير هو الجملة فإن حدود السياق تمتد إلى النص المكون لتلك الجملة بما يحويه من جمل مجاورة قبلية وبعدية، وربما يتعدى ذلك إلى فقرة أو فقرات، أو أكبر من ذلك. (١)

ويمكن تقسيم هذا النوع إلى قسمين:

الأول: ما قبل النص موضع النظر والتفسير: ويسمى السباق. قال الكفوي (ت:١٠٩٤هـ): (والسباق بالموحدة ما قبل الشيء و السياق بالمثناه أعم.) (٢)

والثاني: اللحاق: وهو ما بعد النص موضع النظر والتفسير من الألفاظ والجمل.

المطلب الثاني

بيان المجمل مفهومه، أنواعه

تعريف المجمل في اللغة:

المجمل في اللغة: من الإجمال، والإجمال الجمع، مأخوذ من أجملت الحساب إذا جمعته وحصلته ورفعت تفاصيله، ليفيد جملة. فهو: ما جعل جملة واحدة لا ينفرد بعضها عن بعض.

وقيل: المجمل لغة المبهم، من أُجمل الأمرُ. أي: أبهم.

---

(١) دلالة السياق لردة الطلحي ص(٥٣)، السياق وتوجيه دلالة النص لعيد بلبع ص(١٣٠).

(٢) الكليات ص(٨٠٤).

وقيل: مأخوذ من الجَمْل، وهو الخلط. ومنه قوله ﷺ عن اليهود: (جملوها)[١] أي: خلطوها. ومنه: العلم الإجمالي لاختلاط المعلوم بالمجهول. وهنا سمي مجملاً لاختلاط المراد بغيره[٢].

تعريف المجمل اصطلاحاً:

لقد اختلف العلماء في تعريف المجمل اصطلاحاً اختلافاً كثيراً، وحدوا له حدوداً أغلبها متقاربة فيما تدل عليه، غير أنها تدل في مجملها على عدة جوانب:

أحدها: تعدد المعنى واحتماله، وقد عبرت عنها تعاريف كثيرة منها:

قول بعضهم: المجمل: ما أفاد شيئا من جملة أشياء هو متعين في نفسه واللفظ لا يعينه.

وقول بعضهم: اللفظ الصالح لأحد معنيين الذي لا يتعين معناه لا بوضع اللغة ولا بعرف الاستعمال

وقول بعضهم: أن يكون اللفظ محتملا لمعان كثيرة فلم يكن حمله على بعضها أولى من الباقي.

وقول الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ) : «والأولى أن يقال هو ما دل دلالة لا يتعين المراد بها إلا بمعين سواء كان عدم التعين بوضع اللغة أو بعرف الشرع أو بالاستعمال» .

الثاني: حاجته لمعرفة معناه وفي العمل به إلى غيره. ويشير إلى هذه الجانب:

قول بعضهم: هو: ما لا يعقل معناه من لفظه ويفتقر في معرفة المراد إلى غيره.

وقول بعضهم ما افتقر إلى البيان.

---

(١) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب التفسير، باب: وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر، (٤/ ١٥٩٥)، برقم (٤٣٥٧).

(٢) انظر: المعتمد لأبي الحسين البصري(١ / ٢٩٣)، الإحكام للآمدي (٣/ ١١)، رفع الحاجب للسبكي (٣/ ٣٧٧)، البحر المحيط للزركشي (٣ / ٤٣)، التحبير شرح التحرير للمرادي (٦/ ٢٧٤٩)، إرشاد الفحول للشوكاني (١/ ٢٨٣)، المدخل لابن بدران(١/ ٢٦٣).

وقول ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) : «إنه عند الأئمة: ما لا يكفي وحده في العمل به وإن كان ظاهره حقا».

الثالثة: عدم اتضاح دلالته، وهي ثمرة السمتين السابقتين، الاحتمال والافتقار. ويشير إليها:

قول بعضهم: هو ما لم تتضح دلالته.

وقول بعضهم: اللفظ المبهم الذي لا يفهم المراد منه[1].

وبهذا التحليل ندرك اتساع باب المجمل.

فهو اتساع يشير إليه معناه اللغوي الذي تعدد ليصل إلى ثلاثة معان: الجمع، الإبهام، الاختلاط. كما يشير إليه معناه الاصطلاحي الذي تعدد ليشمل ثلاثة جوانب إذا وجد أحدها في قول أو فعل علم أنه مجمل.

وندرك من ثم قول بعضهم: «والمجمل حصره في الأمثلة عسر، ولكن الفطن يعلم ذلك بالتتبع مع الاحتمالات»[2].

قال الشنقيطي(ت: ١٣٩٣هـ): «والتحقيق أنه ما احتمل معنيين أو أكثر من غير ترجح لواحد منهما، أو منها على غيره»[3].

---

(١) انظر: المعتمد لأبي الحسين البصري (١ / ٢٩٣)، اللمع في أصول الفقه للشيرازي (١/ ٤٩)، الورقات للجويني (١٨)، المستصفى للغزالي (١/ ١٨٧، ٣/ ٢٣١)، المحصول للرازي (٣/ ٢٣٣-٢٣٤)، الإحكام للآمدي (٣/ ١١)، مجموع الفتاوى لابن تيمية (٧/ ٣٩٢)، رفع الحاجب للسبكي (٣/ ٣٧٧)، البحر المحيط للزركشي (٣/ ٤٣)، الإتقان للسيوطي(٣/ ٤٩، ٥٤)، التحبير شرح التحرير للمرادي (٦/ ٢٧٤٩-٢٧٩٧)، إرشاد الفحول للشوكاني ص(٢٨٣)، المدخل لابن بدران ص(٢٦٣).

(٢) التحبير شرح التحرير للمرادي (٦/ ٢٧٦٠).

(٣) انظر أضواء البيان للشنقيطي (١/ ٣٩) ط / المجمع.

تعريف البيان في اللغة:

الْبَيَانُ: لُغَةً اسْمُ مَصْدَرِ بَيَّنَ إِذَا أَظْهَرَ. يُقَالُ: بَيَّنَ بَيَانًا وَتِبْيَانًا كَ-«كَلَّمَ يُكَلِّمُ كَلَامًا وَتَكْلِيمًا» قيل: هو مُشْتَقٌّ من الْبَيْنِ وهو الْفِرَاقُ، شُبِّهَ الْبَيَانُ بِهِ لِأَنَّهُ يُوَضِّحُ الشَّيْءَ وَيُزِيلُ إشْكَالَهُ.

وقيل: سُمِّيَ بَيَانًا لِانْفِصَالِهِ مِمَّا يَلْتَبِسُ بِهِ من الْمَعَانِي وَيُشْكِلُ من أَجْلِهِ ؛ لأن المبين يفرق بين الشيء وبين ما يشاكله.

ومن هنا أطلق على الدلالة، تقول: بين لي فلان كذا وكذا بيانا حسنا، وبيانا واضحا فتصف دلالته وكشفه بأنه بيان، ويقال: دللت فلانا على الطريق وبينته له. والمبين هو المظهر(١).

فالبيان في اللغة: إظهار المقصود بأبلغ لفظ.. وأصله الكشف والظهور، فهو اسم لكل ما كشف عن المعنى في الكلام وأظهره(٢).

تعريف البيان اصطلاحا:

والمبين يطلق في الاصطلاح ويراد به أحد معنيين:

الأول: ما احتاج إلى بيان وقد ورد عليه بيانه.

الثاني: ما استقل بنفسه ابتداء في الكشف عن المراد، ولا يفتقر في معرفة المراد إلى غيره(٣).

---

(١) انظر: المعتمد لأبي الحسين البصري (١/ ٢٩٣)، المحصول للرازي (٣/ ٢٢٦)، البحر المحيط للزركشي (٣/ ٦٤)، إرشاد الفحول للشوكاني (٢٨٣-٢٨٤).

(٢) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ١٧٤)، لسان العرب (١٣/ ٦٩)، تفسير النصوص لمحمد أديب الصالح (١/ ٢٣).

(٣) انظر: المعتمد لأبي الحسين البصري (١/ ٢٩٤)، اللمع في أصول الفقه للشيرازي (١ / ٤٨)، المحصول للرازي (٣/ ٢٢٧)، الإحكام للآمدي(٣/ ٣٠)، رفع الحاجب (٣ / ٤١٣-٤١٥)، المدخل إلى مذهب الإمام أحمد (٢٦٦).

وتعدد معنى المبين من أسباب خلاف العلماء في تعريف البيان؛ فقد اختلفوا في البيان هل يطلق على كل إيضاح تقدمه خفاء أو لا، أو هو إيضاح ما فيه خفاء خاص.[١]

على أن المقصود هنا المعنى الثاني، ومن أقرب التعاريف لتحديد مفهومه ما يأتي:

الْبَيَانُ: إظْهَارُ المُرَادِ بِالْكَلَامِ الذي لَا يُفْهَمُ منه المُرَادُ إلَّا بِهِ.

البيان: إخراج الشيء من حيز الإشكال إلى حيز التجلي.

البيان: إظهار المعنى وإيضاحه للمخاطب مفصلاً عما يلتبس به ويشتبه به.

البيان: الدلالة على المراد بخطاب لا يستقل بنفسه في الدلالة على المراد.

البيان: تصيير المشكل واضحاً..[٢]

قال الشنقيطي(ت: ١٣٩٣هـ): «ومن أهل الأصول من يطلق البيان على كل إيضاح سواء تقدمه خفاء أم لا، وكثير من الأصوليين لا يطلقون البيان باصطلاح الأصولي إلا على إظهار ما كان فيه خفاء.... فكل ما يزيل الإشكال يسمى بياناً في الاصطلاح»[٣].

---

(١) انظر: مذكرة في أصول الفقه للشنقيطي ص(٢٨٧).

(٢) انظر: انظر: المعتمد لأبي الحسين البصري (١/ ٢٩٤)، اللمع في أصول الفقه للشيرازي (١/ ٥٢)، الورقات للجويني (١٨)، المستصفى للغزالي (١/ ١٩١، ٣/ ٢٣١)، المحصول للرازي (٣/ ٢٢٧)، الإحكام للآمدي (٣/ ٢٩-٣٠)، المسودة لآل تيمية (١ / ٥١١)، رفع الحاجب للسبكي (٣/ ٤١١-٤١٣)، البحر المحيط للزركشي (٣/ ٦٤-٦٥)، الإتقان للسيوطي(٣ / ٤٩، ٥٤)، التحبير شرح التحرير للمرادي (٦ / ٢٧٤٩-٢٧٩٧)، إرشاد الفحول للشوكاني ص(٢٨٤)، المدخل لابن بدران ص(٢٦٣)، مذكرة في أصول الفقه للشنقيطي(٢٨٧)، نثر الورود شرح مراقي السعود للشنقيطي(١/ ٢٨٤)، قواعد التفسير (١/ ١١٠).

(٣) أضواء البيان للشنقيطي (١/ ٤١) ط / مجمع الفقه الإسلامي.

أنواع بيان المجمل في القرآن:

ينقسم بيان المجمل بناء على أقسام الإجمال، والإجمال قسمان: إجمال في المفرد، وإجمال في المركب. ويتنوع الإجمال في كل قسم بحسب أسباب الإجمال ؛ كالاشتراك والتضاد، والتصريف، في المفرد، والإجمال بسبب إبهام الصلة، أو الحذف، في المركب.

والبيان يتنوع بحسب هذه الأنواع وغيرها، إذ كلها قد جاء البيان لها في القرآن الكريم، وقد كان للسياق أثر عظيم في هذا البيان.

المبحث الثاني
أثر السياق في بيان الإجمال

وفيه مطلبان:

المطلب الأول
أثر السياق في بيان الإجمال في المفرد

ويتنوع بحسب سبب الإجمال إلى أنواع كثيرة:

بيان المجمل بسبب الاشتراك:

المشترك اللفظي: هو اللفظ الواحد الذي له أكثر من معنى(١).

وبين القدماء من أصوليين ولغويين والمحدثين اختلاف في تعريف المشترك من حيث السعة والضيق(٢).

والمشترك اللفظي ظاهرة من ظواهر اللغة، وقضية من قضاياها التي تناولها العلماء بالدراسة قديماً وحديثاً لبيان أسباب ظهورها وطرق معالجتها(٣).

فإذا جاء لفظ من تلك الألفاظ في آية، كان سبباً لإجمال المعنى ؛ لعدم معرفة المعنى المراد من معانيه.

١- **ومن أمثلة ذلك:** لفظ ﴿صَعِقًا﴾ في قوله: ﴿ **وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَـٰتِنَا وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ قَالَ رَبِّ أَرِنِىٓ أَنظُرْ إِلَيْكَ ۚ قَالَ لَن تَرَىٰنِى وَلَـٰكِنِ ٱنظُرْ إِلَى ٱلْجَبَلِ فَإِنِ ٱسْتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوْفَ**

---

(١) انظر في تعريف المشترك: المزهر في علوم اللغة للسيوطي (١/ ٢٩٢)، كشاف اصطلاحات الفنون للتهانوي(١/ ٢٠٢)، التفسير اللغوي لمساعد الطيار ص(٤٥٩).

(٢) انظر: علم الدلالة للكراعين ص(١١٤).

(٣) انظر: علم الدلالة لأحمد مختار عمر ص(١٤٧)، علم الدلالة للكراعين ص(١١٥)، الاشتراك والتضاد في القرآن الكريم لأحمد مختار عمر ص(١١).

تَرَىٰنِي ۚ فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا ۚ فَلَمَّآ أَفَاقَ قَالَ سُبْحَـٰنَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأعراف:١٤٣].

فقد اختُلف في معناه في الآية على قولين:

الأول: أنـه المـوت. وهـو المـروي عـن الحسـن(ت: ١١٠هــ) و قتـادة (ت: ١١٧هــ)، ومقاتل، و السدي (ت: ١٢٨هـ).

والثاني: أنه الغشي وهو مروي عن ابن عباس(ت: ٦٨هـ) ، و الحسن(ت: ١١٠هـ)، و ابـن زيـد (ت: ١٨٢هــ)،، واختـاره الزمخشري (ت: ٥٣٨هــ)، والـرازي (ت: ٦٠٦هــ)، وأبو السعود (ت: ٩٨٢هـ) [١].

وسبب هذا الخلاف إجمال هذا اللفظ هنا ؛ لأنه من المشترك اللفظي [٢].

وقد دل السياق هنا على المعنى المراد.

وذلك في قوله في الآية: ﴿فَلَمَّآ أَفَاقَ﴾ فإن الإفاقة لا تكون عن الموت بل عن الغشي.

قال الزجاج (ت: ٣١١هـ): «ولا يكاد يقال للميت قـد أفـاق مـن موتـه، ولكـن للـذي غشي عليه والذي يذهب عقله قد أفاق من غشيته»[٣].

قال ابن كثير (ت: ٧٧٤هـ): «والمعروف أن الصعق هو الغشي ها هنا كما فسره ابن عباس وغيره، لا كما فسره قتادة بالموت، وإن كان ذلك صحيحا في اللغة ؛ كقوله تعالى :

(١) انظر: جامع البيان للطبري (٩/ ٥٠)، الكشاف للزمخشري(٢/ ١٤٧)، زاد المسير لابـن الجـوزي (٣/ ٢٥٧)، التفسير الكبير للرازي(٣/ ٨٠، ١٤/ ١٩١)، البحر المحيط لأبي حيان (٤/ ٣٨٣)، تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢/ ٢٤٥)، الدر المنثور للسيوطي (٣/ ٥٤٥-٥٤٧)،إرشاد العقل السليم لأبي السعود (٢ / ٢٧٠)

(٢) انظر: الاشتراك والتضاد في القرآن لأحمد مختار عمر ص(٤٨).

(٣) معاني القرآن وأعرابه (٢/ ٣٧٣).

﴿وَنُفِخَ فِي ٱلصُّورِ فَصَعِقَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَىٰ فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنظُرُونَ﴾ [الزمر: ٦٨].

فإن هناك قرينة تدل على الموت كما أن هنا قرينة تدل على الغشي وهي قوله: ﴿فَلَمَّآ أَفَاقَ﴾ والإفاقة لا تكون إلا عن غشي....»[(١)].

وبهذا نرى أثر السياق على بيان معنى هذا اللفظ المشترك في موارده.

٢- **ومن الأمثلة أيضاً**: الحفدة في قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَٰجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ ۚ أَفَبِٱلْبَٰطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَتِ ٱللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ﴾ [النحل: ٧٢].

فإنه من المجمل بسبب الاشتراك، حيث يطلق بمعنى الأعوان والخدم، وبمعنى أولاد الأولاد[(٢)].

ومن أجل ذلك اختلف العلماء في المراد به هنا على أقوال:

القول الأول: أن الحفدة هم الخدم والأعوان: وهو مروي عن ابن عباس(ت: ٦٨هـ)، و مجاهد (ت: ١٠٤هـ)، و طاووس(ت: ١٠٦هـ) ، و قتادة (ت: ١١٧هـ)، وأبي مالك، و الحسن (ت: ١١٠هـ)، والخليل بن أحمد(ت: ١٧٠هـ)، والإمام مالك (ت: ١٧٩هـ)، وأبي عبيد (ت: ٢٢٤هـ).

القول الثاني: أنهم أولاد الأولاد: وهو مروي عن ابن عباس(ت: ٦٨هـ) - أيضاً - وعكرمة (ت: ١٠٥هـ) و الحسن(ت: ١١٠هـ) و الضحاك (ت: ١٠٥هـ) و ابن زيد (ت: ١٨٢هـ)، و الأزهري (ت: ٣٧٠هـ). وهو اختيار الواحدي (ت: ٤٦٨هـ)، والقرطبي (ت: ٦٧١هـ).

---

(١) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢/ ٢٤٥)

(٢) انظر: الاشتراك والتضاد في القرآن لأحمد مختار عمر ص(٣١).

القول الثالث: أنهم الأختان: وهو المروي عن ابن مسعود (ت: ٣٣هـ) رضي الله عنه وعلقمة ابن قيس (ت: ٦٢هـ)، وأبي الضحى مسلم بن صبيح (ت: ١٠٠هـ)، و سعيد بن جبير (ت: ٩٥هـ)، وإبراهيم النخعي(ت: ٩٦هـ).

واختار الطبري (ت: ٣١٠هـ) أن المراد الجميع لدخول كل منهم بوجه تحت معنى الحفدة.

وأجاز ابن عطية (ت: ٥٤٢هـ) أن يراد بالأزواج عموم أزواج البشر فيدخل تحت الحفدة كل من يخدم فإنهم مخلوقون من الأزواج، فتشمل الآية من لم تكن له زوجة قط.[١]

والآية مما كثر فيه الخلاف. وسياق المقال يدل على المراد.

وذلك أن قوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَٰجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً﴾ تدل على أن البنين والحفدة من الأزواج، والذي يكون من الأزواج مع البنين هم ولد الولد[٢].

٣- ومن الأمثلة على ذلك - أيضاً -: لفظ السري في قوله تعالى: ﴿ فَنَادَىٰهَا مِن تَحْتِهَآ أَلَّا تَحْزَنِى قَدْ جَعَلَ رَبُّكِ تَحْتَكِ سَرِيًّا ﴿٢٤﴾ وَهُزِّىٓ إِلَيْكِ بِجِذْعِ ٱلنَّخْلَةِ تُسَٰقِطْ عَلَيْكِ رُطَبًا جَنِيًّا﴾ [مريم: ٢٤-٢٥].

فهو في اللغة من المشترك يطلق على السيد الشريف، ويطلق على الجدول الصغير[٣].

---

(١) انظر: تفسير القرآن للصنعاني (٢/ ٣٥٨)، جامع البيان للطبري (١٤/ ١٤٣)، الوسيط للواحدي (١/ ٦١٣)، معالم التنزيل للبغوي(٣/ ٧٧)، المحرر الوجيز لابن عطية (٣/ ٤٠٨)،الجامع لأحكام القرآن للقرطبي(١٠/ ١٤٣)، تفسير القرآن العظيم لابن كثير (١٠/ ١٤٤)، أنوار التنزيل للبيضاوي (٣/ ٤١١)، الدر المنثور للسيوطي (٥/ ١٤٢)، إرشاد العقل السليم لأبي السعود (٥/ ١٢٨)

(٢) انظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي(١٠/ ١٤٣)، أضواء البيان الشنقيطي (٢/ ٤١٢).

(٣) انظر: الاشتراك والتضاد في القرآن لأحمد مختار عمر ص(٤٣)

وهذا سبب إجماله هنا، ولذلك اختلف المفسرون على أقوال:

أحدهما: أن المراد بالسري الجدول الصغير، وهو قول الجمهور كابن عباس(ت: ٦٨هـ)، و قتادة (ت: ١١٧هـ)، سعيد بن جبير(ت: ٩٥هـ)، و مجاهد (ت: ١٠٤هـ)، وغيرهم، وقد نسبه الرازي (ت: ٦٠٦هـ) إلى جميع المفسرين إلا الحسن(ت: ١١٠هـ)، - مع الإشارة إلى تراجعه عنه - و هو قول ابن زيد (ت: ١٨٢هـ) واختاره الطبري (ت: ٣١٠هـ)، و ابن كثير (ت: ٧٧٤هـ).

والثاني: أن المراد به عيسى عليه السلام. نسبه ابن كثير (ت: ٧٧٤هـ) إلى الربيع بن أنس (ت:١٣٩هـ)، و ابن زيد (ت: ١٨٢هـ)، ورواية عن قتادة (ت: ١١٧هـ) [(١)].

وقد دل سياق المقال هنا على المراد، فهناك قرينتان من سياق المقال تدل على أن المراد به هنا النهر الصغير:

أولاهما: قوله: ﴿وَهُزِّيٓ إِلَيۡكِ بِجِذۡعِ ٱلنَّخۡلَةِ تُسَٰقِطۡ عَلَيۡكِ رُطَبٗا جَنِيّٗا﴾ [مريم:٢٥].

والثانية: قوله: ﴿فَكُلِي وَٱشۡرَبِي وَقَرِّي عَيۡنٗا﴾ [مريم: ٢٦].

فهاتان القرينتان تدلان على أن السياق سياق طعام وشراب وأكل وشرب ، وعلى أن الله أعلمها بما أعطاها من الرطب الجني والماء العذب، فتأكل من ذلك الرطب، وتشرب من ماء ذلك الجدول، وتقر عينا بمولودها[(٢)].

---

(١) انظر: جامع البيان للطبري (١٦ / ٧١) المحرر الوجيز لابن عطية (٤/ ١١)، التفسير الكبير للرازي (٢١/ ١٧٥)، تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٣/ ١١٨)، الدر المنثور للسيوطي (٥ / ٥٠٣)، أضواء البيان للشنقيطي(٣/ ٣٩٥-٣٩٦).

(٢) انظر: جامع البيان للطبري (١٦/ ٧١)، التفسير الكبير للرازي(٢١/ ١٧٥)، تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٣/ ١١٨)، أضواء البيان للشنقيطي (٣/ ٣٩٥-٣٩٦).

بيان المجمل بسبب التضاد:

الأضداد: اللفظ المستعمل في معنيين متضادين.[١]

مثل: لفظ: "الجون" فقد أطلق على الأسود، كما أطلق على الأبيض ، ولفظ: «جلل» للصغير والكبير.

والأضداد نوع من المشترك اللفظي يتميز بتضاد معنيي اللفظ الواحد، فكل ضد مشترك لفظي وليس العكس.

وقد اختلف العلماء في وجود الأضداد في اللغة، وجمهرة علماء الأصول واللغة على وقوعه في اللغة[٢].

وقد كان ورود هذا النوع في القرآن من أسباب تأليف العلماء فيه واهتمامهم به.[٣]

و قد وقع الإجمال في بعض أحرف الأضداد التي وقعت في القرآن الكريم، وكان للسياق أثر كبير في تبيين المعنى المراد.

١- ومن أمثلة ذلك لفظ: ﴿قُرُوٓءٍ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨].

فقد اختلف فيه المفسرون على قولين مشهورين:

أحدهما: أن المراد بالقرء الحيض.

---

(١) انظر: المزهر للسيوطي (١/ ٣٠٥)، علم الدلالة لأحمد مختار عمر ص(١٩١)، علم الدلالة للكراعين ص(١٢٢)، التفسير اللغوي لمساعد الطيار ص(٤٦٧) .

(٢) انظر: الصاحبي في فقه اللغة لابن فارس (٢١)، علم الدلالة لأحمد مختار عمر ص(١٩١)، التفسير اللغوي لمساعد الطيار ص(٤٦٧).

(٣) انظر: علم الدلالة لأحمد مختار عمر ص(١٦١-٢١٤).

وهو أقواهما وأشهرهما وعليه كبار أصحاب النبي ﷺ كالخلفاء الراشدين و ابن مسعود (ت: ٣٣هـ)، وأنس بن مالك (ت: ٩٣هـ)، و معاذ بن جبل (ت: ١٨هـ)، و أبي ابن كعب (ت:٣٢هـ)، وهو قول ابن عباس (ت: ٦٨هـ)، و أكثر التابعين كمجاهد (ت: ١٠٤هـ)، و قتادة (ت: ١١٧هـ)، والضحاك (ت:١٠٥هـ)، و عكرمة (ت: ١٠٥هـ)، والسدي (ت: ١٢٨هـ)، وغيرهم، وهو قول أبي حنيفة (ت: ١٥٠هـ) وفقهاء الكوفة، والثوري (ت١٦١هـ)، والأوزاعي (ت: ١٥٧هـ)، وأحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ) في قوله الأخير الذي رجع إليه، وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ).

والثاني: أن المراد به الطهر[١].

وسبب هذا الخلاف أن القرء من المتضاد، فهو يطلق بمعنى الحيض وبمعنى الطهر[٢].

وقد كان للسياق أثر في بيان المجمل هنا و الدلالة على المعنى المراد.

فقد قال تعالى في الآية نفسها: ﴿**وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِيٓ أَرْحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأٓخِرِ**﴾ [البقرة: ٢٢٨]. والذي في أرحامهن كما قال السلف والخلف إنما هو الحمل أو الحيض على اختلاف بينهم، ولم يقل منهم أحد إنه الطهر[٣].

٢- الظن: في قوله تعالى: ﴿ **وَرَءَا ٱلْمُجْرِمُونَ ٱلنَّارَ فَظَنُّوٓاْ أَنَّهُم مُّوَاقِعُوهَا وَلَمْ يَجِدُواْ عَنْهَا مَصْرِفًا**﴾ [الكهف: ٥٣].

---

(١) انظر: أكثر كتب التفسير -وعلى سبيل المثال- جامع البيان للطبري(٢/ ٤٣٨-٤٥١)، النكت والعيون للماوردي (١/ ٢٩٠-٢٩١)، تفسير القرآن للسمعاني (١/ ٢٩١)، معالم التن-زيل للبغوي(١/ ٢٠٣)، المحرر الوجيز لابن عطية (١ / ٣٠٤)، زاد المسير لابن الجوزي (١ / ٢٥٩)، مفاتيح الغيب للرازي (٦/ ٧٣)، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣/ ١١٣)، تفسير القرآن العظيم لابن كثير (١/ ٢٧٠)، وانظر: مجموع الفتاوى (٢٠/ ٤٧٩)، واختيارات ابن تيمية في التفسير للباحث (٤٢٨-٤٣٨).

(٢) انظر: التفسير اللغوي لمساعد الطيار ص(٤٦٨).

(٣) انظر: زاد المعاد (٥/ ٦١٠).

فقد أجمل على بعض المفسرين بسبب أنه من المتضاد يطلق بمعنى الشك وبمعنى اليقين(١).

فقد ذهب الرازي (ت: ٦٠٦هـ) إلى اختيار أن المعنى أن هؤلاء الكفار يرون النار من مكان بعيد فيظنون أنهم مواقعوها في تلك الساعة من غير تأخير ومهلة لشدة ما يسمعون من تغيظها وزفيرها كما قال: ﴿إِذَا رَأَتْهُم مِّن مَّكَانٍ بَعِيدٍ سَمِعُوا لَهَا تَغَيُّظًا وَزَفِيرًا﴾ [الفرقان: ١٢].

ولكن سياق المقال هنا يدل على أنه بمعنى اليقين:

وذلك أنه تعالى قال في نفس السياق ونفس الآية بعد قوله: ﴿ فَظَنُّوٓا أَنَّهُم مُّوَاقِعُوهَا﴾ ﴿وَلَمْ يَجِدُوا عَنْهَا مَصْرِفًا﴾ وهذه العبارة تدل على إيقانهم بمخالطة النار لعدم وجودهم معدلاً عنها، ومكاناً آخر يؤوون إليه(٢).

وبذلك فسره قتادة (ت: ١١٧هـ)، ونُسب لابن عباس(ت: ٦٨هـ)، ونسبه ابن عطية (ت: ٥٤٢هـ)، للناس، وأبو حيان (ت: ٧٤٥هـ) لأكثر الناس(٣).

بيان المجمل بسبب التواطئ

التواطئ: بالطاء. هو كون اللفظ موضوعاً لأمر عام مشترك بين الأفراد على السوية. وذلك اللفظ يسمى "متواطئاً".

---

(١) انظر: التفسير اللغوي لمساعد الطيار ص(٤٦٨)

(٢) انظر: أضواء البيان للشنقيطي(٨/ ٢٦٠)، (٩/ ٨٢).

(٣) انظر: جامع البيان للطبري (١٥/ ٢٦٥)، معالم التنزيل للبغوي(٣/ ١٦٨)، المحرر الوجيز لابن عطية (٣/ ٥٢٤)، زاد المسير لابن الجوزي (٥ / ١٥٧)، التفسير الكبير للرازي (٢١/ ١١٩)، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي(١١/ ٣)، البحر المحيط لأبي حيان (٦/ ١٣٠)، تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٣/ ٩١)، إرشاد العقل السليم لأبي السعود (٥/ ٢٢٩)، أضواء البيان للشنقيطي (٣/ ٢٩٨- ٢٩٩).

والمتواطئ: مصطلح منطقي، يعرفه أهل المنطق بأنه: نسبة وجود معنى كلي في أفراده وجوداً متوافقاً غير متفاوت.

مثل لفظ: "الإنسان" فإن الإنسانية لزيد وعمرو. فهي تدل على أعيان متعددة بمعنى واحد مشترك بينها. وهي متساوية فيه..

فمفهوم الإنسانية في أفراد الناس لا تفاوت فيه بالنظر إلى أصل المعنى الذي وضع له اللفظ. (١)

وقد جاء هذا النوع في القرآن مسبباً إجمالاً جعله محل خلاف بين المفسرين لاحتمال اللفظ.

١- **ومن ذلك**: لفظ الإنسان في قوله تعالى: ﴿**هَلۡ أَتَىٰ عَلَى ٱلۡإِنسَٰنِ حِينٞ مِّنَ ٱلدَّهۡرِ لَمۡ يَكُن شَيۡـٔٗا مَّذۡكُورًا**﴾ [الإنسان: ١].

فقد اختلف فيه على قولين:

الأول: أن المراد به آدم. نسبه ابن عطية(ت:٥٤٢هـ) لابن عباس (ت: ٦٨هـ)، وهو قول قتادة (ت: ١١٧هـ)، و عكرمة (ت: ١٠٥هـ)، و السدي (ت: ١٢٨هـ)، ومقاتل بن سليمان (ت:١٥٠هـ)، وسفيان الثوري(ت١٦١هـ، وهو اختيار الطبري(ت:٣١٠هـ)، ونسبه ابن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ) للجمهور.

الثاني: أن المراد به كل إنسان. نُسب لابن عباس (ت: ٦٨هـ)، و ابن جريج (ت:١٥٠هـ)، ونسبه ابن عطية(ت:٥٤٢هـ) لأكثر المتأولين، ومال إليه الرازي

---

(١) انظر: كشاف اصطلاحات الفنون للتهانوي(١/ ٥٢٣)، ضوابط المعرفة للميداني ص(٥١)، شرح مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية: لمساعد الطيار ص(١٤٤)

(ت:٦٠٦هـ)، ليستقيم النظم مع الآية التي بعدها حيث اتفقوا على أن المراد بالإنسان فيها بنوا آدم[١].

واستدل بعضه العلماء بالسياق ؛ وذلك أن قوله تعالى في الآية الثانية: ﴿نَّبْتَلِيهِ﴾ قطعاً لبني آدم لأن آدم عليه السلام انتهى أمره بالسمع والطاعة ، كما قال تعالى: ﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ٣٧] ولم يبق مجال لابتلائه إنما ذلك لبنيه[٢].

٢- لفظ الإنسان: في قوله تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولاً﴾ [الأحزاب: ٧٢].

فقد اختلف في المراد به على أقوال:

أحدها: أنه أدم عليه السلام .وهو قول ابن عباس (ت: ٦٨هـ)، والضحاك بن مزاحم (ت:١٠٥هـ) ومقاتل بن سليمان (ت:١٥٠هـ).

الثاني: أنه كل إنسان. وهو المنسوب إلى ثعلب(ت:٢٩١هـ).

الثالث: أن المراد بالإنسان هنا ابن آدم ا لذي قتل أخاه بعد ائتمنه أبو آدم عليه السلام على أهله وولده.

---

(١) انظر: تفسير مقاتل بن سليمان (٣/ ٤٢٥)، جامع البيان للطبري(٢٩/ ٢٠٢)، تفسير ابن أبي حاتم (١٠/ ٣٣٩٠)، النكت والعيون للماوردي (٦/ ١٦١-١٦٢)، تفسير القرآن للسمعاني (٦/ ١١٢)، المحرر الوجيز لابن عطية (٥/ ٤٠٨)، زاد المسير لابن الجوزي(٨/ ٤٢٨)، التفسير الكبير للرازي ٣٠/ ٢٠٨).

(٢) انظر: أضواء البيان للشنقيطي (٨/ ٣٧٨).

الرابع: أن المراد بالإنسان. الكافر والمنافق. هو المنسوب إلى الحسن(ت: ١١٠هـ)[(١)].

والخلاف هنا في لفظ الإنسان، وسببه أنه مجمل ؛ لأنه من المتواطئ.

وقد دل سياق المقال في الآيات على المعنى المراد ؛ إذ قال تعالى بعد ذلك: ﴿لِّيُعَذِّبَ ٱللَّهُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتِ وَٱلْمُشْرِكِينَ وَٱلْمُشْرِكَٰتِ وَيَتُوبَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٣]، فدلت على انقسام الإنسان في حمل الأمانة المذكورة، فالظلوم الجهول من الناس هو المعذب، وهم المنافقون والمنافقات والمشركون والمشركات، دون المؤمنين والمؤمنات[(٢)].

بيان المجمل بسبب التصريف:

التصريف في اللغة: التحويل والتغيير.

ومن أبرز تعاريفه في الاصطلاح: أنه علم بأبنية الكلمة، وبما يكون لحروفها من أصالة، وزيادة، وحذف، وصحة، وإعلال، وإدغام، وإمالة، وبما يعرض لآخرها مما ليس بإعراب ولا بناء من الوقف وغير ذلك. [(٣)]

والمراد هنا أن بعض الكلمات تحتمل من حيث الاشتقاق والتصريف أكثر من مادة، ولكل مادة معنى.

---

(١) انظر: تفسير مقاتل بن سليمان (٣/ ٥٧)، تفسير القرآن للصنعاني(٣/ ١٢٥)، جامع البيان للطبري(٢٢/ ٥٣-٥٨)، الكشف والبيان للثعلبي (٤/ ٥٠، ٨/ ٦٥-٦٨)، النكت والعيون للماوردي (٤/ ٤٣٠)، معالم التنزيل للبغوي(٣/ ٥٤٧)، المحرر الوجيز لابن عطية (٤/ ٤٠٢)، زاد المسير لابن الجوزي (٦/ ٤٢٩)، التفسير الكبير للرازي(٢٥/ ٢٠٣)، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي(١٤/ ٢٥٧)، البحر المحيط لأبي حيان (٧/ ٢٤٣)، تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٣/ ٥٢٣)، أضواء البيان للشنقيطي(٦/ ٢٥٩).

(٢) انظر: أضواء البيان للشنقيطي(٦/ ٢٥٩).

(٣) انظر: الخلاف التصريفي وأثره الدلالي في القرآن الكريم لفهد الزامل ص(٢١-٢٢).

وتبعاً لذلك تصبح هذه الكلمة من المجمل الذي يحتاج إلى بيان. وقد تختلف فيه أراء المفسرين.

والسياق المقالي يساعد في بيان المراد عند ذلك.

ومن أمثلة ذلك:

١ - **لفظ** توعدون في قوله: ﴿إِنَّ مَا تُوعَدُونَ لَآتٍ وَمَآ أَنتُم بِمُعْجِزِينَ﴾ [الأنعام: ١٣٤].

فإنه يحتمل أن يكون من الوعد، ويحتمل أن يكون من الوعيد.

ولذا اختلف المفسرون على القولين:

الأول: أنه من الوعيد. و هو اختيار الطبري (ت: ٣١٠هـ).

واختار السمعاني (ت: ٤٨٩هـ)، والبغوي (ت: ٥١٠هـ)، وابن الجوزي (ت:٥٩٧هـ)، البيضاوي (ت: ٦٨٥هـ)، و النسفي (ت: ٧١٠ هـ)، وأبو السعود (ت:٩٨٢هـ) والشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ)، والآلوسي (ت: ١٢٧٠هـ) العموم. قال الآلوسي (ت: ١٢٧٠هـ): أي إن الذي توعدونه من القيامة والحساب والعقاب والثواب وتفاوت الدرجات والدركات.(١)

وسياق المقال يدل على أن المراد الوعيد، قال ابن عطية(ت:٥٤٢هـ): «وتوعدون مأخوذ من الوعيد بقرينة ﴿وَمَآ أَنتُم بِمُعْجِزِينَ﴾ والإشارة إلى هذا الوعيد المتقدم خصوصا»(٢).

---

(١) انظر: جامع البيان للطبري (٨/ ٣٩)، تفسير القرآن للسمعاني (٢/ ١٤٦)، معالم التنزيل للبغوي (٢/ ١٣٢)، زاد المسير لابن الجوزي (٣/ ١٢٧)، أنوار التنزيل للبيضاوي(٢/ ٤٥٤)، مدارك التنزيل للنسفي (١/ ٣٤٦)، إرشاد العقل السليم لأبي السعود (٣/ ١٨٧)،فتح القدير للشوكاني(٢/ ١٦٤)، روح المعاني للآلوسي(٨/ ٣٠).

(٢) المحرر الوجيز لابن عطية (٢/ ٣٣٨).

قال ابن عاشور (ت: ١٣٩٣هـ) : «وبناء ﴿تُوعَدُونَ﴾ للمجهول يصحح أن يكون الفعل مضارع وَعد يَعِد، أو مضارع أوْعد، يُوعد والمتبادر هو الأوّل. ومن بديع الفصاحة اختيار بنائه للمجهول، ليصلح لفظه لحال المؤمنين والمشركين، ولو بني للمعلوم لتعيّن فيه أحد الأمرين: بأن يقال: إنّ ما نعدكم، أو إنّ ما نُوعدكم، وهذا من بديع التّوجيه المقصود منه أن يأخذ منه كلّ فريق من السّامعين ما يليق بحاله، ومعلوم أنّ وعيد المشركين يستلزم وعْداً للمؤمنين، والمقصود الأهمّ هو وعيد المشركين، فلذلك عقّب الكلام بقوله: ﴿وَمَآ أَنتُم بِمُعْجِزِينَ﴾. فذلك كالتّرشيح لأحد المحتمَلين من الكلام الموجَّه»[1].

٢- لفظ ﴿رَاقٍ﴾ في قوله: ﴿كَلَّآ إِذَا بَلَغَتِ ٱلتَّرَاقِيَ ۝٢٦ وَقِيلَ مَنْۜ رَاقٍ ۝٢٧ وَظَنَّ أَنَّهُ ٱلْفِرَاقُ ۝٢٨ وَٱلْتَفَّتِ ٱلسَّاقُ بِٱلسَّاقِ ۝٢٩ إِلَىٰ رَبِّكَ يَوْمَئِذٍ ٱلْمَسَاقُ ۝٣٠ فَلَا صَدَّقَ وَلَا صَلَّىٰ ۝٣١ وَلَٰكِن كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ ۝٣٢ ثُمَّ ذَهَبَ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ يَتَمَطَّىٰٓ﴾ [القيامة: ٢٦-٣٣].

فإنه يحتمل أن يكون مأخوذاً من الرقية، ويحتمل أن يكون مأخوذاً من الرقي.

قال السمرقندي (ت:٣٧٣هـ): «يعني لا يقدر أحد أن يرقي من الموت والعرب تقول من الرُّقْيَة رَقى يَرْقِي رُقْية ومن الرُّقِيِّ وهو الصعود رَقَي يَرْقَى رُقِيًّا فهو راق منهما»[2].

ولهذا اختلف المفسرون على قولين:

أحدهما: أنه من الرقية أي قال مَن حوله: من يرتقيه ؟ هل من طبيب يرقيه ؟ أي: حالة اشتداد الأمر عليه رجاء لشفاه أو استبعاداً بأنه لا ينفعه. وهو رواية عن ابن عباس (ت:٦٨هـ)، و قول الضحاك(ت:١٠٥هـ)، و عكرمة (ت: ١٠٥هـ)، وأبي قلابة عبد الله ابن زيد الجرمي(ت:١٠٥هـ)، وقتادة (ت: ١١٧هـ)، و ابن زيد (ت: ١٨٢هـ)، وأبي عبيدة (ت: ٢١٠)، وابن قتيبة (ت:٢٧٦هـ)، و الزجاج (ت: ٣١١هـ).

(١) التحرير والتنوير لابن عاشور (٨/ ٨٨).

(٢) بحر العلوم للسمرقندي (٣/ ٥٠١).

الثاني: أنه من الرقى أي: تقول الملائكة من الذي سيرقى بروحه: أملائكة العذاب أم ملائكة الرحمة. وهذا مروي عن ابن عباس (ت: ٦٨هـ)، وهو قول أبي الجوزاء أوس بن عبد الله الربعي(ت:٨٢هـ)، وأبي العالية (ت: ٩٣هـ)، وسليمان التيمي (ت: ١٤٣هـ)، ومقاتل بن سليمان (ت:١٥٠هـ)[١].

وسياق المقال يدل على المراد؛لأن قول الملائكة يكون في حق الشخص المتردد في أمره، وهذا هنا ليس موضع تردد ؛ لأن نهاية السياق فيه: ﴿**فَلَا صَدَّقَ وَلَا صَلَّىٰ ۝ وَلَٰكِن كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ**﴾ إلى ما بعده... [٢].

بيان المجمل بسبب الإبهام:

المبهم في اللغة من قولهم أبهمت الطريق، إذا تتبع آثار السالكين بالمحو[٣].

قال الشنقيطي(ت: ١٣٩٣هـ): «والمبهم أعم من المجمل عموماً مطلقاً، فكل مجمل مبهم، وليس كل مبهم مجملاً، فمثل قولك لعبدك: تصدق بهذا الدرهم على رجل، فيه إبهام وليس مجملاً، لأن معناه لا إشكال فيه. لأن كل رجل تصدق عليه حصل به المقصود»[٤].

---

(١) انظر: جامع البيان للطبري (٢٩/ ١٩٤-١٩٥)، الكشف والبيان للثعلبي (١٠/ ٨٩)، النكت والعيون للماوردي (٦/ ١٥٧-١٥٨)، معالم التنزيل للبغوي(٤/ ٤٢٤)، المحرر الوجيز لابن عطية (٥/ ٤٠٦)، زاد المسير لابن الجوزي (٨/ ٤٢٤)، التفسير الكبير للرازي (٣٠/ ٢٠٤)، أضواء البيان للشنقيطي (٨/ ٣٧٥).

(٢) أضواء البيان للشنقيطي (٨/ ٣٧٥).

(٣) انظر: المنخول للغزالي ص(١٨٦).

(٤) أضواء البيان للشنقيطي (١/ ٣٩).

ومن هنا نعلم أن المبهم قد يكون مفرداً وقد يكون جملة، وقد يسبب خفاء وإجمالاً، وقد لا يسبب.

وقد جاء المبهم في القرآن في مواضع فكان سبباً للإجمال ووقع فيه الخلاف، وكان السياق مساعداً على معرفة المراد.

وينقسم الإبهام بحسب نوع الكلمة التي يقع فيها الإبهام إلى أقسام كثيرة:

- فقد يكون المبهم الاسم مثل إبهام كلمة «جزء»(١) في قوله: ﴿وَجَعَلُوا لَهُ مِنْ عِبَادِهِ جُزْءًا إِنَّ الْإِنسَانَ لَكَفُورٌ مُّبِينٌ ﴿١٥﴾ أَمِ اتَّخَذَ مِمَّا يَخْلُقُ بَنَاتٍ وَأَصْفَاكُم بِالْبَنِينَ ﴿١٦﴾ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِمَا ضَرَبَ لِلرَّحْمَٰنِ مَثَلًا ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿١٧﴾ أَوَمَن يُنَشَّأُ فِي الْحِلْيَةِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ ﴿١٨﴾ وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَٰنِ إِنَاثًا أَشَهِدُوا خَلْقَهُمْ سَتُكْتَبُ شَهَادَتُهُمْ وَيُسْأَلُونَ﴾ [الزخرف: ١٥-١٩].

فقد اختلف المفسرون فيها على الأقوال الآتية:

الأول: أنه بمعنى العِدْل والنظير. وهو قول قتادة (ت: ١١٧هـ).

الثاني: أنها بمعنى النصيب. وهو قول عطاء (ت: ١١٤هـ)، وقطرب(٢٠٦هـ)،

الثالث: أنها بمعنى الولد وخاصة الإناث. وهو قول مجاهد (ت: ١٠٤هـ)، والسدي (ت: ١٢٨هـ)، و المبرد(ت:٢٨٥هـ)، والزجاج (ت: ٣١١هـ)(٢).

---

(١) انظر: المعجم الموسوعي لألفاظ القرآن الكريم وقراءاته لأحمد مختار عمر (١٢٥)

(٢) انظر: تفسير مجاهد(٢ / ٥٨٠)، تفسير القرآن للصنعاني (٣ / ١٩٥)، جامع البيان للطبري (٢٥/ ٥٥-٥٦)، معاني القرآن للنحاس(٦ / ٣٤٢)، الكشف والبيان للثعلبي (٨ / ٣٢٩)، النكت والعيون للماوردي (٥ / ٢١٩)، الكشاف للزمخشري (٤ / ٢٤٥)، التفسير الكبير للرازي (٢٧/ ١٧٣)، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٦/ ٦٩)، مجموع الفتاوى لابن تيمية (١٧ / ٢٧١)، البحر المحيط لأبي حيان (٨ / ١٠).

وقد دل سياق المقال على المعنى المراد من الجزء هنا، وذلك أنه تعالى أنكر ما جعلوه لله جزءا في السياق نفسه فيما بعد في قوله: ﴿أَمِ ٱتَّخَذَ مِمَّا يَخۡلُقُ بَنَاتٖ وَأَصۡفَىٰكُم بِٱلۡبَنِينَ﴾ الخ الآيات.

فهذا يدل على أن المراد بالجزء هنا البنات.

قال الطبري(ت: ٣١٠هـ): «وإنما اخترنا القول الذي اخترناه في تأويل ذلك ؛ لأن الله جل ثناؤه أتبع ذلك قوله: ﴿أَمِ ٱتَّخَذَ مِمَّا يَخۡلُقُ بَنَاتٖ وَأَصۡفَىٰكُم بِٱلۡبَنِينَ﴾ توبيخا لهم على قولهم ذلك، فكان معلوما أن توبيخه إياهم بذلك إنما هو عما أخبر عنهم من قيلهم ما قالوا في إضافة البنات إلى الله جل ثناؤه»[1].

وعليه فإن الأقوال الأخرى صحيحة أيضاً ؛ لأنها داخلة في هذا القول باللزوم.

ومن هنا قال شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ): «و كلا القولين صحيح فإنهم يجعلون له و لدا والولد يشبه أباه ؛ و لهذا قال: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِمَا ضَرَبَ لِلرَّحۡمَٰنِ مَثَلٗا ظَلَّ وَجۡهُهُۥ مُسۡوَدّٗا وَهُوَ كَظِيمٌ﴾ [الزخرف : ١٧] أي: البنات، كما قال في الآية الأخرى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِٱلۡأُنثَىٰ ظَلَّ وَجۡهُهُۥ مُسۡوَدّٗا وَهُوَ كَظِيمٞ﴾ [النحل: ٥٨]؛ فقد جعلوها للرحمن مثلا و جعلوا له من عباده جزءا فإن الولد جزء من الوالد»[2].

وقد رد العلامة الشنقيطي (ت: ١٣٩٣هـ) القولين الأول والثاني، ونص على عدم صوابهما، ويحمل رده على القول بأنهما المراد من لفظ جزء، لا على أنهما قولان صحيحان، يدخلان في المعنى باللزوم. والله أعلم.

---

(١) جامع البيان للطبري(٢٥/ ٥٦)، وانظر: أضواء البيان للشنقيطي (٧/ ٨٩).

(٢) مجموع الفتاوى لابن تيمية (١٧/ ٢٧١).

وقد يكون المبهم اسم الفاعل[١]. كإبهام لفظ: ﴿ٱلۡمُقۡتَسِمِينَ﴾ في قوله تعالى: ﴿كَمَآ أَنزَلۡنَا عَلَى ٱلۡمُقۡتَسِمِينَ﴾ [الحجر:٩٠].

فقد اختلف المفسرون في المراد به على أقوال:

الأول: أنهم قوم صالح فالاقتسام من القسم وهو قول ابن زيد (ت: ١٨٢هـ).

قال ابن عطية (ت:٥٤٢هـ): «ويقلق هذا التأويل مع قوله: ﴿ٱلَّذِينَ جَعَلُواْ ٱلۡقُرۡءَانَ عِضِينَ﴾».[الحجر: ٩١][٢].

الثاني: أنهم أهل الكتاب، اقتسموا القرآن فآمنوا ببعضه وكفروا ببعضه. وهو المروي عن ابن عباس(ت: ٦٨هـ)، و سعيد بن جبير(ت: ٩٥هـ). أو اقتسموه استهزاءا فبعضهم كان يقول: هذه السورة لي، وبعضهم يقول: هذه لي. وهو المروي عن ابن عباس(ت: ٦٨هـ) - أيضاً- و عكرمة (ت: ١٠٥هـ). أو أنهم اقتسموا كتبهم فآمن بعضهم ببعضها وكفر ببعض، وكفر آخرون بما آمن به غيرهم، وآمنوا بما كفر بهم الآخرون. وهو المروي عن مجاهد (ت: ١٠٤هـ).

الثالث: أنهم كفار قريش سموا بذلك ؛ لأنهم اقتسموا كتاب الله فقال بعضهم: هو سحر، وقال آخرون: هو شعر، وقال آخرون: هو كهانة.وهو المروي عن ابن زيد (ت:١٨٢هـ)، وقتادة (ت: ١١٧هـ)، و عطاء بن أبي رباح(ت: ١١٤هـ)[٣].

---

(١) انظر: المعجم الموسوعي لألفاظ القرآن الكريم وقراءاته لأحمد مختار عمر (٣٧١)

(٢) المحرر الوجيز لابن عطية (٣/ ٣٧٤).

(٣) انظر: تفسير سفيان الثوري ص(١٦١)، تفسير القرآن للصنعاني (٢/ ٣٥٠)،جامع البيان للطبري (١٤/ ٦١)، تفسير القرآن للسمعاني (٣/ ١٥٢)،الكشاف للزمخشري (٢/ ٥٥٠)، الوسيط للواحدي (١/ ٥٩٨)، المحرر الوجيز لابن عطية (٣/ ٣٧٤)، زاد المسير لابن الجوزي (٤/ ٤١٨)، مدارك التنزيل للنسفي (٢/ ٢٤٧)، التسهيل لعلوم التنزيل لابن جزيء (٢/ ١٤٩)، تفسير الجلالين (٣٤٤)، إرشاد العقل السليم لأبي السعود (٥/ ٨٩).

وسياق المقال يساعد على تضييق دائرة الخلاف، وتحديد المعنى المراد، فقد جاء في الآية التي بعدها بيان المقتسمين بقوله: ﴿ٱلَّذِينَ جَعَلُواْ ٱلْقُرْءَانَ عِضِينَ﴾ [الحجر: ٩١]؛ فبين السياق أن الأمر متعلق بالقرآن، وبذلك خرج القول الأول القائل بأن المراد بهم قوم صالح، كما ترجح القول الثالث؛ لأن المشهورون بالوقوف أمام القرآن ووصفه بالشعر والسحر والكهانة هم كفار قريش، وبقي القول الثاني محتملاً احتمالاً مرجوحاً(١).

وقد يكون المبهم المصدر، ومن أمثلته:

في المفرد – إبهام لفظ: ﴿قَرْحٌ﴾(٢) في قوله: ﴿إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ ٱلْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُۥ ۚ وَتِلْكَ ٱلْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ ٱلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَآءَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٠].

فقد اختلف المفسرون في المراد بالقرح الذي أصاب المشركين على أقوال:

أحدها: أنه ما أصابهم يوم بدر من القتل والأسر. وهذا قول ابن عباس(ت: ٦٨هـ)، والحسن(ت: ١١٠هـ)، ومقاتل بن سليمان (ت: ١٥٠هـ)، واختيار السمرقندي (ت: ٣٧٣هـ).

الثاني: أنه ما أصابهم يوم أحد في بداية المعركة. نقله الزمخشري (ت: ٥٣٨هـ)، وذكره أبو حيان (ت: ٧٤٥هـ)، والبقاعي(ت: ٨٨٥هـ)(٣).

---

(١) انظر: أضواء البيان للشنقيطي (٢/ ٣١٧).

(٢) انظر: المعجم الموسوعي لألفاظ القرآن الكريم وقراءاته لأحمد مختار عمر (٣٦٨).

(٣) انظر: تفسير مقاتل بن سليمان (١/ ١٩٣)، جامع البيان للطبري(٤/ ١٠٣)، تفسير القرآن لابن أبي حاتم (٣/ ٧٧٢)، بحر العلوم للسمرقندي (١ / ٢٧٧)، الكشاف للزمخشري (١ / ٤٤٦)، البحر المحيط لأبي حيان (٣/ ٦٧)، نظم الدرر للبقاعي(٢/ ١٦٠)، اللباب في علوم الكتاب لابن عادل(٥/ ٥٥٥)، أضواء البيان للشنقيطي (١/ ٢٠٨).

وسياق المقال يدل على صحة القول الأول، وهو الذي عليه الجمهور. فقد قال بعد هذه الجملة: ﴿وَتِلْكَ ٱلْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ ٱلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١٤٠]، والمداولة إنما تكون بالنصر أو الهزيمة النهائية، وهذا إنما وقع في يومين منفصلين، وهما بدر وأحد[١].

ومن أمثلته في الجمع: لفظ«أطواراً» في قوله: ﴿وَقَدْ خَلَقَكُمْ أَطْوَارًا﴾ [نوح: ١٤] ؛ فإنه مبهم لم يبين هنا.

وقد اختلف المفسرون في المراد بهذه الأطوار على أقوال:

أحدها: أن المراد أطوار الخلق التي ذكرها الله ﷻ في قوله: ﴿ٱلَّذِينَ يَرِثُونَ ٱلْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ۝ وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِن سُلَٰلَةٍ مِّن طِينٍ ۝ ثُمَّ جَعَلْنَٰهُ نُطْفَةً فِى قَرَارٍ مَّكِينٍ ۝ ثُمَّ خَلَقْنَا ٱلنُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا ٱلْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا ٱلْمُضْغَةَ عِظَٰمًا فَكَسَوْنَا ٱلْعِظَٰمَ لَحْمًا ثُمَّ أَنشَأْنَٰهُ خَلْقًا ءَاخَرَ ۚ فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ أَحْسَنُ ٱلْخَٰلِقِينَ﴾ [المؤمنون: ١٢-١٤]. وهذا قول ابن عباس(ت:٦٨هـ)، ومجاهد (ت: ١٠٤هـ)، و الضحاك(ت:١٠٥هـ)، و عكرمة (ت: ١٠٥هـ)، و قتادة (ت: ١١٧هـ)، ومقاتل بن سليمان (ت:١٥٠هـ)، و السدي (ت:١٢٨هـ)، وابن زيد (ت: ١٨٢هـ).

الثاني: قيل: شباباً وشيوخاً وضعافاً. ذكره القرطبي(ت: ٦٧١هـ).

الثالث: قيل: أنواعاً: صحيحاً وسقيماً، وبصيراً وضريراً، وغنياً وفقيراً. ذكره الماوردي (ت:٤٥٠هـ)، وابن العربي (ت: ٥٤٣هـ)، و ابن عطية(ت:٥٤٢هـ)[٢].

---

(١) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (٤/ ٩٩).

(٢) انظر: تفسير مقاتل بن سليمان (٣/ ٤٠٢)، تفسير القرآن للصنعاني (٣/ ٣١٩)، جامع البيان للطبري(٢٩/ ٩٥)، النكت والعيون للماوردي (٦/ ١٠٢)، أحكام القرآن لابن العربي(٤/ ٣١١)، المحرر الوجيز لابن عطية (٥/ ٣٧٤)، زاد المسير لابن الجوزي(٨/ ٣٧١)، التفسير الكبير للرازي(٣٠/ ١٢٤)، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي(١٨/ ٣٠٣)، البحر المحيط لأبي حيان (٨/ ٣٣٣)، تفسير القرآن العظيم لابن كثير(٤/ ٤٢٦).

وسياق المقال يساعد على معرفة المراد هنا، فإن السياق هنا في الخلق والإيجاد، ومن هنا فهو يدل على أن المراد الأول وإن كان الجميع صحيحاً[١].

وقد يكون الإبهام في الصفة ؛ كإبهام الصفة المشبهة ﴿**عَقِيمٍ**﴾[٢] في قوله: ﴿**وَلَا يَزَالُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فِى مِرْيَةٍ مِّنْهُ حَتَّىٰ تَأْتِيَهُمُ ٱلسَّاعَةُ بَغْتَةً أَوْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابُ يَوْمٍ عَقِيمٍ ﴿٥٥﴾ ٱلْمُلْكُ يَوْمَئِذٍ لِّلَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ ۚ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فِى جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ**﴾ [الحج: ٥٥-٥٦].

فإنه مبهم لاحتماله أكثر من معنى ؛ ولذا اختُلف في المراد به على أقوال:

أحدهما: أنه يوم بدر. وهو قول أبي بن كعب(ت:٢٢هـ)، و مجاهد (ت:١٠٤هـ)، وعكرمة (ت: ١٠٥هـ)، و سعيد بن جبير(ت: ٩٥هـ)، واختاره ابن جرير الطبري (ت: ٣١٠هـ)، ومال إليه ابن عطية (ت: ٥٤٢هـ). أي أنه كان يوماً بلا ليلة، إذ لم يمهل الكفار حتى هزموا قبل الليل.

الثاني: أنه يوم القيامة.وهو قول الضحاك (ت: ١٠٥هـ)،والحسن(ت: ١١٠هـ)، واختيار الرازي (ت:٦٠٦هـ)،و ابن كثير(ت:٧٧٤هـ)،و أبي السعود (ت: ٩٨٢هـ)، والشنقيطي(ت: ١٣٩٣هـ) [٣] .

---

(١) انظر: أضواء البيان للشنقيطي (٨/ ٣٠٨).

(٢) انظر: المعجم الموسوعي لألفاظ القرآن الكريم وقراءاته لأحمد مختار عمر (٣٢٢)

(٣) انظر: تفسير القرآن للصنعاني (٣/ ٤١)، جامع البيان للطبري (١٧/ ١٩٣)، معالم التنزيل للبغوي(٣/ ٢٩٥)، المحرر الوجيز لابن عطية (٤/ ١٣٠)، زاد المسير لابن الجوزي (٥/ ٤٤٤)، التفسير الكبير للرازي(٢٣/ ٤٩)، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي(١٢/ ٨٧)، البحر المحيط لأبي حيان (٦/ ٣٥٣)، تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٣/ ٢٣٢)، إرشاد العقل السليم لأبي السعود (٦/ ١١٥)، أضواء البيان للشنقيطي(٥/ ٢٩١).

وسياق المقال يدل على أن المراد يوم القيامة، وإن كان يوم بدر يوماً عقيماً ؛ لأنه لا ليلة له.

وذلك أن الله تعالى قال في نفس السياق: ﴿وَلَا يَزَالُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فِى مِرْيَةٍ مِّنْهُ﴾ واليوم الذي لا يزال الذين كفروا في مرية منه حتى بعد يوم بدر هو يوم القيامة.

وقال أيضاً في نفس السياق: ﴿ٱلْمُلْكُ يَوْمَئِذٍ لِّلَّهِ﴾ واليوم الذي لا ملك لأحد فيه إلا الله هو يوم القيامة، وذلك من أقوى الأدلة على أنه المراد. [١]

بيان المجمل بسبب تعدد المعنى الوارد في القرآن الكريم

أي: أن يكون للفظ أكثر من معنى في القرآن الكريم.

وهو ما يسمى عند العلماء بالوجوه والنظائر.

فقد يبهم اللفظ ويكون سبب خلاف، بسبب أنه قد جاء في القرآن بأكثر من معنى، فلا يدرى أي المعاني هو المقصود في ذلك الموضع.

- من ذلك: لفظ «الإمام» في قوله: ﴿يَوْمَ نَدْعُواْ كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمَـٰمِهِمْ ۖ فَمَنْ أُوتِىَ كِتَـٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ فَأُوْلَـٰٓئِكَ يَقْرَءُونَ كِتَـٰبَهُمْ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ [الإسراء: ٧١].

فقد اختلف فيه على أقوال:

أحدها: قيل: المراد نبيهم: وهو منسوب مجاهد (ت: ١٠٤هـ)، وقتادة (ت: ١١٧هـ).

الثاني: وقيل: إمام زمانهم الذي دعاهم في الدنيا إلى ضلالة أو هدى: وهو منسوب إلى ابن عباس (ت: ٦٨هـ)، و سعيد بن المسيب (ت: ٩٤هـ).

لقوله: ﴿وَجَعَلْنَـٰهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا﴾ [الأنبياء: ٧٣] وقوله: ﴿وَجَعَلْنَـٰهُمْ أَئِمَّةً يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ﴾ [القصص: ٤١].

---

(١) انظر: التفسير الكبير للرازي (٢٣/ ٤٩)، تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢/ ٣٢٣)، إرشاد العقل السليم لأبي السعود (٦/ ١١٥).

الثالث: وقيل: كتابهم الذي فيه أعمالهم التي عملوها في الدنيا: وهو منسوب إلى ابن عباس(ت: ٦٨هـ)، والحسن(ت: ١١٠هـ)، والضحاك (ت: ١٠٥هـ)، وأبي العالية (ت:٩٣هـ)، و مقاتل (ت:١٥٠هـ) ، و الربيع بن أنس (ت: ١٣٩هـ).

وسياق الآية يؤيد هذا ؛ فقد قال تعالى: ﴿فَمَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُۥ بِيَمِينِهِۦ﴾، ولأن الكتاب يسمى إماماً ؛ كما قال تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُواْ وَءَاثَٰرَهُمْ ۚ وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَٰهُ فِيٓ إِمَامٍ مُّبِينٍ﴾ [يس:١٢].

الرابع: وقيل: كتابهم الذي أنزله الله عليهم، فيه أمره ونهيه: وهو منسوب إلى ابن زيد (ت: ١٨٢هـ)، و مجاهد (ت: ١٠٤هـ).

قال ابن عطية (ت: ٥٤٢هـ): «ولفظة الإمام تعم هذا كله لأن الإمام هو ما يؤتم به ويهتدى به في المقصد ومنه قيل لخيط البناء إمام...ومنه قيل للطريق إمام لأنه يؤتم به في المقاصد حتى ينهي إلى المراد»[1].

الخامس: وقيل: عملهم. وهو منسوب إلى ابن عباس(ت: ٦٨هـ)، والحسن(ت: ١١٠هـ)، وأبي العالية (ت: ٩٣هـ).

السادس: وقيل: بمعبودهم.

السابع: وقيل: بأمهاتهم: حكاه محمد بن كعب القرظي(ت: ١٢٠هـ) قيل: وفيه ثلاثة أوجه من الحكمة أحدها لأجل عيسى عليه السلام والثاني لشرف الحسن والحسين والثالث لئلا يفتضح أولاد الزنا، وجعله الزمخشري (ت: ٥٣٨هـ) من بدع التفاسير.

---

(١) المحرر الوجيز لابن عطية (٣/ ٤٧٣).

الثامن: واحتمل الرازي(ت: ٦٠٦هـ): أن يكون المراد بالإمام خلق الشخص الذي غلب عليه. وهو تأويل[1].

ومن أسباب إجمال هذا اللفظ وكثرة الخلاف فيه أنه قد جاء في القرآن لأكثر من معنى، فجاء بمعنى كتاب الأعمال كما في آية يس. وجاء بمعنى القائد، ومنهم لفظ أئمة في القرآن في أكثر موارده، ومن ثم احتمل في هذا الموضع أكثر من معنى.

وسياق المقال في الآية يساعد في الوصول إلى المراد ؛ فهو يدل على أن المراد كتاب الأعمال ؛ لأنه جاء فيه بعد ذلك: ﴿فَمَنْ أُوتِيَ كِتَٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ﴾، وهذا يدل على أن الكلام عن الكتاب[2].

- ومن ذلك لفظ: ﴿ٱلرِّجْسَ﴾ في قوله: ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تُؤْمِنَ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِۚ وَيَجْعَلُ ٱلرِّجْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [يونس: ١٠٠].

قال ابن عطية (ت:٥٤٢هـ): «و﴿ٱلرِّجْسَ﴾ اسم يقع على الإثم وعلى العذاب وعلى النجاسات والنقائص»[3].

وقال: «قال أهل اللغة: ﴿ٱلرِّجْسَ﴾ يأتي بمعنى العذاب ويأتي بمعنى النجس وحكى الطبري عن مجاهد أنه قال: ﴿ٱلرِّجْسَ﴾ كل ما لا خير فيه»[4].

---

(١) انظر: جامع البيان للطبري (١٥/ ١٢٦)، معالم التنزيل للبغوي(٣/ ١٢٥-١٢٦)، المحرر الوجيز لابن عطية (٣/ ٤٧٣)، زاد المسير لابن الجوزي (٥/ ٦٤-٦٥)، التفسير الكبير للرازي(٢١/ ١٤-١٥)، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي(١٠ / ٢٩٦-٢٩٨)، البحر المحيط لأبي حيان (٦/ ٥٩)، تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٣/ ٥٣)، إرشاد العقل السليم لأبي السعود (٥ / ١٨٧)، روح المعاني للآلوسي (١٥/ ١٢٠-١٢١) .

(٢) أضواء البيان للشنقيطي(٣/ ١٧٥-١٧٦).

(٣) المحرر الوجيز لابن عطية (٤/ ٣٨٤).

(٤) المصدر نفسه (٢/ ٢٤٤).

وبسبب تعدد معانيه في القرآن أصبح مجملاً في هذا الموضع فاختلف المفسرون فيه على أقوال:

أحدها: الكفر. وهو قول السمرقندي (ت: ٣٧٣هـ)، وابن كثير (ت: ٧٧٤هـ)، والسعدي (ت: ١٣٦٧هـ).

الثاني: أنه: العذاب. وهو قول الطبري (ت: ٣١٠هـ)، والواحدي (ت:٤٦٨هـ)، والبغوي (ت: ٥١٠هـ)، و ابن عطية (ت: ٥٤٢هـ)، و القرطبي (ت:٦٧١هـ)، والجلال، ونسب إلى الحسن(ت: ١١٠هـ)، وأبي عبيدة (ت: ٢١٠) ، والزجاج (ت: ٣١١هـ).

الثالث: أنه السخط. روي عن ابن عباس(ت: ٦٨هـ). ونسب له أنه الإثم والعدوان.

الرابع: أنه ما لا خير فيه ونسب إلى مجاهد (ت: ١٠٤هـ).

الخامس: أنه الشيطان. روي عن قتادة (ت: ١١٧هـ).

قال الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ): «أي العذاب أو الكفر أو الخذلان الذى هو سبب العذاب»، ونسبه السمعاني (ت: ٤٨٩هـ) للفراء (ت: ٢٠٧هـ)[(١)].

وسياق المقال في الآية يدل على المعنى المراد، فقد قال تعالى قبل ذكره في الآية نفسها: ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تُؤْمِنَ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ وهذا يدل على أن الحديث عن الإيمان والكفر، فيكون المراد هو الكفر[(٢)].

---

(١) انظر: جامع البيان للطبري (١١/ ١٧٤)، بحر العلوم للسمرقندي(٢/ ١٣٤)، الوسيط للواحدي (١/ ٥٠٩)، معالم التنزيل للبغوي(٢/ ٣٧٠)، المحرر الوجيز لابن عطية (٢/ ٣٧٠) ، تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢/ ٤٣٤)، تفسير الجلالين (٢٨٢)، الدر المنثور للسيوطي (٤/ ٣٩٤)، فتح القدير للشوكاني(٢/ ٤٧٥)، تيسير الكريم الرحمن للسعدي (٣٧٤) .

(٢) إرشاد العقل السليم لأبي السعود (٤/ ١٧٧).

بيان المجمل بسبب احتمال الفعل للتعدي واللزوم:

ومن ذلك احتمال فعل «صد» في قوله: ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ زِدۡنَٰهُمۡ عَذَابٗا فَوۡقَ ٱلۡعَذَابِ بِمَا كَانُواْ يُفۡسِدُونَ﴾ [النحل: ٨٨] للتعدي واللزوم.

فإنه محتمل لأن تكون ﴿صد﴾ متعدية والمفعول محذوف لدلالة المقام عليه.

ومحتمل لأن تكون ﴿صد﴾ لازمة غير متعدية إلى المفعول.

ولكن سياق المقال في الآية الكريمة يدل على أن صد متعدية، والمفعول محذوف.

فقد وصفهم في السياق بالكفر، وهو يعني صدودهم بأنفسهم فلا داعي لتكراره، وأخبر بأن العذاب يزاد لهم، وذلك يدل على أنه في مقابلة صدهم لغيرهم وإضلالهم له، وقال في نهاية الآية: ﴿بِمَا كَانُواْ يُفۡسِدُونَ﴾ فدل على أن جزاءهم ذاك كان بسبب إفسادهم وذلك إنما يكون بسبب إفسادهم غيرهم بصده عن سبيل الله[١].

ومن هنا كان القول بأن «صدوا» متعدية هو تفسير عامة المفسرين كالطبري (ت:٣١٠هـ)، والبغوي (ت: ٥١٠هـ)، والزمخشري (ت: ٥٣٨هـ)، وابن عطية (ت:٥٤٢هـ)، و ابن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، والرازي (ت: ٦٠٦هـ)، و أبي السعود (ت:٩٨٢هـ) وغيرهم[٢].

المطلب الثاني
أثر السياق في بيان الإجمال في التركيب

ويتنوع بحسب أسباب الإجمال في المركب إلى أنواع كثيرة:

---

(١) أضواء البيان للشنقيطي(٢/ ٤٢٦).

(٢) انظر: جامع البيان للطبري (١٤/ ١٦٠)، معالم التنزيل للبغوي(٣/ ٨١)، الكشاف للزمخشري (٢/ ٥٨٥)، المحرر الوجيز لابن عطية (٣/ ٥١٥)، زاد المسير لابن الجوزي (٤/ ٤٨١)، التفسير الكبير للرازي (٢٠/ ٧٩).

بيان المجمل من المركب بسبب إبهام جملة الصلة:

ومن ذلك الإبهام في جملة الصلة في قوله: ﴿مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ﴾ من قوله تعالى: ﴿ **وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِىٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَٱتَّقِ ٱللَّهَ وَتُخْفِى فِى نَفْسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى ٱلنَّاسَ وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَىٰهُ ۖ فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَٰكَهَا لِكَىْ لَا يَكُونَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِىٓ أَزْوَٰجِ أَدْعِيَآئِهِمْ إِذَا قَضَوْا۟ مِنْهُنَّ وَطَرًا ۚ وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا**﴾ [الأحزاب: ٣٧].

فإن جملة: ﴿مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ﴾ صلة الموصول الذي هو ﴿مَا﴾ ، فقد أبهم هنا هذا الذي أخفاه ﷺ في نفسه وأبداه الله.

ومن ثم اختلف فيه المفسرون على أقوال:

الأول: أن الذي أخفاه رسول الله ﷺ وأبداه الله ما أوحاه إليه من أن زيداً يطلق زينت ورسول الله يتزوجها، فقد أخفاه رسول الله ﷺ وقال لزيد عندما شكا إليه زينب: ﴿أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ﴾ وكان سبب إخفائه خشيته من كلام الناس عنه أنه تزوج زوجة ابنه بالتبني زيد بن حارثة رضي الله عنه. وهو قول علي بن الحسين.

الثاني: أن الذي أخفاه أنه أحب زينب وهي بيد زيد رضي الله عنه. وهو مروي عن قتادة (ت:١١٧هـ)، و ابن زيد (ت: ١٨٢هـ) وغيرهما[(١)].

وسياق المقال يعين المراد بالمجمل هنا، ويدل عليه قطعاً، فقد دل السياق على صحة القول الأول وبطلان القول الثاني، وذلك أن الذي ذكر في السياق وأبداه الله فيه، هو زواجه بها وليس حبه لها وهي تحت زيد[(٢)].

---

(١) انظر: جامع البيان للطبري(٢٢/ ١٢)، أحكام القرآن للجصاص(٥/ ٢٣٠)، الكشف والبيان للثعلبي (٨/ ٤٨).

(٢) انظر: أضواء البيان للشنقيطي (٦/ ٢٣٩-٢٤١).

وعليه فإن القول الصحيح هو الأول.

قال الثعلبي(ت: ٤٢٧هـ): «وهذا التأويل مطابق للتلاوة، وذلك أنّ الله عزّ وجلّ حكم واعلم ابداء ما أخفى، والله لا يخلف الميعاد، ثمّ لم نجده عزّ وجلّ أظهر من شأنه غير التزويج بقوله: ﴿زَوَّجْنَٰكَهَا﴾. فلو كان أضمر رسول الله ﷺ، أو أراد طلاقها، لكان لا يجوز على الله تعالى كتمانه مع وعده أنْ يظهره، فدلّ ذلك على أنّه عليه السلام إنّما عوتب على قوله: ﴿أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ﴾ مع علمه بأنّها ستكون زوجته، وكتمانه ما أخبره الله سبحانه به حيث استحيى أن يقول لزيد: إنّ التي تحتك ستكون امرأتي والله أعلم»(١).

بيان المجمل بسبب الاحتمال في مرجع الضمير:

مثال ذلك: مرجع ضمير الفاعل في لفظ «ناداها» في قوله: ﴿فَنَادَىٰهَا مِن تَحْتِهَآ أَلَّا تَحْزَنِى قَدْ جَعَلَ رَبُّكِ تَحْتَكِ سَرِيًّا﴾ [مريم: ٢٤]، وهو المنادي.

فإنه يحتمل الرجوع إلى عيسى عليه السلام، ويحتمل الرجوع إلى جبريل عليه السلام؛ لأنه قد سبق ذكره في الآيات السابقة، وهي: ﴿فَٱتَّخَذَتْ مِن دُونِهِمْ حِجَابًا فَأَرْسَلْنَآ إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا ﴿١٧﴾ قَالَتْ إِنِّىٓ أَعُوذُ بِٱلرَّحْمَٰنِ مِنكَ إِن كُنتَ تَقِيًّا ﴿١٨﴾ قَالَ إِنَّمَآ أَنَا۠ رَسُولُ رَبِّكِ لِأَهَبَ لَكِ غُلَٰمًا زَكِيًّا ﴿١٩﴾ قَالَتْ أَنَّىٰ يَكُونُ لِى غُلَٰمٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِى بَشَرٌ وَلَمْ أَكُ بَغِيًّا ﴿٢٠﴾ قَالَ كَذَٰلِكِ قَالَ رَبُّكِ هُوَ عَلَىَّ هَيِّنٌ وَلِنَجْعَلَهُۥٓ ءَايَةً لِّلنَّاسِ وَرَحْمَةً مِّنَّا وَكَانَ أَمْرًا مَّقْضِيًّا ﴿٢١﴾ ۞ فَحَمَلَتْهُ فَٱنتَبَذَتْ بِهِۦ مَكَانًا قَصِيًّا ﴿٢٢﴾ فَأَجَآءَهَا ٱلْمَخَاضُ إِلَىٰ جِذْعِ ٱلنَّخْلَةِ قَالَتْ يَٰلَيْتَنِى مِتُّ قَبْلَ هَٰذَا وَكُنتُ نَسْيًا مَّنسِيًّا ﴿٢٣﴾ فَنَادَىٰهَا مِن تَحْتِهَآ أَلَّا تَحْزَنِى قَدْ جَعَلَ رَبُّكِ تَحْتَكِ سَرِيًّا ﴿٢٤﴾ وَهُزِّىٓ إِلَيْكِ بِجِذْعِ ٱلنَّخْلَةِ تُسَٰقِطْ عَلَيْكِ رُطَبًا جَنِيًّا﴾ [مريم: ١٧-٢٥].

---

(١) الكشف والبيان للثعلبي (٨/ ٤٨).

ومن هنا فقد اختلف المفسرون فيه على قولين:

أحدهما: أنه عيسى عليه السلام. وهو قول أبي بن كعب(ت: ٢٢هـ)، و مجاهد (ت: ١٠٤هـ)، والحسن (ت: ١١٠هـ)، و وهب بن منبه (ت: ١١٠هـ)، و ابن زيد (ت: ١٨٢هـ)، وسعيد بن جبير(ت: ٩٥هـ) في الرواية الأخرى عنه. وهو اختيار الرازي (ت: ٦٠٦هـ).

الثاني: أنه جبريل عليه السلام وكانت قد اعتزلت على ربوة، وهو تحت في مكان منخفض في واد هناك. وهو قول ابن عباس(ت: ٦٨هـ)، وعمرو بن ميمون الأودي، و الضحاك (ت:١٠٥هـ)،و قتادة(ت:١١٧هـ)،والسدي(ت:١٢٨هـ)،و سعيد بن جبير(ت: ٩٥هـ) في إحدى الروايتين عنه. (١)

وسبب هذا الإجمال الاحتمال في مرجع الضمير.

والسياق المقالي من بين الأدلة التي تدل على المرد وتعينه، ومن ذلك قوله فيما بعد: ﴿**فَأَتَتْ بِهِۦ قَوْمَهَا تَحْمِلُهُۥ ۖ قَالُوا۟ يَٰمَرْيَمُ لَقَدْ جِئْتِ شَيْـًٔا فَرِيًّا ﴿٢٧﴾ يَٰٓأُخْتَ هَٰرُونَ مَا كَانَ أَبُوكِ ٱمْرَأَ سَوْءٍ وَمَا كَانَتْ أُمُّكِ بَغِيًّا ﴿٢٨﴾ فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ ۖ قَالُوا۟ كَيْفَ نُكَلِّمُ مَن كَانَ فِى ٱلْمَهْدِ صَبِيًّا ﴿٢٩﴾ قَالَ إِنِّى عَبْدُ ٱللَّهِ ءَاتَىٰنِىَ ٱلْكِتَٰبَ وَجَعَلَنِى نَبِيًّا**﴾ [مريم: ٢٧-٣٠]، فإشارتها إليه لكي يكلموه تدل على أنها تعلم أنه يتكلم خرقاً للعادة، وكلامه السابق هو هذا: ﴿**فَنَادَىٰهَا مِن تَحْتِهَآ أَلَّا تَحْزَنِى قَدْ جَعَلَ رَبُّكِ تَحْتَكِ سَرِيًّا**﴾ [مريم: ٢٤] ليس غير ؛ إذ لم يسبق غيره كلام له. وقد نسب هذا الاستدلال إلى الحسن بن علي رضي الله عنهما(٢).

---

(١) انظر: جامع البيان للطبري (١٦/ ٦٩)، معالم التنزيل للبغوي(٣/ ١٩٢)، المحرر الوجيز لابن عطية (٤/ ١١)، زاد المسير لابن الجوزي (٥/ ٢٢١)، التفسير الكبير للرازي(٢١/ ١٧٤-١٧٥)، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي(١١/ ٩٣)، البحر المحيط لأبي حيان (٦/ ١٧٣)، تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٣/ ١١٨)، الدر المنثور للسيوطي (٥/ ٤٩٦-٥٠٢)، أضواء البيان للشنقيطي (٣/ ٣٩٣).

(٢) انظر: التفسير الكبير للرازي(٢١/ ١٧٤-١٧٥).

- ومن ذلك مرجع الضمير في ﴿سَمَّىٰكُمُ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَجَٰهِدُواْ فِي ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦۚ هُوَ ٱجۡتَبَىٰكُمۡ وَمَا جَعَلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلدِّينِ مِنۡ حَرَجٖۚ مِّلَّةَ أَبِيكُمۡ إِبۡرَٰهِيمَۚ هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلۡمُسۡلِمِينَ مِن قَبۡلُ وَفِي هَٰذَا لِيَكُونَ ٱلرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيۡكُمۡ وَتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِۚ فَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱعۡتَصِمُواْ بِٱللَّهِ هُوَ مَوۡلَىٰكُمۡۖ فَنِعۡمَ ٱلۡمَوۡلَىٰ وَنِعۡمَ ٱلنَّصِيرُ﴾ [الحج: ٧٨].

فإنه يحتمل الرجوع إلى الله ﷻ، وإلى إبراهيم عليه السلام لسبق ذكر الله، ثم إبراهيم.

ومن ثم اختلف المفسرون فيه على قولين:

أحدهما: أنه يعود على الله. وهو قول ابن عباس(ت: ٦٨هـ)، و مجاهد (ت: ١٠٤هـ)، وعطاء (ت:١١٤هـ)، و الضحاك (ت: ١٠٥هـ)، و السدي (ت: ١٢٨هـ)، ومقاتل بن حيان (ت: ١٥٠هـ)، و قتادة (ت: ١١٧هـ). وهو اختيار الطبري (ت: ٣١٠هـ).

الثاني:أنه يعود على إبراهيم عليه السلام عندما قال: ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِنَآ أُمَّةٗ مُّسۡلِمَةٗ لَّكَ﴾ [البقرة: ١٢٨] وهو قول ابن زيد (ت: ١٨٢هـ)[(١)].

وقد دل السياق المقالي في الآية على أن القول الأول هو الصحيح.

وذلك في قوله: ﴿وَفِي هَٰذَا﴾، فإن معناه القرآن، والذي سماهم المسلمين في القرآن هو الله، أما إبراهيم عليه السلام فقد مات قبل نزول القرآن بزمن طويل.

وقال أيضاً في الحكمة من ذلك :﴿لِيَكُونَ ٱلرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيۡكُمۡ وَتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾ فبين أنه سماهم بذلك لهذا الغرض، وهذا لا يليق إلا بالله[(٢)].

---

(١) انظر: جامع البيان للطبري (١٧/ ٢٠٧)، معالم التنزيل للبغوي(٣/ ٣٠٠-٣٠١)، المحرر الوجيز لابن عطية (٤/ ١٣٥)، زاد المسير لابن الجوزي (٥/ ٤٥٧)، التفسير الكبير للرازي(٢٣ / ٦٥)، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي(١٢/ ١٠١)، البحر المحيط لأبي حيان (٦/ ٣٦١)، تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٣/ ٢٣٧)، أضواء البيان للشنقيطي(٥/ ٣٠٢).

(٢) انظر: أضواء البيان للشنقيطي(٥/ ٣٠٢).

بيان المجمل بسبب الحذف:

فقد يكون في الجملة حذف، يحتمل أكثر من تقدير، فيكون لكل تقدير معنى، ويسبب ذلك الحذف إجمالاً[١].

ويتنوع الإبهام بسبب الحذف بحسب نوع المحذوف في الجملة:

فقد يكون الحذف للجار والمجرور، مثل حذف متعلق ﴿**خُلِّفُواْ**﴾ في قوله: ﴿**وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوٓاْ أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ ٱللَّهِ إِلَّآ إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوٓاْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ**﴾ [التوبة: ١١٨].

فقد جعل ذلك الحذف المقدر محتملاً.

فقيل: المراد أنهم خلفوا عن التوبة. وهو قول مجاهد (ت: ١٠٤هـ)، وأبي مالك، وعكرمة (ت: ١٠٥هـ)، ورجحه الطبري (ت: ٣١٠هـ)، القرطبي (ت: ٦٧١هـ)، وأبي السعود (ت: ٩٨٢هـ).

- وقيل: المراد أنهم تخلفوا عن غزوة تبوك. وهو قول قتادة (ت: ١١٧هـ).

وقد أشار السياق إلى أن المراد الأول، وذلك أن قوله تعالى: ﴿**حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوٓاْ أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ ٱللَّهِ إِلَّآ إِلَيْهِ**﴾ غاية للتخليف ولا يناسبه إلا المعنى الأول. أي: خلفوا، وأخر أمرهم إلى أن ضاقت عليهم الأرض بما رحبت، أي: برحبها وسعتها لإعراض الناس عنهم وانقطاعهم عن مفاوضتهم[٢].

---

(١) انظر: الإتقان في علوم القرآن للسيوطي (٤/ ١٤٢٦) ط/ المجمع، الجملة والمعنى لفاضل السامرائي ص(٧٦).

(٢) انظر: جامع البيان للطبري (١١/ ٥٦)، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٨/ ٢٨١-٢٨٢)، إرشاد العقل السليم لأبي السعود (٤/ ١٠٩).

وقد أيد ذلك ما رواه مسلم والبخاري وغيرهما واللفظ لمسلم قال كعب: (**كُنَّا خُلِّفْنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ عَنْ أَمْرِ أُولَئِكَ الَّذِينَ قَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ حَلَفُوا لَهُ فَبَايَعَهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ وَأَرْجَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَمْرَنَا حَتَّى قَضَى اللهُ فِيهِ فَبِذَلِكَ قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُوا۟﴾ وَلَيْسَ الَّذِي ذَكَرَ اللهُ مِمَّا خُلِّفْنَا تَخَلُّفَنَا عَنْ الْغَزْوِ وَإِنَّمَا هُوَ تَخْلِيفُهُ إِيَّانَا وَإِرْجَاؤُهُ أَمْرَنَا عَمَّنْ حَلَفَ لَهُ وَاعْتَذَرَ إِلَيْهِ فَقَبِلَ مِنْهُ**)(١).

وقد يحذف المفعول الأول للفعل الذي يتعدى إلى مفعولين ؛ كما حذف مفعول «ينذر» الأول في قوله تعالى: ﴿**ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ ٱلْكِتَٰبَ وَلَمْ يَجْعَل لَّهُۥ عِوَجَا ۜ ﴿١﴾ قَيِّمًا لِّيُنذِرَ بَأْسًا شَدِيدًا مِّن لَّدُنْهُ وَيُبَشِّرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا حَسَنًا**﴾ [الكهف: ١ - ٢].

وقد جعل هذا الحذف في الجملة إجمالاً اختلف المفسرون بسببه في تقدير المحذوف:

فقدر الزمخشري (ت:٥٣٨هـ)، وتبعه الرازي (ت: ٦٠٦هـ)، والقرطبي (ت: ٦٧١هـ) المفعول الأول: الذين كفروا.

وقدره ابن عطية (ت: ٥٤٢هـ) عاماً: لينذر العالم. وهو ظاهر تفسير الطبري (ت:٣١٠هـ) (٢).

والسياق يدل على المراد،وذلك في قوله: ﴿**وَيُبَشِّرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ**

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب التوبة، باب: حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه (٤/ ٢١٢٠) برقم (٢٧٦٩).

(٢) انظر: جامع البيان للطبري (١٥/ ١٩٢)، الكشاف للزمخشري(٢/ ٦٥٧)، التفسير الكبير للرازي (٢١/ ٦٤)، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي(١٠ / ٣٥٢)، المحرر الوجيز لابن عطية (٣/ ٤٩٥)، البحر المحيط لأبي حيان (٦/ ٩٥)، إرشاد العقل السليم لأبي السعود (٥ / ٢٠٣).

﴿أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا حَسَنًا﴾ فقد دلت على أن المحذوف في: «لينذر بأساً شديداً» هو الكافرين على سبيل المقابلة[1].

بيان المجمل في التركيب بسبب احتمال التعبير لأكثر من توجيه:

فقد يحتمل التركيب لسبب ما أكثر من توجيه، فيصبح مجملاً، ويحتمل أكثر من معنى. والسياق هو الذي يساعد على معرفة المعنى المراد:

– ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ ءَايَتَيْنِ فَمَحَوْنَآ ءَايَةَ ٱلَّيْلِ وَجَعَلْنَآ ءَايَةَ ٱلنَّهَارِ مُبْصِرَةً لِّتَبْتَغُواْ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ وَلِتَعْلَمُواْ عَدَدَ ٱلسِّنِينَ وَٱلْحِسَابَ وَكُلَّ شَيْءٍ فَصَّلْنَٰهُ تَفْصِيلًا﴾ [الإسراء: ١٢].

فقد اختلف في توجيه قوله: ﴿وَجَعَلْنَا ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ ءَايَتَيْنِ﴾ على وجهين:

الوجه الأول: أن الآية على تقدير حذف مضاف تقديره: نيري الليل والنهار، فتكون الإضافة حقيقية. وهو الموافق لقول علي بن أبي طالب(ت: ٤٠هـ)، وابن عباس(ت: ٦٨هـ)، و سعيد بن جبير(ت: ٩٥هـ)، ومجاهد (ت: ١٠٤هـ)، و عكرمة (ت: ١٠٥هـ)، وقتادة (ت: ١١٧هـ)، وهو اختيار السمرقندي (ت: ٣٧٣هـ)، والقرطبي (ت: ٦٧١هـ).

والوجه الثاني: وهو أنه ليس فيهما مضاف محذوف، وأن المراد بالآيتين نفس الليل ونفس النهار، فتكون الإضافة في ﴿فَمَحَوْنَآ ءَايَةَ ٱلَّيْلِ﴾. إضافة بيانية وهو اختيار البيضاوي (ت:٦٨٥هـ)، والواحدي (ت: ٤٦٨هـ)، واستظهره أبو حيان (ت: ٧٤٥هـ)[2].

---

(١) روح المعاني للآلوسي(١٥/ ٢٠٢)، وانظر: التفسير الكبير للرازي(١٥/ ٢٠٢).

(٢) انظر: جامع البيان للطبري (١٥/ ٤٨)، بحر العلوم للسمرقندي(٢/ ٣٠٤)، الوسيط للواحدي (٢/ ٦٢٩)، معالم التنزيل للبغوي(٣/ ١٠٧)، المحرر الوجيز لابن عطية (٣/ ٤٤٢)، التفسير الكبير للرازي (٢٠/ ١٣١)، زاد المسير لابن الجوزي (٥/ ١٤)، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٠/ ٢٢٧)، أنوار التنزيل للبيضاوي(٣/ ٤٣٥)، الدر المنثور للسيوطي (٥/ ٢٤٨)، إرشاد العقل السليم لأبي السعود (٥/ ١٥٩-١٦٠).

وسياق المقال يدل على أن القول الأول هو الأقرب ؛ لأنه قال بعد هذه الجملة: ﴿فَمَحَوْنَآ ءَايَةَ ٱلَّيْلِ وَجَعَلْنَآ ءَايَةَ ٱلنَّهَارِ مُبْصِرَةً﴾، فإضافة الآية إلى الليل والنهار دليل على أن الآيتين المذكورتين لهما لا هما أنفسهما. فيكون من حذف المضاف وهو كثير في القرآن[١].

- ومنه قوله تعالى: ﴿قُلْ مَن يَكْلَؤُكُم بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ مِنَ ٱلرَّحْمَٰنِ ۗ بَلْ هُمْ عَن ذِكْرِ رَبِّهِم مُّعْرِضُونَ﴾ [الأنبياء: ٤٢].

فإن قوله: ﴿مِنَ ٱلرَّحْمَٰنِ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: أن تكون بمعنى بدل. أي: بدل الرحمن. وهو الذي اقتصر عليه ابن كثير (ت:٧٧٤هـ).

الثاني: أن المعنى على حذف مضاف والمراد: من يحفظكم من بأس الرحمن. وهو قول ابن عباس(ت: ٦٨هـ)، و قتادة (ت: ١١٧هـ)، واختيار الطبري (ت: ٣١٠هـ) والشنقيطي (ت: ١٣٩٣هـ)، واقتصر عليه البغوي (ت: ٥١٠هـ)، و ابن الجوزي (ت:٥٩٧هـ)، و القرطبي (ت: ٦٧١هـ)، وأبو حيان (ت: ٧٤٥هـ)، وأبو السعود (ت:٩٨٢هـ)[٢].

وقوله في سياق الآية المقالي: ﴿يَكْلَؤُكُم﴾ وهو بمعنى الحفظ. يناسب القول الثاني، وأن الآية على حذف مضاف ؛ لأن الذي يقابل الحفظ هو العذاب والبأس[٣]. والله أعلم.

---

(١) أضواء البيان للشنقيطي(٣/ ٥٧).

(٢) انظر: جامع البيان للطبري (١٧/ ٢٩)، معالم التنزيل للبغوي(٣/ ٢٤٥)، زاد المسير لابن الجوزي (٥/ ٣٥٣)، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي(١١/ ٢٩١)، البحر المحيط لأبي حيان (٦/ ٢٩٢)، تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٣/ ١٨٠)، إرشاد العقل السليم لأبي السعود (٦/ ٦٩)، روح المعاني للآلوسي(٧/ ٥١).

(٣) انظر: روح المعاني للآلوسي(٧/ ٥١).

الفصل الثالث

أَثَرُ الْقَرَائِنِ الْمَقَالِيَّةِ فِي تَوْضِيحِ مُشْكِلِ الْقُرْآنِ

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: التعريف بمشكل القرآن والقرائن المقالية.

المبحث الثاني: توضيح المشكل بالقرائن.

المبحث الأول
التعريف بمشكل القرآن والقرائن المقالية

وفيه مطلبان:

المطلب الأول
التعريف بمشكل القرآن

ليس المقصود هنا الدراسة المفصلة لموضوع مشكل القرآن، ففيه دراسات متخصصة(١).

وإنما المقصود التعريف بمفهوم مشكل القرآن عموماً، للتمهيد للمراد من هذا البحث، وهو بيان أثر القرائن في توضيح المشكل.

المشكل في اللغة:

المشكل اسم فاعل من أشكل.

ويطلق الشكل في اللغة على معان:

أحدها: المِثْلُ والشَّبَهُ. يقال: هذا على شكل هذا. أي: على مثل هذا.

الثاني: الاختلاط في اللون. فالأشكل من ألوان الإبل والغنم: أن يكون من السواد حمرة وغبرة. والأشكل من سائر الأشياء: بياض وحمرة قد اختلطا. ومنه قيل للأمر المشتبه: مشكل. ويقال: أشكل عليّ الأمر إذا اختلط.

الثالث: التباس الأمور واختلافها. فالأشكال، والشكول: الأمور المختلفة، والحوائج المختلفة.

الرابع: تقييد الدابة. ومنه الشكال: حبل تشكل به قوائم الدابة.

---

(١) انظر: مشكل القرآن الكريم لأخينا الشيخ: عبد الله بن حمد المنصور. رسالة ماجستير مطبوعة بمساعدة الجمعية العلمية السعودية للقرآن وعلومه.

الخامس: تقييد الكتاب بالإعراب. كأنه أزال عنه الإشكال والالتباس [(١)].

السادس: الموافق لك. تقول: هذا من هواي ومن شكلي.

والشِّكْلُ بالكسرِ، والفَتْحِ: غُنْجُ المَرْأَةِ، ودَلُّهَا وغَزَلُهَا،يُقالُ امرْأةٌ ذاتُ شِكْلٍ، وهو ما تَتَحَسَّنُ به من الغُنْجِ، وحُسْنِ الدَّلِّ، وقد شَكِلَتْ، كفَرِحَتْ،شَكَلاً، فهيَ شَكِلَةٌ، كفَرِحَةٍ، ويُقالُ:امرْأَةٌ شَكِلَةٌ مُشْكِلَةٌ حَسَنَةُ الشِّكْلِ [(٢)].

والمتدبر في هذا اللفظ يدرك أن هذه المعاني معظمها يرجع معنى واحد. وهو المماثلة والتشابه [(٣)].

«والمُشْكِلُ: كَمُحْسِنٍ: الدَّاخِلُ في أَشْكالِهِ، أي أَمْثالِهِ، وأَشْبَاهِهِ، مِنْ قَوْلِهِم:أَشْكَلَ: صارَ ذا شَكْلٍ، والجَمْعُ مُشْكِلاَتٌ. وهو يَفُكُّ المَشاكِلَ: الأُمُورُ المُلْتَبِسَة» [(٤)].

وبهذا يعلم أن المعنى اللغوي للمشكل يدور على ما وجد فيه التباس وإشكال بسبب اختلاطه بأشباهه وأشكاله.

تعريف المشكل اصطلاحاً:

يطلق المشكل في اصطلاح السلف على ما فيه غموض وإشكال مهما كان سببه.

فعن أبي هُرَيْرَةَ قال قال رسول الله ﷺ: **(إذا وَجَدَ أحدكم في بَطْنِهِ شيئا فَأَشْكَلَ عليه أَخَرَجَ منه شَيْءٌ أَمْ لَا فلا يَخْرُجَنَّ من المَسْجِدِ حتى يَسْمَعَ صَوْتًا أو يَجِدَ رِيحًا)** [(٥)].

---

(١) انظر: العين للخليل بن أحمد (٥/ ٢٩٥-٢٩٦)، تهذيب اللغة للأزهري (١٠/ ١٥-١٨)، لسان العرب لابن منظور(١١/ ٣٥٧-٣٥٩).

(٢) انظر: تاج العروس للزبيدي(٢٩/ ٢٦٩-٢٧٥).

(٣) انظر: معجم مقاييس اللغة لابن فارس(٣/ ٢٠٤).

(٤) تاج العروس للزبيدي(٢٩/ ٢٧٦).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه (١/ ٢٧٦) برقم (٣٦٢).

وعن مَعْدَانَ بن أبي طَلْحَةَ أَنَّ عُمَرَ بن الْخَطَّابِ خَطَبَ يوم الْجُمُعَةِ فكان مم قال: (اللهم إني أُشْهِدُكَ على أُمَرَاءِ الْأَمْصَارِ وَإِنِّي إنما بَعَثْتُهُمْ عليهم لِيَعْدِلُوا عليهم وَلِيُعَلِّمُوا الناس دِينَهُمْ وَسُنَّةَ نَبِيِّهِمْ ﷺ وَيَقْسِمُوا فِيهِمْ فَيْئَهُمْ وَيَرْفَعُوا إِلَيَّ ما أَشْكَلَ عليهم من أَمْرِهِمْ)[1].

وعن أُمِّ سُلَيْمٍ أنها قالت في بيت أم سلمة: يا رَسُولَ اللهِ أَرَأَيْتَ إذا رَأَتِ الْمَرْأَةُ إن زَوْجَهَا يُجَامِعُهَا في الْمَنَامِ أَتَغْتَسِلُ؟ فقالت أُمُّ سَلَمَةَ تَرِبَتْ يَدَاكِ يا أُمَّ سُلَيْمٍ فَضَحْتِ النِّسَاءَ عِنْدَ رسول اللهِ ﷺ، فقالت أُمُّ سُلَيْمٍ: إن اللهَ لاَ يستحي مِنَ الْحَقِّ وإنا أن نَسْأَلِ النبي ﷺ عَمَّا أَشْكَلَ عَلَيْنَا خَيْرٌ من أَنْ نكُونَ منه على عَمْيَاءَ، فقال النبي ﷺ لأُمِّ سَلَمَةَ: (**بَلْ أَنْتِ تَرِبَتْ يَدَاكِ. نعم يا أُمَّ سُلَيْمٍ عليها الْغُسْلُ إذا وَجَدَتِ الْمَاءَ**) فقالت أُمُّ سَلَمَةَ: يا رَسُولَ اللهِ وَهَلْ لِلْمَرْأَةِ مَاءٌ فقال النبي ﷺ: (**فَأَنَّى يُشْبِهُهَا وَلَدُهَا هُنَّ شَقَائِقُ الرِّجَالِ**).[2]

وعن أبي مُوسَى قال: (**ما أَشْكَلَ عَلَيْنَا** أَصْحَابَ رسول اللهِ ﷺ حَدِيثٌ قَطُّ فَسَأَلْنَا عَائِشَةَ إلا وَجَدْنَا عِنْدَهَا منه عِلْمًا). [3]

وفي مشكل القرآن خاصة:

عَن مُحَمَّدِ بنِ الْحَنفيَّةِ قَالَ: (قَالَ عَلِيٌّ رضي الله عنه: **أَشْكَلَ عَلَيَّ أَمْرَانِ**: قَوْلُهُ: ﴿**فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ ۗ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يَتَرَاجَعَآ**﴾ فَدَرَسْتُ الْقُرْآنَ فَعَلِمْتُ أَنَّهُ يَعْنِي إِذَا طَلَّقَهَا زَوْجُهَا الآخَرُ رَجَعَتْ إِلى زَوْجِهَا الأَوَّلِ الْمُطَلقِ ثَلاثاً، وَكُنْتُ رَجُلاً مَذَّاءً فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَ النَّبِيَّ مِنْ أَجْلِ أَنَّ ابْنَتَهُ كَانَتْ تَحْتِي، فَأَمَرْتُ الْمِقْدَادَ

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (١ / ٣٩٦) برقم (٥٦٧).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٤٥/ ٨٥-٨٦) برقم (٢٧١١٨)، وصححه شعيب الأرنؤوط.

(٣) أخرجه الترمذي (٥/ ٧٠٥) برقم(٣٨٨٣) وقال حديث: حسن صحيح.

ابْنَ الأَسْوَدِ فَسَأَلَ النَّبِيَّ فَقَالَ: فِيهِ الوضُوء)[(١)].

وعن معاذ ﵁ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (**عِلْمُ الْقُرْآنِ عَلَى ثَلاثَةِ أَجْزَاءٍ: حَلالٌ فَاتَّبِعْهُ، وَحَرَامٌ فَاجْتَنِبْهُ، وَمُتَشَابِهٌ يُشْكِلُ عَلَيْكَ فَكِلْهُ إِلَى عَالِمِهِ**)[(٢)].

وعن أنس بن مالك ﵁ قال قرأ عمر بن الخطاب ﵁: ﴿**فَأَنۢبَتۡنَا فِيهَا حَبّٗا ٢٧ وَعِنَبٗا وَقَضۡبٗا ٢٨ وَزَيۡتُونٗا وَنَخۡلٗا ٢٩ وَحَدَآئِقَ غُلۡبٗا ٣٠ وَفَٰكِهَةٗ وَأَبّٗا**﴾ [عبس: ٢٧-٣١]، فقال: (كل هذا قد علمنا به فما الأب؟ ثم قال: هذا لعمر الله التكلف اتبعوا ما بين لكم من هذا الكتاب **وما أشكل** عليكم فكلوه إلى عالمه)[(٣)].

وعن عبد الرحمن بن أبزى قال: لما وقع الناس في أمر عثمان ﵁ قلت لأبي بن كعب: أبا المنذر، ما المخرج من هذا الأمر؟ قال: (كتاب الله وسنة نبيه، ما استبان لكم فاعملوا به، وما أشكل عليكم، فكلوه إلى عالمه)[(٤)].

وعن عيينة بن عبد الرحمن عن أبيه قال قال رجل لابن عباس إني امرؤ من أهل خراسان وإن أرضنا أرض باردة وإنا نتخذ شرابا نشربه من الزبيب والعنب وغيره وقد أشكل علي فذكر له ضروبا من الأشربة فأكثر حتى ظننت أنه لم يفهمه فقال له ابن عباس إنك قد أكثرت علي اجتنب ما أسكر من تمر أو زبيب أو غيره[(٥)].

---

(١) ذكره السيوطي في جامع الأحاديث (١٥/ ٢٧٥)، وفي الدر المنثور (١ / ٦٨١) وعزاه إلى عبد بن حميد وابن أبي حاتم.

(٢) ذكره السيوطي في جامع الأحاديث (٥/ ٢٠٠) والهندي في كنز العمال (١/ ٣٠٨)، وعزياه إلى الديلمي.

(٣) أخرجه الطبراني مسند الشاميين (٤/ ١٥٦) برقم(٢٩٨٩).

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك (٣/ ٣٤٣) برقم «٥٣٢١»، كتاب معرفة الصحابة، باب: ذكر مناقب أبي بن كعب ﵁، وصححه الذهبي.

(٥) أخرجه النسائي في سننه المجتبى (٨/ ٣٢٢)، برقم «٥٦٨٩»، والكبرى (٣/ ٢٣٤) برقم «٥١٩٩»، وقال الألباني صحيح الإسناد موقوف.

فكل هذه الأحاديث والآثار تدل على أن السلف كان يسمون كل ما فيه غموض مشكلا.

وعلى هذا فإن المشكل في اصطلاح السلف: ما فيه غموض وخفاء في لفظه، أو معناه، أو موضوعه.

فهو يشمل ما أشكل من الألفاظ لغرابته، أو خفائه، وما أشكل من التراكيب لإعرابه وتعقيده، وما أشكل من الموضوعات لإيهام التعارض بين نصوصه، وغير ذلك من صور الإشكال. وهو بهذا بمعنى المتشابه، عندهم:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ): «ولهذا كان السلف رضي الله عنهم يسمون ما أشكل على بعض الناس حتى فهم منه غير المراد: متشابها» [(١)]

فإن المتشابه عند السلف شامل لكل ذلك، يدل على ذلك:

ما ورد في بعض كتب السنة: (أَنَّ رَجُلًا يُقَالُ له صَبِيغٌ قَدِمَ الْمَدِينَةَ، فَجَعَلَ يَسْأَلُ عن مُتَشَابِهِ الْقُرْآنِ، فَأَرْسَلَ إليه عُمَرُ، وقد أَعَدَّ له عَرَاجِينَ النَّخْلِ، فقال: من أنت؟ قال: أنا عبد اللهِ صَبِيغٌ، فَأَخَذَ عُمَرُ عُرْجُونًا من تِلْكَ الْعَرَاجِينِ فَضَرَبَهُ، وقال: أنا عبد اللهِ عُمَرُ فَجَعَلَ له ضَرْبًا حتى دَمِيَ رَأْسُهُ. فقال: يا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ حَسْبُكَ قد ذَهَبَ الذي كنت أَجِدُ في رَأْسِي)[(٢)].

---

(١) نقض أساس التقديس مخطوط – الجزء الثاني ص(٤٩٥) بواسطة مشكل القرآن للمنصور.

(٢) أخرجه الدارمي في سننه (١/ ٦٦)، والآجري في الشريعة (١/ ٤٨٣، ٥/ ٢٥٥٦)، واللالكائي في اعتقاد أهل السنة (٤ / ٦٣٥)، والهروي في ذم الكلام وأهله (٤/ ٢٤٢)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (٢/ ٣٠٩)، بأسانيد عن حماد بن زيد عن سليمان بن يسار عن عمر. وأخرجه اللالكائي في اعتقاد أهل السنة (٤/ ٦٣٤)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (١/ ٣٥١)، بأسانيد عن يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد عن عمر. وانظر للتوسع في هذا المعنى وقصة صبيغ ابن عسل ولِمَ ضربه عمر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (١٣/ ٣١١-٣١٢).

وفي بعض روايات الأثر أنه كان يسأل عن: ﴿ وَٱلذَّٰرِيَٰتِ ذَرۡوٗا ۝١ فَٱلۡحَٰمِلَٰتِ وِقۡرٗا﴾ [الذاريات: ١-٢] وما بعدها.

وهذه الآيات تتحدث عن محتملات تكلم عنها المفسرون وفق لغة العرب وسياق النص.

ويشمل المتشابه عندهم ما يوهم التعارض، ويدل على ذلك:

ما أخرجه الطبري عن الضحاك: أن نافع بن الأزرق أتى ابن عباس فقال: يا ابن عباس، قول الله تبارك وتعالى:﴿يَوۡمَئِذٖ يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَعَصَوُاْ ٱلرَّسُولَ لَوۡ تُسَوَّىٰ بِهِمُ ٱلۡأَرۡضُ وَلَا يَكۡتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثٗا﴾ [النساء:٤٢]، وقوله: ﴿وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشۡرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣] ؟ فقال له ابن عباس: (إني أحسبك قمت من عند أصحابك فقلت: ألقى علي ابن عباس مُتَشابه القرآن، فإذا رجعت إليهم فأخبرهم أن الله جامع الناس يوم القيامة في بَقيع واحد، فيقول المشركون: إن الله لا يقبل من أحد شيئًا إلا ممن وحّده! فيقولون: تعالوا نَقُل! فيسألهم فيقولون: والله رَبنا ما كنا مشركين، قال: فيختم على أفواههم، ويستنطق جوارحهم، فتشهد عليهم جوارحهم أنهم كانوا مشركين، فعند ذلك تمنوا لو أن الأرض سُوِّيت بهم ولا يكتمون الله حديثًا)(١).

وقد استمر مشكل القرآن بهذا المعنى عند المفسرين والمحدثين، فقد تعدى المعنى اللغوي - وهو ما دخل في أشكاله فأبهم للتشابه - ليشمل كل مشكل مهما كان سبب إشكاله. ونظرة إلى سياقات ذلك المصطلح في كتب التفسير، وموضوعات الكتب التي ألفت فيه تدلنا على ذلك.

ومن تلك المؤلفات: "تأويل مشكل القرآن" لابن قتيبة (ت:٢٧٦هـ)، و"مشكل أعراب القرآن"، و"تفسير المشكل من غريب القرآن"، وكلاهما لمكي بن أبي طالب

---

(١) أخرجه الطبري في تفسيره (١/ ٥٠٠) ط: التركي.

القيسي (ت: ٤٣٧هـ)، و"فوائد في مشكل القرآن" للعز بن عبد السلام (ت:٦٦٠هـ)، و"تفسير آيات أشكلت" لشيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، و"دفع إيهام الاضطراب" للشنقيطي(ت: ١٣٩٣هـ) تؤكد ذلك.

فقد تضمنت تلك الكتب بالإضافة إلى ما أشكل بسبب تشابهه أنواعاً أخرى، ومنها:

ما أشكل لتعدد قراءاته وإعرابه.

ما أشكل لإيهامه التناقض والاختلاف.

ما أشكل على السامع للتشابه بين المعاني، التي أدخلوها تحت ما أشكلت للمجاز أو الاستعارة.

ما أشكل بسبب الحذف والاختصار [(١)].

بل نص ابن قتيبة (ت: ٢٧٦هـ) على أن المشكل مثل المتشابه، سمي مشكلاً ؛ لأنه أشكل أي: دخل في شكل غيره فأشبهه وشاكله، ثم قد يقال لما غمض - وإن لم يكن غموضه من هذه الجهة - مشكل [(٢)].

فلا فرق في هذا المفهوم بين المشكل والمتشابه، فإن المتشابه سمي بذلك لأنه يشتبه على المكلف ؛ بسبب شبهه بغيره حتى لا يكاد يفرق بينهما، ثم قد يقال لكل ما غمض ودق متشابه، وإن لم تقع الحيرة فيه من جهة الشبه بغيره.

وكذا المشكل: سمي بذلك لأنه أشكل أي دخل في شكل غيره فأشبهه وشاكله، ثم قد يقال لما غمض وإن لم يكن غموضه من هذه الجهة مشكلاً [(٣)].

---

(١) انظر: مثلاً: تأويل مشكل القرآن لابن قتيبة (٥١، ٦٥، ١٠٣، ٢١٠)، ومثل كتاب ابن قتيبة بقية المؤلفات المشار إليها، وبعضها واضح من عنوانه حيث جعل الإشكال في الإعراب أو الغريب أو إيهام الاضطراب.

(٢) انظر تأويل مشكل القرآن(١٠٢).

(٣) الفقيه والمتفقه للبغدادي(١/ ٢٠٨-٢٠٩).

وعلى هذا المفهوم للمشكل من كان من الأصوليين على منهج المتكلمين، أما من كان على منهج الأحناف فإن مفهوم المشكل عندهم أقرب إلى المعنى اللغوي الذي بني على أن المشكل ما كان سبب الإشكال فيه بتشابهه مع أشكاله ظاهراً، ولذا جعلوه من مبهم الدلالة، وعرفوه بتعاريف منها:

١ - هو ما ازداد خفاء على الخفي كأنه بعدما خفي على السامع حقيقة دخل في أشكاله وأمثاله حتى لا ينال المراد إلا بالطلب ثم بالتأمل حتى يتميز عن أمثاله .[١]

٢- هو اسم لما يشتبه المراد منه بدخوله في أشكاله على وجه لا يعرف المراد إلا بدليل يتميز به من بين سائر الأشكال.[٢]

٣- هو الذي أشكل على السامع طريق الوصول إلى المعاني لدقة المعنى في نفسه لا بعارض.[٣]

المطلب الثاني

القرائن المقالية : مفهومها ، أنواعها

سبق التعريف بالقرائن، وأنها في ا للغة: جمع قرينة، مأخوذة من الاقتران بمعنى الضم والمصاحبة والملازمة، يقال: اقترن الشيء بغيره، وقارنته قراناً: صاحبته، ومنه القرن من الناس لأهل الزمان الواحد؛ لأنهم متصاحبون، ومتلازمون فيه. وقرينة الرجل امرأته ؛ لأنها تصاحبه وتلازمه في حياته حساً ومعنى[٤].

---

(١) أصول الشاشي (١/ ٨١)، أصول البزدوي (١/ ١٩)

(٢) أصول السرخسي (١/ ١٦٨)، كشف الأسرار(١/ ٨٣).

(٣) انظر: كشف الأسرار للبخاري (١/ ٨٣)

(٤) انظر:الصحاح للجوهري - قرن - (٦/ ٢١٨١-٢١٨٢)، اللسان لابن منظور - قرن - (١٣/ ٣٣٩).

والمراد بها في الاصطلاح: ما يصاحب النص ويلازمه عند وروده ويؤثر في معناه من قول أو معنى[١].

والمراد هنا القرائن المقالية. وهي: الألفاظ والجمل والتراكيب التي تصاحب النص محل النظر والتفسير وتلازمه وتؤثر في معناه.

وهي نوع من القرائن كما هو واضح.

وقد تكون تلك القرائن المقالية قبل النص المفسر، وقد تكون بعد النص المفسر.

ومن هنا فهي تنقسم من حيث موضعها في النص إلى:

قرائن سباقية: وهي التي تأتي قبل النص، وهي ما يسمى بالسباق.

وقرائن لحاقية: وهي ما تأتي بعد النص، موضع النظر والتفسير.

وتنقسم من حيث الصيغة إلى: الكلمة، والجملة، وشبه الجملة.

فأما الكلمة: فقد تكون اسماً، كلفظ: ﴿**ٱلشَّيْطَٰنِ**﴾ الثانية في قوله: ﴿**ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱلطَّٰغُوتِ فَقَٰتِلُوٓا۟ أَوْلِيَآءَ ٱلشَّيْطَٰنِ ۖ إِنَّ كَيْدَ ٱلشَّيْطَٰنِ كَانَ ضَعِيفًا**﴾ [النساء: ٧٦]، فإنها قرينة دالة على أن المراد بالطاغوت في الآية الشيطان[٢].

وقد تكون فعلا، كلفظ: ﴿**تُتْلَىٰ**﴾ في قوله: ﴿**وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُنَا قَالُوا۟ قَدْ سَمِعْنَا لَوْ نَشَآءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَٰذَآ ۙ إِنْ هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ**﴾ [الأنفال: ٣١]، فإنها قرينة دالة على أن المراد بالآيات آيات القرآن خاصة[٣].

---

(١) انظر: التعريف بالقرائن في ص(٢٦) وما بعدها.

(٢) انظر: المحرر الوجيز لابن عطية (٢/ ٧٩).

(٣) انظر: المحرر الوجيز لابن عطية (٢/ ٥٢٠).

وقد تكون حرفاً: كلفظ: ﴿إِنَّ﴾ في قوله: ﴿إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ﴾ [العصر: ٢]، فقد عدها بعضهم قرينة على عظم خسران الإنسان؛ لأنها للتوكيد.(١)

وأما شبه الجملة فقد يكون ظرفاً كلفظ ﴿بَيْنَ﴾ في قوله: ﴿كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّۦنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ..﴾ الآية [البقرة: ٢١٣]، فإنه قرينة على أن المراد بالحكم هنا الفصل(٢).

وقد يكون جارّ ومجروراً؛ كقوله: ﴿بِذُنُوبِهِمْ﴾ في قوله: ﴿كَدَأْبِ ءَالِ فِرْعَوْنَ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۚ كَفَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ فَأَخَذَهُمُ ٱللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ قَوِىٌّ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ [الأنفال: ٥٢]، فإنه تدل على أن معنى الأخذ في الآية الإهلاك(٣).

وأما الجملة - **وهي أكثر القرائن** - فقد تكون اسمية؛ كجملة: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَٱتَّبَعُوا۟ مَا تَتْلُوا۟ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ ۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُوا۟ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَ ۚ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ [البقرة: ١٠٢]، فإنها قرينة على أن ﴿مَآ﴾ في قوله: ﴿وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ﴾ موصولة؛ كما سيأتي في هذا البحث.

وقد تكون فعلية: ؛ كجملة: ﴿ثُمَّ نُنَجِّى ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوا۟﴾؛ فإنها قرينة دالة على المراد بالورود في قوله: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ۚ كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا﴾ [مريم: ٧١]؛ كما سيأتي في هذا البحث.

---

(١) انظر: التفسير الكبير للرازي(٣٢/ ٨٣).

(٢) انظر: روح المعاني للآلوسي(٢/ ١٠١).

(٣) انظر: المحرر الوجيز لابن عطية (٢ / ٥٤١).

المبحث الثاني
توضيح المشكل بالقرائن

تتنوع الأسباب التي تسبب الإشكال، وليس من مقصود هذا البحث التعريف بتلك الأسباب وبسط الحديث عنها وتحريرها، ففي ذلك بحوث متخصصة[١].

وإنما المقصود بيان أثر القرائن المقالية في المساعدة على إيضاح المراد من النص المشكل في سائر أنواعه بمختلف أسباب الإشكال.

ويتفاوت تأثير القرائن المقالية قوة وضعفاً في كشف المشكل بحسب سبب الإشكال.

ويبدو من خلال دراسة آيات المشكل أنه كلما كان الإشكال ناشئاً من أسباب داخل النص تؤدي إلى غموض معنى النص كان أثر القرائن المقالية أعظم في كشف الإشكال؛ لأن عملها الأساسي تمييز المراد من المتشابهات والمشكلات داخل النص؛ مثل: الإشكال الناشئ بسبب تعدد القراءات، أو توهم استحالة المعنى، أو خفاء المعنى، أو توهم التعارض.

وكلما كان الإشكال لأمر أبعد من حدود النص كان أثرها في كشفه أقل، مثل ما كان سبب الإشكال فيه احتمال الإحكام والنسخ في الآية.

وهذا بيان تطبيقي لأثر القرائن في مشكل القرآن من خلال أهم أسباب الإشكال.

المطلب الأول
المشكل بسبب التشابه العام

فقد يكون الإشكال ناشئاً بسبب اعتقاد المفسر لأمر مخالف لكتاب الله وسنة رسوله ﷺ، ناشئ عن التشابه العام بين النصوص، وإذا تأمل في النص وجد القرائن المقالية دالة على إيضاح الإشكال.

---

(١) انظر: مشكل القرآن الكريم لأخينا الشيخ: عبد الله المنصور (١١٩ - ٢١٧).

ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ ثُمَّ اللَّهُ يُنشِئُ النَّشْأَةَ الْآخِرَةَ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ۝ يُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَيَرْحَمُ مَن يَشَاءُ وَإِلَيْهِ تُقْلَبُونَ﴾ [العنكبوت:٢٠-٢١].

فقد أشكلت هذه الآية على بعض الفرق لاعتقادهم أن الرحمة المثبتة لله مثل الرحمة التي هي صفة إنسانية، والتي هي رقة وانعطاف وميل نفساني هو الشفقة والرقة، ولكونها من الكيفيات الانفعالية التي تعتبر ضعفاً وخوراً، وتتبع المزاج المستحيل عليه ﷻ، لا يجوز أن يوصف الله بحقيقتها، بل تؤخذ باعتبار غاياتها، فتؤول بإرادة الإحسان، أو نحوه(١).

وسبب هذا الإشكال التشابه بين رحمة الله ورحمة خلقه في الاسم، وفي المعنى العام كالاتفاق في بعض الآثار من حيث الإحسان إلى المخلوق، وإغداق النعمة، ونحو ذلك مع اختلاف رحمة المخلوق عن رحمة الخالق من حيث الحقيقة، والكيفية، وما يليق بكمال الخالق، ونقص المخلوق، تماماً كاختلاف ذات الخالق عن ذات المخلوق، فكما أن ذاته لا تشبه ذات المخلوق، فكذلك سائر صفاته. قال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

ومن هنا كان مذهب سلف الأمة من الصحابة والتابعين والأئمة من بعدهم، كأبي حنيفة(ت١٥٠هـ)، و مالك(ت:١٧٩هـ)، و الشافعي(ت: ٢٠٤هـ)، وأحمد بن حنبل(ت:٢٤١هـ) وغيرهم إثبات هذه الصفة التي وصف الله بها نفسه في القرآن الكريم؛ مثل ما في هذه الآية، وكذلك يثبتون جميع الصفات الاختيارية الثابتة لله تعالى في كتابه وسنة رسوله كما أثبتها لنفسه وأثبتها له رسوله ﷺ، ويفسرونها بظاهرها اللائق به تعالى من غير مشابهة له سبحانه بأحد من خلقه، ومن غير تعطيل لها أو تحريف لمعناها، بل تثبت كما وردت بلا كيف.

(١) انظر: روح المعاني للآلوسي(١/ ٥٩).

وما ورد من نصوص عنهم في ذلك يدل على هذه العقيدة؛ إذ لم ينقل عن أحد منهم نقل صحيح يصرف شيئاً من أسماء الله تعالى أو صفاته عن ظاهرها، أو يقول: إنه لم يُرد بها ذلك الظاهر.

والقرائن المقالية تدل على هذا المعنى. ومن ذلك هنا قوله تعالى: ﴿**وَيَرْحَمُ مَن يَشَآءُ**﴾، فإن تعليق الرحمة بالمشيئة يدل على أنها غير الإرادة التي يفسرها بها من يرى تأويلها.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ): «فإن الرحمن الرحيم، هو الذي يرحم العباد بمشيئته وقدرته، فإن لم يكن له إلا نفس إرادة قديمة،أو صفة أخرى قديمة، لم يكن موصوفاً بأنه يرحم من يشاء، ويعذب من يشاء. قال الخليل: ﴿**قُلْ سِيرُواْ فِى ٱلْأَرْضِ فَٱنظُرُواْ كَيْفَ بَدَأَ ٱلْخَلْقَ ۚ ثُمَّ ٱللَّهُ يُنشِئُ ٱلنَّشْأَةَ ٱلْءَاخِرَةَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٠﴾ يُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَيَرْحَمُ مَن يَشَآءُ ۖ وَإِلَيْهِ تُقْلَبُونَ**﴾[1]، فالرحمة ضد التعذيب، والتعذيب فعله، وهو يكون بمشيئته، كذلك الرحمة تكون بمشيئته، كما قال: ﴿**وَيَرْحَمُ مَن يَشَآءُ**﴾. والإرادة القديمة اللازمة لذاته - أو صفة أخرى لذاته - ليست بمشيئته؛ فلا تكون الرحمة بمشيئته.

وإن قيل ليست بمشيئته إلا المخلوقات المباينة، لزم ألا تكون صفة للرب بل تكون مخلوقة له، وهو إنما يتصف بما يقوم به لا يتصف بالمخلوقات، فلا يكون هو ﴿**ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ**﴾، وقد ثبت في الصحيحين عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أنه قال: **لما قضى الله الخلق كَتَبَ كِتَاباً فَهُوَ مَوْضُوعٌ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي**)وفي رواية: (تَسْبِقُ

---

(١) سورة العنكبوت الآية (٢٠، ٢١).

غَضَبِيْ)[1]. وما كان سابقاً لما يكون بعده لم يكن إلا بمشيئة الرب وقدرته.

ومن قال: «ما ثم رحمة إلا إرادة قديمة أو ما يشبهها، امتنع أن يكون له غضب مسبوق بها، فإن الغضب إذا فسر بالإرادة، فالإرادة لم تسبق نفسها، وكذلك إن فسر بصفة قديمة العين، فالقديم لا يسبق بعضه بعضاً، وإن فسر بالمخلوقات لم يتصف برحمة ولا غضب، وهو قد فرق بين غضبه وعقابه بقوله: ﴿**وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا**﴾ [النساء: ٩٣]، وقوله: ﴿**وَيُعَذِّبَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتِ وَٱلْمُشْرِكِينَ وَٱلْمُشْرِكَٰتِ ٱلظَّآنِّينَ بِٱللَّهِ ظَنَّ ٱلسَّوْءِ ۚ عَلَيْهِمْ دَآئِرَةُ ٱلسَّوْءِ ۖ وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا**﴾ [الفتح: ٦] وفي الحديث عن النبي ﷺ أنه كان يقول: (**أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ غَضَبِهِ وَعِقَابِهِ وَمن شَرِّ عباده ومِنَ هَمَزَاتِ الشياطِينَ وأنِ يحَضْرُونِ**)[2]...

---

(١) أخرجه الرواية الأولى بلفظ (**تغلب**) البخاري، في كتاب التوحيد، باب قوله: **ويحذركم الله نفسه**، برقم (٦٩٦٩)، ومسلم في كتاب التوبة، باب سعة رحمة الله وأنها سبقت غضبه، برقم (٢٧٥١)، وبلفظ (**غلبت**) أخرجها البخاري في بدء الخلق، باب ما جاء في قوله: وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده، برقم (٣٠٢٢)،وأخرج الرواية الثانية البخاري في كتاب التوحيد، باب وكان عرشه على الماء برقم (٦٩٨٦)، وباب ولقد سبقت كلمتنا برقم (٧٠١٥)، وباب قوله تعالى: ﴿**بَلْ هُوَ قُرْءَانٌ مَّجِيدٌ**﴾ برقم (٧١١٥) كلها بلفظ: (سبقت).

(٢) أخرجه النسائي في الكبرى في باب ما يقول من يفزع في منامه (٦/ ١٩٠) برقم (١٠٦٠١)، والترمذي في سننه في كتاب الدعوات، برقم (٣٥٢٨)، وابن أبي شيبة في المصنف برقم (٢٣٥٩٨، ٢٩٦١٩) ومن طريقه الطبراني في الدعاء(٣٥١) برقم (١٠٨٦)، والحاكم في المستدرك (١/ ٧٣٣) برقم (٢٠١٠)، وقال هذا حديث متصل، من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وأخرجه أحمد في مسنده(٢٧/ ١٠٨) برقم (١٦٥٧٣) من طريق محمد بن يحي بن حبان عن الوليد بن الوليد مرفوعاً. قال المحقق: حديث محتمل التحسين بشواهده.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ١٢٣) وقال: رجاله رجال الصحيح، إلا أن محمد بن يحيى بن حبان لم يسمع من الوليد بن الوليد. أهـ.

ويدل على ذلك قوله: ﴿رَّبُّكُمۡ أَعۡلَمُ بِكُمۡۖ إِن يَشَأۡ يَرۡحَمۡكُمۡ أَوۡ إِن يَشَأۡ يُعَذِّبۡكُمۡۚ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ عَلَيۡهِمۡ وَكِيلٗا﴾ [الإسراء: ٥٤]، فعلق الرحمة بالمشيئة كما علق التعذيب، وما تعلق بالمشيئة مما يتصف به الرب فهو من الصفات الاختيارية»[١].

المطلب الثاني

المشكل بسبب اختلاف الموضوع في الآيات

وقد يكون الإشكال ناشئاً بسبب ظن المفسر اتحاد الموضوع الذي تتحدث عنه عدد من الآيات أو الجمل، فيتوهم التعارض بين المعنيين. وإذا تأمل في النصوص وجد القرائن المقالية دالة على أن المواضيع مختلفة.

ويتنوع ذلك، فقد يكون بين جملتين أو آيتين في سياق واحدٍ، وقد يكون بين نصين في موضعين مختلفين، وسياقين مختلفين:

فمن الأول: التوفيق بين نفي النفع والضر وإثباتها في قوله تعالى: ﴿يَدۡعُواْ لَمَن ضَرُّهُۥٓ أَقۡرَبُ مِن نَّفۡعِهِۦۚ لَبِئۡسَ ٱلۡمَوۡلَىٰ وَلَبِئۡسَ ٱلۡعَشِيرُ﴾ [الحج: ١٢-١٣].

فقد اختلف المفسرون في توجيه هذا الإشكال على أقوال:

أحدها: أن ذلك على عادة العرب في استبعاد ما لا يكون أصلاً. ومن ذلك قوله: ﴿أَءِذَا مِتۡنَا وَكُنَّا تُرَابٗاۖ ذَٰلِكَ رَجۡعُۢ بَعِيدٞ﴾ [ق: ٣]، فإنه لا رجع أصلاً، فلما كان نفع الصنم بعيدا على معنى أنه لا نفع فيه أصلا قيل ضره أقرب من نفعه لا أنه كائن. وهذا اختيار البغوي (ت: ٥١٠هـ).

الثاني: أنها لا تنفع ولا تضر بنفسها كما في الآية الأولى، وأما إثبات النفع والضرر في الآية الثانية فلأن عبادتها هي سبب الضرر وذلك يكفي في إضافة الضرر لها. كقوله تعالى: ﴿رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضۡلَلۡنَ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلنَّاسِۖ﴾ [إبراهيم: ٣٦]، وهو اختيار ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ).

---

(١) الفتاوى،ط.ابن قاسم(٦ / ٢٦٠-٢٦٢).

الثالث: أن النافي في الآية الأولى غير المثبت في الآية الثانية. فالنافي في الآية الأولى الله تعالى يخبر عن الأصنام بأنها لا تنفع ولا تضر، وأما المثبت في الآية الثانية فهم عباد الأصنام يقولون ذلك في الآخرة. فإن كلمة ﴿يَدۡعُواْ﴾ الثاني بمعنى: يقول، أي في الآخرة يقول الكافر: لمن ضره بكونه معبوداً أقرب من نفعه بكونه شفيعاً. وهذا قول الزمخشري (ت: ٥٣٨هـ).

الرابع: أن الآية الأولى في الأصنام،وهي لا تنفع ولا تضر لا في الدنيا ولا في الآخرة. والآية الثانية في الطغاة المعبودين من دون الله كفرعون مثلاً وأولئك يفيدون العابدين بنوع نفع في الدنيا، لكن ذلك النفع بالنسبة لضرر الآخرة لا يقارن. وهذا اختيار أبي حيان (ت: ٧٤٥هـ) والشنقيطي (ت: ١٣٩٣هـ)[(١)].

وقد استدل أبو حيان (ت: ٧٤٥هـ) بقرينتين:

الأولى: استعمال «ما» التي لغير العاقل في الآية الأولى، فإنه يدل على أن الحديث عن غير العقلاء وهو المناسب للأصنام.

والثانية: استعمال «من» التي للعاقل في الآية الثانية، فهو دليل على أن الحديث عن المعبودات العقلاء[(٢)].

قال الشنقيطي(ت: ١٣٩٣هـ): «والقرينة على أن المراد بذلك الأصنام هي التعبير بلفظة: ﴿مَا﴾ في قوله: ﴿مَا لَا يَضُرُّهُۥ وَمَا لَا يَنفَعُهُۥ﴾؛لأن لفظة: ﴿مَا﴾ تأتي لما لا يعقل والأصنام لا تعقل.

---

(١) انظر: معالم التنزيل للبغوي(٣/ ٢٧٧)، الكشاف للزمخشري(٣/ ١٤٨)، المحرر الوجيز لابن عطية (٤ / ١١٠)، زاد المسير لابن الجوزي (٥/ ٤١١-٤١٢)، التفسير الكبير للرازي(٢٣/ ١٣-١٤)، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي(١٢/ ١٨-١٩)، البحر المحيط لأبي حيان (٦ / ٣٣٠)، مجموع الفتاوى لابن تيمية (١٥/ ٢٧٠-٢٧٤)، أضواء البيان للشنقيطي(٤/ ٢٨٤).

(٢) انظر: البحر المحيط لأبي حيان (٦/ ٣٣٠).

أما الآية الأخرى، فهي فيمن عبد بعض الطغاة المعبودين من دون الله ؛ كفرعون القائل: ﴿مَا عَلِمْتُ لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرِى﴾ [القصص: ٣٨] ﴿لَئِنِ ٱتَّخَذْتَ إِلَٰهًا غَيْرِى لَأَجْعَلَنَّكَ مِنَ ٱلْمَسْجُونِينَ﴾ [الشعراء: ٢٩] ﴿فَقَالَ أَنَا۠ رَبُّكُمُ ٱلْأَعْلَىٰ﴾ [النازعات: ٢٤].

فإن فرعون ونحوه من الطغاة المعبودين قد يغدقون نعم الدنيا على عابديهم ولذا قال له القوم الذين كانوا سحرة: ﴿فَلَمَّا جَآءَ ٱلسَّحَرَةُ قَالُوا۟ لِفِرْعَوْنَ أَئِنَّ لَنَا لَأَجْرًا إِن كُنَّا نَحْنُ ٱلْغَٰلِبِينَ ۝٤١ قَالَ نَعَمْ وَإِنَّكُمْ إِذًا لَّمِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ﴾ [الشعراء: ٤١-٤٢]، فهذا النفع الدنيوي بالنسبة إلى ما سيلاقونه من العذاب والخلود في النار كلا شيء، فضر هذا المعبود بخلود عابده في النار أقرب من نفعه بعرض قليل زائل من حطام الدنيا.

والقرينة على أن المعبود في هذه الآية الأخيرة بعض الطغاة الذين هم من جنس العقلاء هي التعبير بـ﴿من﴾ التي تأتي لمن يعقل في قوله: ﴿يَدْعُوا۟ لَمَن ضَرُّهُۥٓ أَقْرَبُ مِن نَّفْعِهِۦ﴾ هذا هو خلاصة جواب أبي حيان وله اتجاه والله تعالى أعلم»[1].

فكانت القرائن المقالية دالة على اختلاف الموضوع في الآيتين، فالأولى في الأصنام، والثانية في المعبودات من البشر.

ومن المشكل بسبب إيهام التناقض بين نصوص في مواضع مختلفة ؛ المراد بالأمر في قوله: ﴿أَمَرْنَا﴾ في قوله ﷻ: ﴿وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا۟ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا ٱلْقَوْلُ فَدَمَّرْنَٰهَا تَدْمِيرًا﴾ [الإسراء: ١٦].

فقد أشكلت هذه الآية على بعض المفسرين ؛ لظنهم أن ظاهرها يدل على الأمر بالفسق، وذلك مناقض لما علم من الدين بالضرورة في نصوص أخرى من أن الله تعالى لا يأمر بالفحشاء .

---

(١) أضواء البيان للشنقيطي(٤/ ٢٨٤).

ومن هنا اختلفوا في الآية وتفسيرها على أقوال عدة:

القول الأول: أن الأمر كان بالطاعة، وهذا مبني على قراءة الجمهور ﴿أَمَرْنَا﴾ بالماضي من الأمر ضد النهي[١]. وهو المروي عن ابن عباس(ت: ٦٨هـ)، وسعيد بن جبير (ت:٩٥هـ)، واختاره الطبري (ت: ٣١٠هـ)، وقدمه البيضاوي (ت: ٦٨٥هـ)، وأبوالسعود (ت: ٩٨٢هـ)، و الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ)، ورجحه الشنقيطي (ت:١٣٩٣هـ)، ونسبه لجمهور العلماء.

والقول الثاني: المعنى: أكثرنا. وهو مبني على قراءة أبي عمرو، وابن كثير في بعض ما روي عنهما ﴿آمرنا﴾ بمد الهمزة [٢]، بمعنى: كثرنا. وقد روي عن ابن عباس(ت: ٦٨هـ)، وقتادة (ت: ١١٧هـ)، و عكرمة (ت: ١٠٥هـ)، والضحاك (ت: ١٠٥هـ)،والأعمش (ت: ١٤٨هـ) ونسب لبعض أهل البصرة، والحسن(ت: ١١٠هـ)، وأبي عبيد (ت:٢٢٤هـ)، وابن قتيبة (ت:٢٧٦هـ)، واختاره السمرقندي (ت: ٣٧٣هـ).

القول الثالث: سلطناهم وجعلناهم عليها أمراء. وهو مبني على قراءة أبي عمر بخلف عنه ﴿أمّرنا﴾ بالتشديد من الإمارة[٣]. روي عن ابن عباس(ت: ٦٨هـ)، وأبي العالية (ت:٩٣هـ)، والربيع بن أنس (ت: ١٣٩هـ)[٤].

---

(١) انظر: السبعة لابن مجاهد ص(٣٧٩).

(٢) انظر: السبعة لابن مجاهد ص(٣٧٩).

(٣) انظر: السبعة لابن مجاهد ص(٣٧٩).

(٤) انظر: تفسير القرآن للصنعاني (٢ / ٣٧٥)، جامع البيان للطبري (١٥/ ٥٤-٥٧)، تفسير الثوري(١٦٩)، بحر العلوم للسمرقندي(٢/ ٣٠٥)، الكشاف للزمخشري(٢/ ٦١١)، المحرر الوجيز لابن عطية (٣/ ٤٤٤)، زاد المسير لابن الجوزي (٥ / ١٨)، التفسير الكبير للرازي (٢٠/ ١٣٩-١٤٠)، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي(١٠/ ٢٣٢-٢٣٤)، أنوار التنزيل للبيضاوي (٢/ ٤٣٦)، البحر المحيط لأبي حيان (٦/ ١٥)، شفاء العليل لابن القيم (٤٨، ٢٨١)، تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٣/ ٣٣)، إرشاد العقل السليم لأبي السعود (٥/ ١٦٣)، فتح القدير للشوكاني (٣/ ٢١٤) أضواء البيان للشنقيطي(٣/ ٧٥).

والقرينة المقالية تدل على الصواب، وتكشف الإشكال، وذلك أن الله تعالى قال - في نفس الآية -: ﴿وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً﴾، ثم قال: ﴿أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا﴾ فجعل سبحانه وتعالى هذا الأمر سبباً للهلاك، وهو ما لا يتناسب مع كونه أمراً بالطاعة، فإن الأمر بالطاعة لا يكون سبباً للهلاك، فتعين أن يكون موضوعه مختلفاً، وليس ذلك إلا الأمر الكوني القدري، الذي بمعنى: قضينا ذلك وقدرناه، فسخرناهم لفعل الفواحش، فاستحقوا العقاب. وهذا قول ابن القيم (ت: ٧٥١هـ). وأدلته أكثر من أن تحصر»(١).

ومن ذلك أيضاً: المراد بالنسيان في قوله: ﴿وَقِيلَ ٱلْيَوْمَ نَنسَىٰكُمْ كَمَا نَسِيتُمْ لِقَآءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا وَمَأْوَىٰكُمُ ٱلنَّارُ وَمَا لَكُم مِّن نَّٰصِرِينَ﴾ [الجاثية: ٣٤].

فإنه يوهم التناقض مع قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [مريم: ٦٤]، وقوله: ﴿لَّا يَضِلُّ رَبِّى وَلَا يَنسَى﴾ [طه: ٥٢]. فيقع الإشكال.

وفي الآية قرينة تدل على حل الإشكال، وهي التعبير عن النسيان بفعل المضارع الذي هو للحال أو الاستقبال.

ووجه ذلك أن النسيان المخبر عنه بالحال لا يكون إلا عن قصد، وكذا النسيان الذي يكون في المستقبل لا يكون إلا عن قصد، وذلك النسيان هو الترك عن قصد، أما الذي بمعنى السهو، فيكون بدون قصد ولا إرادة، فلا يصح التعبير عنه بصيغة المضارع، ولا الإخبار بإيقاعه عليهم في المستقبل، فصح أن كل نسيان نسب إلى الله فهو بمعنى الترك. وكان قوله تعالى: ﴿فَأَنسَىٰهُمْ أَنفُسَهُمْ﴾ [الحشر: ١٩] مفسراً ومبيناً لمعنى: ﴿ٱلْيَوْمَ نَنسَىٰكُمْ﴾، ولقوله: ﴿إِنَّا نَسِينَٰكُمْ﴾ [السجدة: ١٤] والعلم عند الله تعالى(٢).

(١) شفاء العليل لابن القيم (٢٨١).

(٢) انظر: أضواء البيان للشنقيطي (٨/ ٥٧-٥٨).

فأوضحت القرينة أن الآية في موضوع غير موضوع الآيات الأخرى، فهي في الترك، والأخرى في السهو. والله أعلم(١).

المطلب الثالث

المشكل بسبب اختلاف الموضع والمكان للآيات

فقد يكون الإشكال بسبب ظن المفسر أن الآيات التي ظاهرها التناقض تتحدث عن موضوع واحد في موضع واحد، بينما تكون كل واحدة من تلك الآيات - وإن كانت تتحدث عن نفس موضوع الآية الأخرى - إلا أنها تتحدث عنه في موضع آخر وحال أخرى، فيختلف الحكم بحسب تلك الحال.

ومن أمثلة ذلك: توهم تناقض الآيات التي تصف الكفار يوم القيامة بالعمى والبكم والصمم مثل: قوله تعالى: **﴿وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ عُمْيًا وَبُكْمًا وَصُمًّا ۖ مَّأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ كُلَّمَا خَبَتْ زِدْنَٰهُمْ سَعِيرًا﴾** [الإسراء: ٩٧].

مع الآيات الأخرى التي تصفهم في ذلك اليوم بخلاف ذلك ؛ كقوله تعالى: **﴿أَسْمِعْ بِهِمْ وَأَبْصِرْ يَوْمَ يَأْتُونَنَا﴾** [مريم: ٣٨]، وكقوله: **﴿وَرَءَا ٱلْمُجْرِمُونَ ٱلنَّارَ فَظَنُّوٓا۟ أَنَّهُم مُّوَاقِعُوهَا وَلَمْ يَجِدُوا۟ عَنْهَا مَصْرِفًا﴾** [الكهف: ٥٣]، وكقوله: **﴿رَبَّنَآ أَبْصَرْنَا وَسَمِعْنَا فَٱرْجِعْنَا نَعْمَلْ صَٰلِحًا﴾**.الآية [السجدة: ١٢].

وقد ذكر العلماء أجوبة عن هذا الإشكال أرجحها:

أن أحوالهم ذلك اليوم تختلف باختلاف ما يأتون عليه من مواقف.

---

(١) ومن أمثلة ذلك المقصود بالذين آمنوا، واليهود والنصارى والصابئين في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلصَّٰبِـِٔينَ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٦٢]. انظر: تفسير آيات أشكلت لابن تيمية (١/ ٢٨٨-٢٨٩).

فأما كونهم عمياً وبكماً وصماً فذلك يكون حال حشرهم في مبدأ الأمر، ثم في مواقف أخرى يرد إليهم أبصارهم ونطقهم وسمعهم فيرون النار، ويسمعون زفيرها وينطقون بما حكى الله تعالى عنهم في غير موضع.(١)

وهذا الجواب يدل عليه سياق كل آية وما حف بها من القرائن المقالية:

ففي الآية الأولى: قوله: ﴿عُمْيًا وَبُكْمًا وَصُمًّا﴾ أحوال من ضمير الفاعل في: ﴿وَنَحْشُرُهُمْ﴾، وهذا يدل على ارتباطها بالحشر، فقوله: ﴿نَحْشُرُهُمْ﴾ قرينة مقالية في السياق توضح أن المراد بتلك الحال حال الحشر، وهذا ظاهر.

وفي قوله: ﴿وَرَءَا ٱلْمُجْرِمُونَ ٱلنَّارَ فَظَنُّوٓاْ أَنَّهُم مُّوَاقِعُوهَا وَلَمْ يَجِدُواْ عَنْهَا مَصْرِفًا﴾ [الكهف: ٥٣].

يقول تعالى قبلها: ﴿وَيَوْمَ يَقُولُ نَادُواْ شُرَكَآءِىَ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُمْ فَدَعَوْهُمْ فَلَمْ يَسْتَجِيبُواْ لَهُمْ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُم مَّوْبِقًا﴾ [الكهف: ٥٢].

فهذه الآية كلها بجملها قرائن مقالية تدل على أن الحديث هنا عند الحِجَاجِ، وقبل الحكم بالعقاب بدخول النار والسوق إليها، وذلك لا يكون إلا بعد الحشر.

ومن هنا اختلف المفسرون في المراد بالموبق في آخر الآية، حتى قال بعض السلف: إن المراد به واد في جهنم، وضع بين المشركين وشركائهم.

وهذا القول - وإن كان ليس هو المقدم عند كبار المفسرين كالطبري(ت:٣١٠هـ)، وإن كان قد أجاز دخوله تحت المراد بالموبق الذي هو المهلك(٢). - إلا أنه يدل على أن الحديث - هنا - متأخر حتماً عن الحشر.

---

(١) انظر: جامع البيان للطبري (١٥ / ١٦٧)، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٠/ ٣٣٣، ١١/ ٢٤٤)، دفع إيهام الاضطراب للشنقيطي(٢٠١-٢٠٢).

(٢) انظر: جامع البيان للطبري (١٥ / ٢٦٣-٢٦٥).

و أما قوله: ﴿رَبَّنَآ أَبۡصَرۡنَا وَسَمِعۡنَا فَٱرۡجِعۡنَا نَعۡمَلۡ صَٰلِحًا﴾ [السجدة: ١٢]، فإن السياق بقرائنه المقالية، و خاصة قوله في بداية الآية: ﴿وَلَوۡ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلۡمُجۡرِمُونَ نَاكِسُواْ رُءُوسِهِمۡ عِندَ رَبِّهِمۡ﴾ تدل على أن الحديث كان متأخراً بعد الحشر، وعند قيامهم بعده بين يدي ربهم؛ كما تدل على أن المراد بالسمع والبصر العلم بالحق وعدم الامتراء فيه حين لا ينفعهم ذلك، ومثلها قوله: ﴿أَسۡمِعۡ بِهِمۡ وَأَبۡصِرۡ يَوۡمَ يَأۡتُونَنَا﴾ [مريم: ٣٨]، فإن القرائن المقالية تدل على أنه ليس المراد سمع الأذن وبصر العين، وإنما سمع القلب وبصره، بانكشاف الغشاوة عن قلوبهم، وظهور الحق لهم حيث لا ينفع ذلك.

يفهم هذا من القرينة المقالية في نفس الآية: ﴿لَٰكِنِ ٱلظَّٰلِمُونَ ٱلۡيَوۡمَ فِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٖ﴾، ولهذا قرن بينهما ابن زيد (ت: ١٨٢هـ)، فقال - عند تفسير هذه الآية الأخيرة -: «هذا يوم القيامة. فأما الدنيا فلا ؛ كانت على أبصارهم غشاوة، وفي آذانهم وقر في الدنيا؛ فلما كان يوم القيامة أبصروا وسمعوا فلم ينتفعوا، وقرأ: ﴿رَبَّنَآ أَبۡصَرۡنَا وَسَمِعۡنَا فَٱرۡجِعۡنَا نَعۡمَلۡ صَٰلِحًا﴾»(١).

ومثل ذلك: توهم تعارض نفي تساؤل الناس يوم القيامة في قوله: ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي ٱلصُّورِ فَلَآ أَنسَابَ بَيۡنَهُمۡ يَوۡمَئِذٖ وَلَا يَتَسَآءَلُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠١]، مع إثباته في قوله: ﴿وَأَقۡبَلَ بَعۡضُهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ يَتَسَآءَلُونَ﴾ [الصافات: ٢٧، الطور: ٢٥].

فقد أشكلت هذه الآية على أناس منهم نافع بن الأزرق فسأل عنها ابن عباس (ت:٦٨هـ): فعن سَعِيدِ بن جُبَيْرٍ قال: قال رَجُلٌ لابن عَبَّاسٍ: إني أَجِدُ في الْقُرْآنِ أَشْيَاءَ تَخْتَلِفُ عَلَيَّ قال: ﴿فَلَآ أَنسَابَ بَيۡنَهُمۡ يَوۡمَئِذٖ وَلَا يَتَسَآءَلُونَ﴾ ، ﴿وَأَقۡبَلَ بَعۡضُهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ

---

(١) جامع البيان للطبري(١٦/ ٨٧)،وانظر نفس المعنى تفسير القرآن العظيم لابن كثير ط.سلامة (٥/ ٢٣٢).

﴿يَتَسَآءَلُونَ﴾. فقال: ﴿فَلَآ أَنسَابَ بَيۡنَهُمۡ﴾ في النَّفْخَةِ الْأُولَى ثُمَّ يُنْفَخُ في الصُّورِ: ﴿فَصَعِقَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلۡأَرۡضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُۖ﴾ فلا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ عِنْدَ ذلك ولا يَتَسَاءَلُونَ ثُمَّ في النَّفْخَةِ الْآخِرَةِ ﴿وَأَقۡبَلَ بَعۡضُهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ يَتَسَآءَلُونَ﴾(١).

وجواب ابن عباس (ت: ٦٨هـ) هذا مأخوذ من القرائن المقالية المصاحبة لكل موضع، ففي الموضع الأول يقول تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَهُمُ ٱلۡمَوۡتُ قَالَ رَبِّ ٱرۡجِعُونِ ۝٩٩ لَعَلِّيٓ أَعۡمَلُ صَٰلِحٗا فِيمَا تَرَكۡتُۚ كَلَّآۚ إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَآئِلُهَاۖ وَمِن وَرَآئِهِم بَرۡزَخٌ إِلَىٰ يَوۡمِ يُبۡعَثُونَ ۝١٠٠ فَإِذَا نُفِخَ فِي ٱلصُّورِ فَلَآ أَنسَابَ بَيۡنَهُمۡ يَوۡمَئِذٖ وَلَا يَتَسَآءَلُونَ﴾ [المؤمنون: ٩٩-١٠١].

فقوله: ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي ٱلصُّورِ﴾ قرينة مقالية تدل على أن المراد هنا عند النفخة الأولى؛ لأنها هي التي قبلها الدنيا وحياة البرزخ التي ذكرها في قوله: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَهُمُ ٱلۡمَوۡتُ قَالَ رَبِّ ٱرۡجِعُونِ ۝٩٩ لَعَلِّيٓ أَعۡمَلُ صَٰلِحٗا فِيمَا تَرَكۡتُۚ كَلَّآۚ إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَآئِلُهَاۖ وَمِن وَرَآئِهِم بَرۡزَخٌ إِلَىٰ يَوۡمِ يُبۡعَثُونَ﴾.

وفي الموضع الثاني يقول الله تعالى: ﴿ٱحۡشُرُواْ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ وَأَزۡوَٰجَهُمۡ وَمَا كَانُواْ يَعۡبُدُونَ ۝٢٢ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَٱهۡدُوهُمۡ إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلۡجَحِيمِ ۝٢٣ وَقِفُوهُمۡۖ إِنَّهُم مَّسۡـُٔولُونَ ۝٢٤ مَا لَكُمۡ لَا تَنَاصَرُونَ ۝٢٥ بَلۡ هُمُ ٱلۡيَوۡمَ مُسۡتَسۡلِمُونَ ۝٢٦ وَأَقۡبَلَ بَعۡضُهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ يَتَسَآءَلُونَ ۝٢٧ قَالُوٓاْ إِنَّكُمۡ كُنتُمۡ تَأۡتُونَنَا عَنِ ٱلۡيَمِينِ ۝٢٨ قَالُواْ بَل لَّمۡ تَكُونُواْ مُؤۡمِنِينَ ۝٢٩ وَمَا كَانَ لَنَا عَلَيۡكُم مِّن سُلۡطَٰنِۭۖ بَلۡ كُنتُمۡ قَوۡمٗا طَٰغِينَ ۝٣٠ فَحَقَّ عَلَيۡنَا قَوۡلُ رَبِّنَآۖ إِنَّا لَذَآئِقُونَ ۝٣١ فَأَغۡوَيۡنَٰكُمۡ إِنَّا كُنَّا غَٰوِينَ﴾ [الصافات: ٢٢-٣٢].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٤/ ١٨١٦)، كتاب التفسير، باب: تفسير سورة حم السجدة ...برقم «٤٥٣٧».وانظر: تفسير القرآن لعبد الرزاق (١/ ١٦٠-١٦٢)، جامع البيان للطبري(٥/ ٩٤)، معاني القرآن للنحاس(٤/ ٤٨٧)، التفسير الكبير للرازي (١٤/ ٢١، ٢٣/ ٤٨٧)، الدر المنثور للسيوطي(٢/ ٥٤٢).

فقوله: ﴿وَقِفُوهُمْ إِنَّهُم مَّسْـُٔولُونَ ۝٢٤ مَا لَكُمْ لَا تَنَاصَرُونَ﴾ قرينة مقالية تدل على أن الموطن هنا موطن الحجاج ودفاع كل امرئ عن نفسه عند الحساب، وذلك يكون بعد نفخة البعث.

وفي الموضع الثالث: يقول تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِي جَنَّٰتٍ وَنَعِيمٍ ۝١٧ فَٰكِهِينَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمْ رَبُّهُمْ وَوَقَىٰهُمْ رَبُّهُمْ عَذَابَ ٱلْجَحِيمِ ۝١٨ كُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ هَنِيٓـًٔۢا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ۝١٩ مُتَّكِـِٔينَ عَلَىٰ سُرُرٍ مَّصْفُوفَةٍ وَزَوَّجْنَٰهُم بِحُورٍ عِينٍ ۝٢٠ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَٰنٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَآ أَلَتْنَٰهُم مِّنْ عَمَلِهِم مِّن شَىْءٍ ۚ كُلُّ ٱمْرِئٍۭ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ ۝٢١ وَأَمْدَدْنَٰهُم بِفَٰكِهَةٍ وَلَحْمٍ مِّمَّا يَشْتَهُونَ ۝٢٢ يَتَنَٰزَعُونَ فِيهَا كَأْسًا لَّا لَغْوٌ فِيهَا وَلَا تَأْثِيمٌ ۝٢٣ ۞ وَيَطُوفُ عَلَيْهِمْ غِلْمَانٌ لَّهُمْ كَأَنَّهُمْ لُؤْلُؤٌ مَّكْنُونٌ ۝٢٤ وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَسَآءَلُونَ ۝٢٥ قَالُوٓا۟ إِنَّا كُنَّا قَبْلُ فِىٓ أَهْلِنَا مُشْفِقِينَ ۝٢٦ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْنَا وَوَقَىٰنَا عَذَابَ ٱلسَّمُومِ ۝٢٧ إِنَّا كُنَّا مِن قَبْلُ نَدْعُوهُ ۖ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْبَرُّ ٱلرَّحِيمُ ۝٢٨ فَذَكِّرْ فَمَآ أَنتَ بِنِعْمَتِ رَبِّكَ بِكَاهِنٍ وَلَا مَجْنُونٍ ۝٢٩ أَمْ يَقُولُونَ شَاعِرٌ نَّتَرَبَّصُ بِهِۦ رَيْبَ ٱلْمَنُونِ ۝٣٠ قُلْ تَرَبَّصُوا۟ فَإِنِّى مَعَكُم مِّنَ ٱلْمُتَرَبِّصِينَ﴾ [الطور: ١٧-٣١].

والحديث هنا عن المؤمنين بعد دخولهم الجنة، وهو موضع متأخر، والقرائن المقالية، وسياق الآيات كله شاهد بذلك.

المطلب الرابع
المشكل بسبب وقوع المخبر به
على أحوال وأطوار مختلفة

وقد يكون الإشكال بسبب توهم المفسر التعارض بين الآيات التي تصف موصوفاً واحداً في أكثر من موضع بصفات مختلفة، في حين أن تلك الآيات تصف ذلك الموصوف من جهات مختلفة أو في أطوار مختلفة.

ومثال ذلك توهم تعارض وصف عصا موسى بأنه كالجان: في قوله: ﴿وَأَلْقِ عَصَاكَ ۚ فَلَمَّا رَءَاهَا تَهْتَزُّ كَأَنَّهَا جَآنٌّ وَلَّىٰ مُدْبِرًا وَلَمْ يُعَقِّبْ ۚ يَٰمُوسَىٰ لَا تَخَفْ إِنِّى لَا يَخَافُ لَدَىَّ

﴿ٱلْمُرْسَلُونَ﴾ [النمل: ١٠] وقوله: ﴿وَأَنْ أَلْقِ عَصَاكَ ۖ فَلَمَّا رَءَاهَا تَهْتَزُّ كَأَنَّهَا جَآنٌّ وَلَّىٰ مُدْبِرًا وَلَمْ يُعَقِّبْ ۚ يَـٰمُوسَىٰٓ أَقْبِلْ وَلَا تَخَفْ ۖ إِنَّكَ مِنَ ٱلْـَٔامِنِينَ﴾ [القصص: ٣١]، ووصفها بأنها ثعبان في قوله: ﴿فَأَلْقَىٰ عَصَاهُ فَإِذَا هِىَ ثُعْبَانٌ مُّبِينٌ﴾ [الأعراف:١٠٧، الشعراء:٣٢]. من جهة أن الجان يطلق على الحية الصغيرة، والثعبان هو الحية الكبيرة، وهو أكبر الحيات.

والقرائن تدل على أنها أوصاف من جهات مختلفة:

ففي الآيات التي شبهت فيها العصى بالجان تدل القرائن على أن المراد وصف سرعتها وخفتها، ومن تلك القرائن قوله: ﴿تَهْتَزُّ﴾ فإنه يدل على أن الحديث هنا عن السرعة والخفة، وفي الآيات الأخرى ليس فيها القرائن التي تدل على السرعة، فكأن المراد الإشارة إلى ضخامتها وكبر حجمها، ومن هنا كانت تسميتها بالثعبان هي المناسبة[(١)].

ومن هنا لما وصفها بأنها حية في قوله: ﴿فَأَلْقَىٰهَا فَإِذَا هِىَ حَيَّةٌ تَسْعَىٰ﴾ [طه: ٢٠]، والحية اسم جنس لجميع الحيات، أضاف إليها قرينة تدل على حركتها وهي قوله: ﴿تَسْعَىٰ﴾ فإن المراد أنها تتحرك بسرعة ؛ لأن العادة أن أكثر الحيات بطيئة الحركة. والله أعلم.

المطلب الخامس
المشكل بسبب تعدد القراءات في الآية

فقد تتعدد القراءتان وتختلف لفظاً ومعنى، مع امتناع جواز العمل بهما معاً على المعاني المتبادرة، فإذا حُلل النص وجدت القرائن المقالية الدالة على المعنى المراد الذي تجتمع فيه القراءتان.

(١) انظر: معاني القرآن للنحاس(٥/ ٧٤-٧٥)، تفسير القرآن العزيز لابن أبي زمنين(٣/ ٢٩٤)، الكشف والبيان للثعلبي (٦ / ٥٧٤)، تفسير القرآن للسمعاني (٤/ ٤٤، ٧٩، ١٣٨)، معالم التنزيل للبغوي(٢/ ١٨٥، ٢١٥، ٣/ ٤٠٧، ٤٤٥)، التفسير الكبير للرازي (٢٤/ ٢١٠).

ومن أمثلة ذلك: معنى قوله: ﴿يَطْهُرْنَ﴾ في قوله: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ ۖ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ۖ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ ﴾ [البقرة: ٢٢٢].

فإن في قوله تعالى: ﴿يَطْهُرْنَ﴾ قراءتين:

إحداهما: قرأ نافع وأبو عمرو وابن كثير وابن عامر وعاصم في رواية حفص عنه بسكون الطاء وضم الهاء.

الثانية: قرأ حمزة والكسائي وعاصم في رواية أبي بكر ﴿يطهرن﴾ بتشديد الطاء وفتحها وفتح الهاء وتشديدها[١] .

والطهر انقطاع الحيض والتطهر الاغتسال.

وبسبب اختلاف القراء أشكل هذا الموضع على أهل العلم فاختلفوا فيه على أقوال:

١ - فذهب جمهور العلماء إلى أن الطهر الذي يحل به جماع الحائض الذي يذهب عنها الدم هو تطهرها بالماء؛ كطهر الجنب، ولا يجزئ من ذلك تيمم ولا غيره. وبه قال الزهري(ت:١٢٤هـ)وربيعة(ت:١٣٦هـ)وأبوثور (ت:١٤٠هـ) والليث(ت:١٧٥هـ)، ومالك(ت:١٧٩هـ)، والشافعي(ت: ٢٠٤هـ) وإسحاق بن راهوية(ت:٢٣٨هـ)، وأحمد بن حنبل(ت:٢٤١هـ) والطبري(ت:٣١٠هـ) ، وهو قول ابن عباس(ت: ٦٨هـ)،وعكرمة (ت: ١٠٥هـ)، والحسن(ت: ١١٠هـ)، وأهل المدينة، وغيرهم. وهو اختيار ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)[٢].

---

(١) انظر: النشر في القراءات العشر لابن الجزري (٢/ ٢٥٩)، السبعة في القراءات لابن مجاهد ص(١٨٢)، حجة القراءات لابن زنجلة ص(١٢٤)، التيسير في القراءات السبع للداني ص(٦٤).

(٢) انظر: المحرر الوجيز لابن عطية (١ / ٢٩٩)، أحكام القرآن لابن العربي (١/ ٢٢٨-٢٣٣)، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي(٣/ ٨٨)، شرح العمدة لابن تيمية(١/ ٤٦٤)، مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢١/ ٦٢٦،٣٩٧)، البحر المحيط لأبي حيان (١/ ١٧٨-١٧٩)، فتح القدير للشوكاني (١/ ٢٦٦).

قال ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ): «وإنما ذكر الله غايتين على قراءة الجمهور ؛ لأن قوله: ﴿حَتَّىٰ يَطۡهُرۡنَ﴾ غاية التحريم الحاصل بالحيض. وهو تحريم لا يزول بالاغتسال ولا غيره. فهذا التحريم يزول بانقطاع الدم، ثم يبقى الوطء بعد ذلك جائزا بشرط الاغتسال، لا يبقى محرما على الإطلاق، فلهذا قال: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرۡنَ فَأۡتُوهُنَّ مِنۡ حَيۡثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُۚ﴾، وهذا كقوله: ﴿فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعۡدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوۡجًا غَيۡرَهُۥ﴾ [البقرة: ٢٣٠]، فنكاح الزوج الثاني غاية التحريم الحاصل بالثلاث، فإذا نكحت الزوج الثاني زال ذلك التحريم، لكن صارت في عصمة الثاني، فحرمت لأجل حقه لا لأجل الطلاق بالثلاث، فإذا طلقها جاز للأول أن يتزوجها»(١).

٢- ونقل عن مجاهد (ت:١٠٤هـ)، وعكرمة (ت: ١٠٥هـ) - أيضاً - وطاووس (ت:١٠٦هـ): أن انقطاع الدم يحلها لزوجها ولكن بأن تتوضأ.

٣- وذهب الأوزاعي (ت١٥٧هـ)، إلى أن المبيح للوطء هو غسل محل الوطء بالماء وبه قال ابن حزم(ت:٤٥٦هـ)،وداود الظاهري(ت:٢٧٠هـ) (٢).

٤- وقال أبو حنيفة(ت١٥٠هـ)، وأبو يوسف(ت:١٨٢هـ)ومحمد بن الحسن (ت١٨٩هـ): «إن انقطع دمها بعد مضي عشرة أيام جاز له أن يطأها قبل الغسل وإن كان انقطاعه قبل العشرة لم يجز حتى تغتسل أو يدخل عليها وقت الصلاة»(٣).

وقد استدل العلماء بالقرائن المقالية على صحة قول الجمهور، وأن المراد الاغتسال بالماء. من وجهين:

---

(١) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢١/ ٦٥٢).

(٢) البحر المحيط لأبي حيان (٢/ ١٨٧)

(٣) انظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي(٣/ ٨٨-٨٩)

أحدهما: قوله: ﴿**فَإِذَا تَطَهَّرْنَ**﴾ فإنها مبينة للقراءة السابقة وأن المراد بها التطهر وليس مجرد الطهارة بانقطاع الدم.

الثاني: قوله: ﴿**فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ**﴾ فإنه أمر بالإتيان، **ولا تقع صيغة الأمر من الله تعالى إلا على الوجه الأكمل، وهو هنا التطهر بالاغتسال**، والمعنى: من حيث أمركم الله باعتزالهن وهو الفرج أو من السرة إلى الركبتين أو جميع الجسد حسبما تقدم هذا كله قول واحد(١).

المطلب السادس
المشكل بسبب توهم تعارض الآية أو الآيات مع الأحاديث النبوية

ومن أمثلة ذلك توهم بعضهم جواز ترك الطواف من قوله تعالى: ﴿**إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ۚ وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ ٱللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ**﴾ [البقرة: ١٥٨] مع ما تقرر في سنة المصطفى ﷺ من وجوبه، ومن هؤلاء عروة بن الزبير رضي الله عنه.

قال ابن العربي (ت: ٥٤٣هـ): «اعْلَمُوا وَفَّقَكُمُ اللهُ تَعَالَى أَنَّ قَوْلَ الْقَائِلِ: لَا جُنَاحَ عَلَيْك أَنْ تَفْعَلَ، إبَاحَةٌ لِلْفِعْلِ، وَقَوْلَهُ: (فَلَا جُنَاحَ عَلَيْك أَلَا تَفْعَلَ) إبَاحَةٌ لِتَرْكِ الْفِعْلِ ؛ فَلَمَّا سَمِعَ عُرْوَةَ رضي الله عنه قَوْلَ اللهِ سُبْحَانَهُ: ﴿**فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا**﴾ قَالَ: هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ تَرْكَ الطَّوَافِ جَائِزٌ، ثُمَّ رَأَى الشَّرِيعَةَ مُطْبِقَةً عَلَى أَنَّ الطَّوَافَ لَا رُخْصَةَ فِي تَرْكِهِ، فَطَلَبَ الْجَمْعَ بَيْنَ هَذَيْنِ الْمُتَعَارِضَيْنِ، فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ رضي الله عنها: (لَيْس قَوْله تَعَالَى: ﴿**فَلَا**

---

(١) انظر: المحرر الوجيز لابن عطية (١/ ٢٩٩)، أحكام القرآن لابن العربي(١/ ٢٢٨-٢٣٠)، مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢١ / ٦٢٥)، شرح العمدة لابن تيمية (١/ ٤٦٤).

جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾دليلاً عَلَى تَرْكِ الطَّوَافِ ؛ إِنَّمَا يَكُونُ دَلِيلًا عَلَى تَرْكِهِ لَوْ كَانَ: (فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَلَّا يَطَّوَّفَ)).

فَلَمْ يَأْتِ هَذَا اللَّفْظُ لِإِبَاحَةِ تَرْكِ الطَّوَافِ، وَلَا فِيهِ دَلِيلٌ عَلَيْهِ، وَإِنَّمَا جَاءَ لِإِفَادَةِ إِبَاحَةِ الطَّوَافِ لِمَنْ كَانَ يَتَحَرَّجُ مِنْهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، أَوْ لِمَنْ كَانَ يَطُوفُ بِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ قَصْدًا لِلْأَصْنَامِ الَّتِي كَانَتْ فِيهِ ؛ فَأَعْلَمَهُمْ اللهُ تَعَالَى أَنَّ الطَّوَافَ لَيْسَ بِمَحْظُورٍ إِذَا لَمْ يَقْصِدْ الطَّائِفُ قَصْدًا بَاطِلًا.

فَأَدَّتْ الْآيَةُ إِبَاحَةَ الطَّوَافِ بَيْنَهُمَا، وَسَلَّ سَخِيمَةَ الْحَرَجِ الَّتِي كَانَتْ فِي صُدُورِ الْمُسْلِمِينَ مِنْهَا قَبْلَ الْإِسْلَامِ وَبَعْدَهُ). [١]

وهو هنا يشير إلى ما أخرجه البخاري ومسلم عن عُرْوَةُ قال: (سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا فَقُلْتُ لَهَا أَرَأَيْتِ قَوْلَ اللهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ فَوَاللهِ مَا عَلَى أَحَدٍ جُنَاحٌ أَنْ لا يَطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ. قَالَتْ بِئْسَ مَا قُلْتَ يَا ابْنَ أُخْتِي إِنَّ هَذِهِ لَوْ كَانَتْ كَمَا أَوَّلْتَهَا عَلَيْهِ كَانَتْ لا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لاَ يَتَطَوَّفَ بِهِمَا، وَلَكِنَّهَا أُنْزِلَتْ فِي الأَنْصَارِ، كَانُوا قَبْلَ أَنْ يُسْلِمُوا يُهِلُّونَ لِمَنَاةَ الطَّاغِيَةِ الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَهَا عِنْدَ الْمُشَلَّلِ،فَكَانَ مَنْ أَهَلَّ يَتَحَرَّجُ أَنْ يَطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَلَمَّا أَسْلَمُوا سَأَلُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا كُنَّا نَتَحَرَّجُ أَنْ نَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ الآيَةَ. قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا وَقَدْ سَنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ الطَّوَافَ بَيْنَهُمَا، فَلَيْسَ لأَحَدٍ أَنْ يَتْرُكَ الطَّوَافَ بَيْنَهُمَا)[٢].

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي(١/ ٧٠).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب الحج، باب وجوب الصفا والمروة وجُعِل من شعائر الله، برقم (١٦٤٣)، ومسلم في صحيحه، كتاب: الحج والعمرة، باب: بيان أن السعي بين الصفا والمروة ركن لا يصح الحج إلا به، برقم (١٢٧٧).

وقد جاءت القرائن المقالية دالة على إزالة هذا الإشكال ومبينة للمراد ، وهو ما أكدته عائشة رضي الله عنها .

ومن تلك القرائن:

الأولى: قوله تعالى - في أول الآية: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ ، فإن كونهما من شعائر الله مما لا يناسبه تخفيف أمرهما برفع الجناح عمن لم يطف بينهما، بل المناسب لذلك تعظيم أمرهما وعدم التهاون بهما ؛ لأن شعائر الله أعلام دينه التي جعلها الله إعلاماً لطاعته[1]، فالواجب الاهتمام بها.

والقرينة الثانية: قوله: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ ، فإنه لو أراد جواز ترك الطواف بهما لقال: **فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَلا يَطَّوَّفَ بِهِمَا**﴾ كما قالت عائشة لعروة، وقد تقرر في الأصول أن اللفظ الوارد جواباً لسؤال لا مفهوم مخالفة له ؛ لأن المقصود به مطابقة الجواب للسؤال لا إخراج المفهوم عن حكم المنطوق.[2]

ومن أمثلة المشكل لتوهم التعارض مع السنة النبوية: المراد بسماع الموتى المنفي في قوله: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ وَلَا تُسْمِعُ ٱلصُّمَّ ٱلدُّعَآءَ إِذَا وَلَّوْاْ مُدْبِرِينَ ﴿٨٠﴾ وَمَآ أَنتَ بِهَٰدِى ٱلْعُمْىِ عَن ضَلَٰلَتِهِمْ ۖ إِن تُسْمِعُ إِلَّا مَن يُؤْمِنُ بِـَٔايَٰتِنَا فَهُم مُّسْلِمُونَ﴾ [النمل:٨٠-٨١].

قال القرطبي(ت:٦٧١هـ): «وقد عورضت هذه الآية بقصة بدر وبالسلام على القبور، وبما روي في ذلك من أن الأرواح تكون على شفير القبور في أوقات، وبأن الميت يسمع قرع النعال إذا انصرفوا عنه، إلى غير ذلك، فلو لم يسمع الميت لم يسلم عليه»[3].

---

(١) انظر: معالم التنزيل للبغوي(١ / ١٣٢)، أحكام القرآن لابن العربي(١/ ٧١).

(٢) أضواء البيان للشنقيطي(٤ / ٤٢٨-٤٢٩)

(٣) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي(١٣ / ٢٣٣).

وهو هنا يشير فيما يشير إلى ما رواه البخاري ومسلم واللفظ له من حديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهَّ ﷺ تَرَكَ قَتْلَى بَدْرٍ ثَلاَثًا ثُمَّ أَتَاهُمْ فَقَامَ عَلَيْهِمْ فَنَادَاهُمْ فَقَالَ: (**يَا أَبَا جَهْلِ بْنَ هِشَامٍ يَا أُمَيَّةَ بْنَ خَلَفٍ يَا عُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ يَا شَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ أَلَيْسَ قَدْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا فَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّى حَقًّا**). فَسَمِعَ عُمَرُ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهَّ كَيْفَ يَسْمَعُوا وَأَنَّى يُجِيبُوا وَقَدْ جَيَّفُوا؟ قَالَ: (**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ وَلَكِنَّهُمْ لاَ يَقْدِرُونَ أَنْ يُجِيبُوا**). ثُمَّ أَمَرَ بِهِمْ فَسُحِبُوا فَأُلْقُوا فِى قَلِيبِ بَدْرٍ[(١)].

وما رواه البخاري وغيره عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ وَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى قَلِيبِ بَدْرٍ فَقَالَ: (**هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا**)، ثُمَّ قَالَ: (**إِنَّهُمُ الآنَ يَسْمَعُونَ مَا أَقُولُ**). فَذُكِرَ لِعَائِشَةَ فَقَالَتْ: إِنَّمَا قَالَ النَّبِي ﷺ: (**إِنَّهُمُ الآنَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّ الَّذِى كُنْتُ أَقُولُ لَهُمْ هُوَ الْحَقُّ**). ثُمَّ قَرَأَتْ: ﴿**إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ**﴾ حَتَّى قَرَأَتِ الآيَةَ.[(٢)]

قال ابن كثير (ت: ٧٧٤هـ): «والصحيح عند العلماء رواية ابن عمر، لما لها من الشواهد على صحتها من وجوه كثيرة»[(٣)].

ولهذا كان جمهور المفسرين على أن المراد بهذه الآية التي استدلت بها عائشة رضي الله عنها: (إنك لا تسمع الكفار الذي ماتت قلوبهم وكتب الله عليهم الشقاء في سابق علمه إسماع هدى وانتفاع). وهذا اختيار ابن جرير الطبري(ت:٣١٠هـ)، والبغوي (ت: ٥١٠هـ)،

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب المغازي، باب: قتل أبي جهل. برقم «٣٧٥٧» ومسلم في صحيحه، كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه وإثبات عذاب القبر والتعوذ منه، برقم «٢٨٧٤»

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب المغازي، باب: قتل أبي جهل برقم «٣٧٦٠»، وأحمد في مسنده (٩/ ٢٠) برقم «٤٩٥٨» تحقيق الأرنؤوط وآخرين، وصححه المحقق.

(٣) تفسير القرآن العظيم لابن كثير(٦/ ٣٢٥).

وابن الجوزي (ت:٥٩٧هـ)، و الرازي (ت: ٦٠٦هـ)، والقرطبي (ت: ٦٧١هـ)، وأبي حيان (ت:٧٤٥هـ)، و أبي السعود (ت: ٩٨٢هـ) وغيرهم [1].

وقد اختلف العلماء في تفسير هذه الآية، فذهب بعضهم إلى أنها في الميت مؤمناً كان أو كافراً، والمراد أن الموتى لا يسمعون كلام الأحياء ولو خاطبوهم. وقد روي هذا القول عن عائشة رضي الله عنها [2].

وهذا الذي ذهب إليه جمهور المفسرين دلت عليه القرائن المقالية في نفس الآية.

ومن ذلك قوله: ﴿وَمَآ أَنتَ بِهَـٰدِى ٱلْعُمْىِ عَن ضَلَـٰلَتِهِمْ﴾.

قال الشنقيطي (ت: ١٣٩٣هـ): «اعلم أن التحقيق الذي دلّت عليه القرائن القرآنيّة واستقراء القرآن أن معنى قوله: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ لا يصح فيه من أقوال العلماء إلا تفسيران:

الأول أن المعنى: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ﴾: أي لا تسمع الكفار الذين أمات اللهّ قلوبهم وكتب عليهم الشقاء في سابق علمه إسماع هدى وانتفاع لأن اللهّ كتب عليهم الشقاء فختم على قلوبهم وعلى سمعهم وجعل على قلوبهم الأكنة وفي آذانهم الوقر وعلى أبصارهم الغشاوة فلا يسمعون الحقّ سماع اهتداء وانتفاع.

ومن القرائن القرآنية الدالَّة على ما ذكرنا أنّه جلَّ وعلا قال بعده: ﴿وَمَآ أَنتَ بِهَـٰدِ ٱلْعُمْىِ عَن ضَلَـٰلَتِهِمْ ۖ إِن تُسْمِعُ إِلَّا مَن يُؤْمِنُ بِـَٔايَـٰتِنَا فَهُم مُّسْلِمُونَ﴾ [الروم: ٥٣].

---

(١) انظر: جامع البيان للطبري (٢٠/ ١٢-١٣)، معالم التنزيل للبغوي(٣/ ٤٢٨)، زاد المسير لابن الجوزي (٦/ ١٨٩)،التفسير الكبير للرازي (٢٤/ ١٨٦)، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٣/ ٢٣٢)، البحر المحيط لأبي حيان (٧/ ٩١)، إرشاد العقل السليم لأبي السعود (٦/ ٣٠٠)، روح المعاني للآلوسي(٢١/ ٥٥)، أضواء البيان للشنقيطي(٦/ ٢٤).

(٢) انظر: روح المعاني للآلوسي(٢١ / ٥٥).

فاتّضح بهذه القرينة أن المعنى: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ﴾: أي الكفار الذين هم أشقياء في علم اللهّ إسماع هدى وقبول للحق ما تسمع ذلك الإسماع وَمَا أَنتَ بِهَادِي الْعُمْيِ عَن ضَلاَلَتِهِمْ.

فمقابلته جلَّ وعلا بالإسماع المنفي في الآية عن الموتى بالإسماع المثبت فيها لمن يؤمن بآياته فهو مسلم دليل واضح على أن المراد بالموت في الآية موت الكفر والشقاء لا موت مفارقة الروح للبدن.

ولو كان المراد بالموت في قوله: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ مفارقة الروح للبدن لما قابل قوله: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ بقوله: ﴿وَمَآ أَنتَ بِهَـٰدِ ٱلْعُمْىِ عَن ضَلَـٰلَتِهِمْ﴾ بل لقابله بما يناسبه كأن يقال إن تسمع إلاّ من لم يمت أي يفارق روحه بدنه كما هو واضح.)[1]

وبهذا ترى أن هذه القرينة المقالية دالة على المراد الذي لا يتعارض مع السنة النبوية.

ومن ذلك - أيضاً -: المراد بالورود في قوله تعالى: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ۚ كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا﴾ [مريم: ٧١].

فقد أشكلت هذه الآية على أم المؤمنين حفصة رضي الله عنها عند حديث للنبي صلى الله عليه وسلم، فبينها لها.

فعن أُمُّ مُبَشِّرٍ أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ عِنْدَ حَفْصَةَ: (**لاَ يَدْخُلُ النَّارَ إِنْ شَاءَ اللهُّ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ أَحَدٌ. الَّذِينَ بَايَعُوا تَحْتَهَا**). قَالَتْ بَلَى يَا رَسُولَ اللهِّ. فَانْتَهَرَهَا، فَقَالَتْ حَفْصَةُ: ﴿**وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا**﴾ فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (**قَدْ قَالَ اللهُّ** عز وجل: ﴿**ثُمَّ نُنَجِّى ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوا۟ وَّنَذَرُ ٱلظَّـٰلِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا**﴾)[2].

---

(١) أضواء البيان للشنقيطي(٦/ ١٢٤-١٢٥).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب: فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب: من فضائل أصحاب الشجرة أهل بيعة الرضوان برقم «٢٤٩٦»، وأحمد في مسنده (٤٥/ ٣٥٤)، برقم «٢٧٣٦٢»، وفي مواضع أخرى. وأشار المحقق الأرنؤوط إلى صحة إسناده.

ومن هنا اختلف المفسرون في المراد بورود النار في هذه الآية الكريمة على أقوال كثيرة، على أن القرائن المقالية تدل على المعنى المراد، وذلك أن في نفس الآية قرينة دالة على ذلك وهي قوله تعالى: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي ٱلَّذِينَ ٱتَّقَواْ﴾، فإنه يدل على أنهم وقعوا فيها من شأنه أنه هلكة، وقوله: ﴿وَّنَذَرُ ٱلظَّٰلِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا﴾، فإنه يدل على أنهم بذلك الورود دخلوها ، إذ لو لم يدخلوا لقال: وندخل الظالمين فيها.

وذلك دليل على أن المراد بالورود الدُّخول ولكن الله يصرفُ أذاها عن عباده المتقين عند ذلك الدخول. وهو قول ابن عباس(ت: ٦٨هـ)، و ابن مسعود (ت: ٣٣هـ)، وعبدالله بن رواحة، وكعب الأحبار، وأبي ميسرة، وغيرهم. واختاره البغوي (ت:٥١٠هـ)[(١)].

وقد أشار إلى دلالة القرائن المقالية على المعنى المراد - هنا - النبي ﷺ في حديث أم مبشر السابق، حيث وجّه حفصة رضي الله عنها إلى القرينة المقالية المصاحبة، وهي: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي ٱلَّذِينَ ٱتَّقَواْ﴾، وفي ذلك دليل على مراده بنفي دخول النار لمن بايع تحت الشجرة.

قال الإمام البيهقي: «وهذا يحتمل أن يكون النبي ﷺ إنما نفى عن أصحاب الشجرة دخول النار دخول البقاء فيها، أو دخولا يمسهم منها أذى لا أصل الدخول ألا تراه احتج بقوله: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي ٱلَّذِينَ ٱتَّقَواْ وَّنَذَرُ ٱلظَّٰلِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا﴾»[(٢)].

والآية مما كثر فيه الخلاف والاستدلال على أن هذا ما يحقق المقصود هنا. والله أعلم.

---

(١) انظر: جامع البيان للطبري (١٦/ ١٠٨ - ١١٤)، معالم التنزيل للبغوي(٣/ ٢٠٤-٢٠٥)، المحرر الوجيز لابن عطية (٤/ ٢٧)، زاد المسير لابن الجوزي (٥/ ٢٥٥)، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي(١١/ ١٣٥-١٤٠)، مجموع الفتاوى لابن تيمية (٤/ ٢٧٩)، درء تعارض العقل والنقل لابن تيمية(٥/ ٢٣٠، ٧/ ٤٩ -٥٠)، الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة لابن القيم (٣/ ١٠٥٤)، التفسير الكبير للرازي(٢١/ ٢٠٧-٢٠٩)، أضواء البيان للشنقيطي(٣/ ٤٧٧-٤٨١).

(٢) شعب الإيمان للبيهقي (١/ ٤٢٧).

المطلب السابع
المشكل بسبب توهم استحالة المعنى

ومن ذلك استشكال معنى الموصولية في ﴿مَآ﴾ من قوله: ﴿وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ﴾، في قوله تعالى: ﴿وَٱتَّبَعُوا۟ مَا تَتْلُوا۟ ٱلشَّيَـٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَـٰنَ ۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَـٰنُ وَلَـٰكِنَّ ٱلشَّيَـٰطِينَ كَفَرُوا۟ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَـٰرُوتَ وَمَـٰرُوتَ ۚ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ۖ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ ۚ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ ۚ وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِنْ خَلَـٰقٍ ۚ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا۟ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ ۚ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٠٢]؛ لما يقتضيه ذلك من أن الملكين يعلمان الناس السحر، لتوهم استحالة أن ينزل الله السحر إلى أرضه فتنة لعباده على ألسن ملائكته، واللجوء من ثم للقول بأن ﴿مَآ﴾ نافية، مع ما يترتب على هذا القول من تكلف ظاهر.

على أن المعنى الراجح هو الأول، ولا موجب لهذا التعسف المخالف لما هو الظاهر، فإن الله سبحانه أن يمتحن عباده بما شاء كما امتحن بنهر طالوت.

وقد دلت القرائن المقالية على صحة هذا المعنى في قول الملكين: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾، فإن هذه قرينة مقالية تدل على أن الأمر للفتنة والامتحان.

وعلى هذا القول الجمهور، وممن ذهب إليه من السلف: ابن عباس (ت: ٦٨هـ)، وابن مسعود (ت: ٣٣هـ)، وقتادة (ت: ١١٧هـ)، والزهري (ت:١٢٤هـ)، و ابن زيد (ت:١٨٢هـ)، و السدي (ت: ١٢٨هـ)، و مجاهد (ت: ١٠٤هـ)، وغيرهم.

وقد تصدى العلماء للرد على الإشكال القائل: كيف يصح أن ينزل الله تعالى على ملائكته السحر ليعلموه للناس؟ وما سبب ذلك وما فائدته؟ بما لا يتسع لذكره هنا(١).

---

(١) انظر: تفصيل ذلك: قصة هاروت وما روت في ميزان المنقول والمعقول لعيادة الكبيسي (٨٥-٩٧).

المطلب الثامن
المشكل بسبب خفاء المعنى

من المسائل التي تدل على أثر القرائن المقالية في بيان المشكل الذي يحدث بسبب خفاء المعنى: المراد بنقص الأرض من أطرافها في قوله تعالى: ﴿ بَلْ مَتَّعْنَا هَٰٓؤُلَآءِ وَءَابَآءَهُمْ حَتَّىٰ طَالَ عَلَيْهِمُ ٱلْعُمُرُ ۗ أَفَلَا يَرَوْنَ أَنَّا نَأْتِى ٱلْأَرْضَ نَنقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَآ ۚ أَفَهُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ ﴾ [الأنبياء : ٤٤].

فقد اختلف العلماء في المراد بنقص الأرض من أطرافها على أقوال:

أحدها: أن نقصها من أطرافها يكون بموت علمائها، وفقهائها.

الثاني: أن نقصها من أطرافها يكون بخرابها وموت أهلها.

الثالث: أنه يكون بنقص الأنفس والثمرات.

القول الرابع: أنه يكون بنقص أرض الكفر ودار الحرب وحذف أطرافها بتسليط المسلمين عليها وإظهارهم على أهلها وردها دار إسلام بالجهاد والقتال في سبيل الله.

وقد رجحه ابن جرير الطبري (ت: ٣١٠هـ) في سورة الرعد، مستدلاً بالقرائن المقالية، وهي الآية السابقة، فإنها خطاب لمشركي مكة إذ قال الله تعالى: ﴿وَإِن مَّا نُرِيَنَّكَ بَعْضَ ٱلَّذِى نَعِدُهُمْ أَوْ نَتَوَفَّيَنَّكَ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُ وَعَلَيْنَا ٱلْحِسَابُ﴾ [الرعد:٤٠]، فهي وعيد لمشركي قومه، وذلك يدل على أنهم المقصودون بها بعدها، وهو ما يناسب هذا القول(١).

(١) انظر: جامع البيان للطبري (١٢/ ١٧٣-١٧٤)، وانظر: (١٧/ ٣١)، معالم التنزيل للبغوي (٣/ ٢٤)، المحرر الوجيز لابن عطية (٣/ ٣١٩)، زاد المسير لابن الجوزي (٤ / ٣٤٠)، التفسير الكبير للرازي (٢٢/ ١٥١)، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي(٩ / ٣٣٤، ١١/ ٢٩٢)، البحر المحيط لأبي حيان (٥/ ٣٨٩، ٦/ ٢٩٣)، تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢/ ٥٢١)، إرشاد العقل السليم لأبي السعود (٥/ ٢٨)، روح المعاني للآلوسي(١٣ / ١٧٣، ١٧ / ٥٣)، التحرير والتنوير لابن عاشور(١٣/ ١٧١)، أضواء البيان للشنقيطي(٤/ ١٥٧).

ورجحه بعض المفسرين هنا بقرينة قوله: ﴿أَفَهُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ﴾.

قال الشنقيطي(ت: ١٣٩٣هـ): «وأما القول الذي دلت عليه القرينة القرآنية فهو أن معنى: ﴿نَنقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَآ﴾ أي ننقص أرض الكفر ودار الحرب ونحذف أطرافها بتسليط المسلمين عليها وإظهارهم على أهلها وردها دار إسلام.

والقرينة الدالة على هذا المعنى هي قوله بعده ﴿أَفَهُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ﴾ والاستفهام لإنكار غلبتهم وقيل لتقريرهم بأنهم مغلوبون لا غالبون فقوله: ﴿أَفَهُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ﴾ دليل على أن نقص الأرض من أطرافها سبب لغلبة المسلمين للكفار وذلك إنما يحصل بالمعنى المذكور»[(١)].

ولا شك أن هذه القرينة تدل على صحة هذا المعنى ودخوله تحت لفظ الآية، بل قد تدل القرائن الحالية على أنه المقصود أولاً، إلا أنها لا تمنع صحة الأقوال الأخرى خاصة مع الاختلاف الشديد بين السلف في معنى هذه الآية، إذ مع كل قول فريق أو نفر منهم.

ومن ذلك – أيضاً – : تحديد المتكلم في كل من الآيتين في قوله: ﴿**تِلْكَ ٱلْجَنَّةُ ٱلَّتِى نُورِثُ مِنْ عِبَادِنَا مَن كَانَ تَقِيًّا ﴿٦٣﴾ وَمَا نَتَنَزَّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُۥ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا وَمَا بَيْنَ ذَٰلِكَ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا**﴾ [مريم: ٦٣-٦٤].

في هاتين الآيتين قامت القرائن بكشف نسبة الكلام، وصاحبه، وذلك أن الكلام في الآية الأولى من قول الله تعالى ، ثم عطف كلاماً آخر هو كلام غير الله تعالى من غير فصل، مما يوهم أن القائل واحد.

ولكن القرينة كشفت ذلك وبينت أن الكلام الثاني ليس لله، وذلك في قوله: ﴿**بِأَمْرِ رَبِّكَ**﴾ و﴿**وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا**﴾، فإن هذا الخطاب يبين أن المتكلم ليس الله، بل غيره. والله أعلم[(٢)].

---

(١) أضواء البيان للشنقيطي(٤ / ١٥٧).

(٢) انظر: التفسير الكبير للرازي(٢١/ ٢٠٤)، البحر المحيط لأبي حيان (٦/ ١٩٣).

المطلب التاسع
المشكل بسبب غرابة اللفظ

وقد يكون الإشكال بسبب غرابة اللفظ، فتأتي القرائن المقالية موضحة للمراد من اللفظ الغريب.

ومن أمثلة ذلك المراد بالجنف في قوله: قال تعالى: ﴿فَمَنْ خَافَ مِن مُّوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٨٢].

قال الآلوسي (ت: ١٢٧٠هـ): «فمن خاف من موص جنفا أو إثما الجنف مصدر جنف كفرح مطلق الميل والجور والمراد به الميل في الوصية من غير قصد بقرينة مقابلته بالإثم فإنه إنما يكون بالقصد»[1].

وبهذا تدل هذه القرينة على معنى الجنف في الآية، وتقرر أنه الخطأ في الوصية.

وتفسير الجنف بأنه الميل غير المقصود هو الذي فسره السلف به.

قال ابن عباس(ت: ٦٨هـ): الجنف: الخطأ. وقال عطاء(ت: ١١٤هـ): ميلاً. وعن الضحاك (ت: ١٠٥هـ)، والربيع بن أنس، وإبراهيم النخعي، وعطية العوفي،: الجنف الخطأ، والإثم العمد. وعن مجاهد (ت: ١٠٤هـ): حيفاً.

وهذا المعنى هو المعنى السياقي للجنف.

فإن المعنى اللغوي للجنف مطلق الميل. قال الطبري (ت: ٣١١هـ): «وأما الجنف فهو الجور والعدول عن الحق في كلام العرب.، ومنه قول الشاعر:

هم المولى وقد جنفوا علينا وإنَّا من لقائهمُ لزورُ

---

(١) روح المعاني للآلوسي(٢/ ٥٥).

يقال منه: جنف الرجل على صاحبه يجنف، إذا مال عليه وجار، جنفا»[١].

وهكذا نرى أن هذه القرينة جاءت في دلالتها موافقة للمعنى المطابق للكلمة المفسرة[٢].

(١) جامع البيان للطبري (٣/ ١٤٩). والبيت لعامر الخصفى، وهو في مجاز القرآن (١/ ٦٦)، وتأويل مشكل القرآن (٢١٩). أهـ من حاشية الطبري ت. التركي.

(٢) انظر: جامع البيان للطبري (٣/ ١٤٩)، معالم التنزيل للبغوي(١/ ١٤٨)، المحرر الوجيز لابن عطية (١/ ٢٤٩)، التفسير الكبير للرازي(٥/ ٥٦-٥٧)، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي(٢/ ٢٦٩-٢٧٠).

الخاتمة

وأخيراً في ختام هذا البحث يمكن استنتاج النتائج الآتية:

١) تعد القرائن بشقيها المقالية والحالية من أهم ضوابط تدبر القرآن وتفسيره ؛ لأنها تحكم النص في منطوقه ومفهومه.

٢) أكثر من تحدث عن القرائن الأصوليون في كتبهم في الأصول.

٣) غلب النظر الأصولي على الدراسات السابقة في القرائن، وقد درسها الأصوليون من حيث أهميتها في الحكم الشرعي، وأثرها في بيان معناه؛ لأن نصوص الأحكام هي مجال بحث الأصوليين، كما شمل بحثهم للقرائن مفهومها، ووظائفها، وأنواعها، وإن لم يركزوا على تحرير مفهومها بتعريف جامع مانع، كما أنهم عمموا الاقتران ليشمل الاقتران الحكمي، وهو استصحاب كل دليل له علاقة بالنص المفسر وإن لم يرد معه في نفس السياق.

٤) يمكن تعريف القرائن في ضوء كلام العلماء عنها لغة وسياقاً بأنها: ما يصاحب النص ويلازمه عند وروده ويؤثر في معناه من قول أو معنى.

٥) قسم العلماء القرائن باعتبار خصائصها: إلى متصلة ومنفصلة، وباعتبار حقيقتها إلى ألفاظ ومعاني، وباعتبار وظائفها إلى: قرائن مخصصة، قرائن مكملة للظاهر... ونحو ذلك.

٦) التقسيم المناسب للقرائن هو باعتبار حقيقتها إلى ألفاظ ومعاني.

٧) تنشأ القرائن في النص منذ التلفظ به، وهي مصاحبة له لا يخلو نص منها، ولا يفهم النص فهماً صحيحاً بدونها.

٨) تؤثر القرائن في معاني القرآن المختلفة. فهي التي تبين دلالة المنطوق على معناه وتحدد بأي أنواع الدلالة يدل، وهي التي تبين دلالة المفهوم على معناه وتحدد بأي أنواع الدلالة يدل، بل حتى الأغراض البلاغية للمعاني الأسلوبية إنما تفهم في ضوء قرائن النص السياقية والحالية.

٩) عني المفسرون من الناحية التطبيقية بالقرائن واعتمدوا عليها لفهم النص وتحديد دلالته والأمثلة التطبيقية من تفاسيرهم تدل على ذلك.

١٠) مصطلح السياق يراد به القرائن وقد عُني المفسرون في عصور التدوين بالسياق، وعنايتهم به برزت في مظاهر ؛ مثل مفهوم التفسير ومعياره، والعناية بتفسير القرآن بالقرآن، وتفسير القرآن بأقوال الصحابة، وعلم المكي والمدني، وأسباب النزول، والمناسبات.

١١) المجمل في القرآن ما كان محتملاً لتعدد المعنى واحتاج في معرفة معناه لغيره، لعدم اتضاح دلالته بنفسه، والبيان: إزالة ما فيه من غموض، وتصييره واضحاً وكشف دلالته.

١٢) يتنوع المجمل إلى أنواع كثيرة بحسب سببه فقد يكون مجملاً لكونه مشتركاً، أو متضاداً، أو متواطئاً، أو بسبب احتمال اشتقاقه أكثر من مادة أو غير ذلك مما لا يمكن حصره في أمثلة.

١٣) يساعد السياق أو القرائن على بيان المجمل إما ببيان المعنى المراد، وإما ببيان دخول معنى من المعاني في المراد.

١٤) اعتمد المفسرون على السياق في تفسير الألفاظ والتراكيب ا لمجملة، ووظفوه توظيفاً سليماً لكشف الإجمال بما يتناسب مع قواعد التفسير.

١٥) مشكل القرآن في اصطلاح السلف يتضمن ما كان غامضاً لأي سبب من أسباب الإشكال.

١٦) استمر هذا المفهوم للمشكل سائداً، ولم يحصل فيه تغيير إلا ما كان من أصوليي الحنفية حيث يفهم من تعريفاتهم تضييق المشكل ليكون خاصاً بما أشكل بسبب دخوله في أشكاله، وهو المفهوم اللغوي للمشكل، ويكثر في الألفاظ.

١٧) تساعد القرائن المقالية على إيضاح مشكل القرآن من خلال ما يأتي:

١- تقرير المعنى المراد من المعاني المتشابهة.

٢- الإرشاد إلى اختلاف الموضوعات في كل سياق من سياقات الآيات أو الجمل المتعارضة.

٣- تقرر اختلاف موضع كل نص من النصوص الموهمة للتعارض.

٤- تقرر خصوصية كل نص من النصوص الموهمة للتعارض بحال معينة أو طور معين للمخبر عنه.

٥- تقرر المعنى المراد التي تجتمع فيه القراءات المتعددة المسببة للإشكال.

٦- تقرر المعنى المراد الذي لا يتعارض مع الحديث النبوي.

٧- تؤكد المعنى المتوهم استحالته وتبين وجهه.

٨- تكشف المعنى الخفي الذي يتسبب في الإشكال.

٩- تقرر المعنى المراد من اللفظ ا لغريب المتسبب في حصول الإشكال.

فهرس المصادر والمراجع

١. الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة، تأليف: أبي عبد الله عبيد الله بن محمد بن بطة العكبري الحنبلي. تحقيق: عثمان عبد الله آدم الأثيوبي،السعودية: دار الراية للنشر ط٢/ ١٤١٨هـ.

٢. الإتقان في علوم القرآن تأليف: جلال الدين عبد الرحمن السيوطي (ت: ٩١١هـ). تحقيق: سعيد المندوب. لبنان، دار الفكر ط١/ ١٤١٦هـ- ١٩٩٦م.

- الإتقان في علوم القرآن للحافظ أبي الفضل جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت: ٩١١هـ). تحقيق مركز الدراسات القرآنية. المملكة العربية السعودية، المدينة المنورة. مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.ط١/ ١٤٢٦هـ.

٣. أحكام القرآن. تأليف: أبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص. تحقيق: محمد الصادق قمحاوي. بيروت: دار إحياء التراث العربي .١٤٠٥هـ.

٤. أحكام القرآن. تأليف: أبي بكر محمد بن عبد الله ابن العربي (ت: ٥٤٣هـ). تحقيق: محمد عبد القادر عطا.لبنان: دار الفكر للطباعة والنشر.

٥. الإحكام في أصول الأحكام، تأليف:أبي الحسن: علي بن محمد الآمدي (ت ٦٣١ هـ). تحقيق: د. سيد الجميلي. بيروت، دار الكتاب العربي ط١/ ١٤٠٤ هـ

٦. إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، تأليف: أبي السعود محمد بن محمد العمادي. بيروت، دار إحياء التراث العربي.

٧. إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول. تأليف: محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ). تحقيق: أبي مصعب محمد بن سعيد البدري. بيروت، دار الفكر ط١/ ١٤١٢ – ١٩٩٢م.

٨. الاستقامة، تأليف: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني أبو العباس، جامعة الإمام محمد بن سعود ١٤٠٣، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. محمد رشاد سالم

٩. أسلوب الحذف في القرآن الكريم وأثره في إعجازه وبيان معانيه. للباحث: مصطفى شاهر خلوف. رسالة ماجستير، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، كلية أصول الدين بالرياض، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

١٠. الاشتراك والتضاد في القرآن الكريم: دراسة إحصائية. تأليف: أحمد مختار عمر. القاهرة، عالم الكتب. ط١/ ١٤٢٣هـ

١١. أصول البزدوي (كنز الوصول الى معرفة الأصول). تأليف: علي بن محمد البزدوي الحنفيي. كراتشي، مطبعة جاويد بريس.

١٢. أصول السرخسي، تأليف: محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي أبو بكر، دار المعرفة – بيروت

١٣. أصول الشاشي. تأليف: أبي علي أحمد بن محمد بن إسحاق الشاشي. بيروت، دار الكتاب العربي.ط/ ١٤٠٢هـ

١٤. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن. تأليف: الشيخ العلامة محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي. طبع بإشراف: بكر بن عبد الله أبو زيد. مكة المكرمة. دار عالم الفوائد. ط١/ ١٤٢٦هـ.

-أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن. تأليف: محمد الأمين بن محمد بن المختار الجكني الشنقيطي.(ت: ١٣٩٣هـ). تحقيق: مكتب البحوث والدراسات. بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر. ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

١٥. إعلام الموقعين عن رب العالمين، تأليف: أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي، دار الجيل - بيروت - ١٩٧٣، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد.

١٦. إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان، تأليف: محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله، دار المعرفة - بيروت - ١٣٩٥ - ١٩٧٥، الطبعة: الثانية، تحقيق: محمد حامد الفقي

١٧. الأغاني. لأبي الفرج الأصفهاني. تحقيق: سمير جابر. دار الفكر - بيروت.ط٢

١٨. الإيمان. تأليف شيخ الإسلام ابن تيمية. خرج أحاديثه محمد ناصر الدين الألباني. بيروت، المكتب الإسلامي. الطبعة الخامسة / ١٤١٦هـ ١٩٩٦م.

١٩. بحر العلوم تأليف: نصر بن محمد بن أحمد (أبو الليث السمرقندي). تحقيق: محمود مطرجي. بيروت، دار الفكر.ط١/ ١٤١٨هـ _ ١٩٩٧م.

٢٠. البحر المحيط في أصول الفقه. للإمام بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادرالزركشي (٧٤٥-٧٩٤هـ). تحرير ومراجعة. عمر سليمان الأشقر، وعبد الستار أبي غدة، ومحمد سليمان الأشقر. طبعه مصورة عن طبعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت.

-البحر المحيط في أصول الفقه.تأليف: بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي (ت ٧٩٤هـ). ضبط نصوصه وخرج أحاديثه وعلق عليه: د. محمد محمد تامر. لبنان/ بيروت، دار الكتب العلمية. ط١/ ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م).

٢١. بدائع الفوائد، تأليف: أبي عبدالله محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي ابن القيم (ت:٧٥١هـ). تحقيق: هشام عبد العزيز عطا- عادل عبد الحميد العدوي - أشرف أحمد الج. مكة المكرمة، مكتبة نزار مصطفى الباز ط١/ ١٤١٦ هـ- ١٩٩٦م. الطبعة: الأولى.

٢٢. البرهان في أصول الفقه، تأليف: عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني أبو المعالي، الوفاء – المنصورة – مصر – ١٤١٨، الطبعة: الرابعة، تحقيق: د. عبد العظيم محمود الديب

٢٣. البرهان في علوم القرآن. تأليف: أبي عبد الله محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي (ت: ٧٩٤ هـ). تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم.بيروت، دار المعرفة ط/ ١٣٩١ هـ.

٢٤. البيان في روائع القرآن: دراسة لغوية وأسلوبية للنص القرآني. تأليف: د. تمام حسان. القاهرة. عالم الكتب. ط١/ رجب ١٤١٣هـ – ١٩٩٣.

٢٥. تاج العروس من جواهر القاموس، تأليف: محمد مرتضى الحسيني الزبيدي. تحقيق: مجموعة من المحققين. دار الهداية.

٢٦. تاريخ بغداد. للإمام أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي المتوفى سنة ٤٦٣هـ. بيروت، دار الكتب العلمية. د.ط/ د. ت.

٢٧. التأويل اللغوي في القرآن الكريم دراسة دلالية. دكتور: حسين حامد الصالح. بيروت، لبنان. دار ابن حزم. ط١/ ١٤٢٦هـ – ٢٠٠٥م.

٢٨. التحبير شرح التحرير في أصول الفقه. تأليف: أبي الحسن علاء الدين علي بن سليمان المرداوي الحنبلي (ت: ٨٨٥ هـ). تحقيق: د. عبد الرحمن الجبرين، د. عوض القرني، د. أحمد السراح. السعودية / الرياض، مكتبة الرشد. ط١/ ١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م.

٢٩. التحبير في علم التفسير للسيوطي المتوفى سنة ٩١١هـ. حققه وقد له ووضع فهارسه: د. فتحي عبد القادر فريد. الرياض – المملكة العربية السعودية، دار العلوم للطباعة والنشر. ط١/ ١٤٠٢هـ – ١٩٨٢م.

٣٠. التحرير والتنوير، اسم المؤلف: محمد الطاهر بن عاشور، دار النشر: دار سحنون للنشر والتوزيع – تونس – ١٩٩٧م

- التحرير والتنوير للشيخ محمد الطاهر ابن عاشور. تونس، الدار التونسية للنشر. د. ط / ١٩٨٤م.
٣١. التصور اللغوي عند الأصوليين، تأليف: السيد أحمد عبد الغفار. السعودية.مكتبات عكاظ للنشر والتوزيع. ط١/ ١٤٠١ هـ ١٩٨١م.
٣٢. تفسير البحر المحيط. لمحمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي المتوفى سنة (٧٤٥هـ). تحقيق: عادل عبد الموجود، وعلي محمد معوض، والدكتور زكريا عبد المجيد النوني، والدكتور أحمد النجولي الجمل . بيروت، دار الكتب العلمية. ط١/ ١٤٠٣هـ - ١٩٩٣م.
٣٣. تفسير البيضاوي: أنوار التنزيل. تأليف: أبي الخير ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي .بيروت، دار الفكر.
٣٤. تفسير الجلالين، تأليف: محمد بن أحمد المحلي و عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي. القاهرة: دار الحديث . ط١.
٣٥. تفسير القرآن. تأليف: عبد الرزاق بن همام الصنعاني. تحقيق: د. مصطفى مسلم محمد.الرياض: مكتبة الرشد ط١/ ١٤١٠هـ.
٣٦. تفسير القرآن. للإمام أبي المظفر السمعاني منصور بن محمد بن عبد الجبار التميمي المروزي الشافعي. تحقيق: أبي تميم ياسر بن إبراهيم وآخر. الرياض، دار الوطن. الطبعة الأولى / ١٤١٨هـ_١٩٩٧م.
٣٧. تفسير القرآن العزيز. تأليف: أبي عبد الله محمد بن عبد الله بن أبي زمنين. تحقيق: أبو عبد الله حسين بن عكاشة، و محمد بن مصطفى الكنز. مصر/ القاهرة، الفاروق الحديثة ط١/ ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

٣٨. تفسير القرآن العظيم. تأليف: أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي (ت:٧٧٤ هـ) بيروت: دار الفكر. ١٤٠١هـ

- تفسير القرآن العظيم. للحافظ أبي الفداء إسماعيل بن عمرو بن كثير القرشي الدمشقي (٧٠٠-٧٧٤هـ). تحقيق: سامي بن محمد السلامة. الرياض، دار طيبة. ط٢/ ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

٣٩. تفسير القرآن، تأليف: عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي(ابن أبي حاتم)، تحقيق: أسعد محمد الطيب، المكتبة العصرية.

٤٠. التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب، تأليف: فخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازي الشافعي، بيروت: دار الكتب العلمية. ط١/ ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

٤١. التفسير اللغوي للقرآن الكريم. د. مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار. المملكة العربية السعودية، دار ابن الجوزي. ط١/ رجب ١٤٢٢هـ

٤٢. تفسير النصوص في الفقه الإسلامي. تأليف: محمد أديب الصالح. المكتب الإسلامي. بيروت. ط٣/ ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

٤٣. تفسير آيات أشكلت على كثير من العلماء حتى لا يوجد في طائفة من كتب التفسير فيها القول الصواب بل لا يوجد فيها إلا ما هو خطأ لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية. تحقيق: عبد العزيز بن محمد الخليفة. الرياض، مكتبة الرشد وشركة الرياض للنشر والتوزيع. ط١/ ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

٤٤. تفسير سفيان الثوري، تأليف: أبي عبد الله سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري . بيروت: دار الكتب العلمية ط١/ ١٤٠٣هـ

٤٥. تفسير مجاهد. تأليف: أبي الحجاج مجاهد بن جبر المخزومي التابعي (ت: ١٠٤ هـ). تحقيق: عبد الرحمن الطاهر محمد السورتي. بيروت: المنشورات العلمية.

٤٦. تفسير مقاتل بن سليمان، تأليف: أبي الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي بالولاء البلخي. تحقيق: أحمد فريد. لبنان، بيروت: دار الكتب العلمية ط١/ ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

٤٧. تهذيب اللغة، تأليف: أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري. تحقيق: محمد عوض مرعب. بيروت: دار إحياء التراث العربي ط١/ ٢٠٠١م.

٤٨. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان. للعلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي (ت: ١٣٧٦ هـ). تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق. قدم له: الشيخ: عبد الله بن عبد العزيز بن عقيل، الشيخ: محمد بن صالح العثيمين. المملكة العربية السعودية، الرياض، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد.ط/ ١: ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

٤٩. التيسير في القراءات السبع، تأليف: الإمام أبي عمرو عثمان بن سعيد بن عثمان بن سعيد بن عمرو الداني. تحقيق: أوتو تريزل. بيروت، دار الكتاب العربي . ط٢/ ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

٥٠. جامع الأحاديث (الجامع الصغير وزوائده والجامع الكبير) تأليف: الحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي .

٥١. جامع البيان عن تأويل آي القرآن. لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (٢٢٤ - ٣١٠هـ) تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي.المملكة العربية السعودية: دار عالم الكتب. ط١/ ١٤٢٤هـ

- جامع البيان عن تأويل آي القرآن. تأليف: أبي جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري (ت: ٣١٠ هـ) بيروت: دار الفكر . ١٤٠٥هـ.

٥٢. الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري). للإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي البخاري. المتوفى سنة ٢٥٦هـ. تحقيق: مصطفى ديب البغا. بيروت، دار ابن كثير، ودار اليمامة. ط٢/ ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

٥٣. الجامع الصحيح سنن الترمذي، تأليف: محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي. تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون. بيروت: دار إحياء التراث العربي .

٥٤. الجامع لأحكام القرآن. تأليف: أبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي (ت:٦٧١هـ). القاهرة: دار الشعب.

- الجامع لأحكام القرآن. لأبي عبد الله محمد الأنصاري القرطبي. مطبعة دار الكتب المصرية. ط٢/ ١٣٧٢هـ ١٩٥٢م.

٥٥. الجملة والمعنى. تأليف: د. فاضل صالح السامرائي. المملكة الأردنية الهاشمية، عمّان. دار الفكر. ط١/ ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.

٥٦. جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبديع. تأليف: السيد أحمد الهاشمي. بيروت، دار الكتب العلمية، ط٦/ د. ت.

٥٧. حجة القراءات. تأليف: الإمام أبي زرعة: عبد الرحمن بن محمد بن زنجلة. تحقيق: سعيد الأفغاني. بيروت، مؤسسة الرسالة. ط٢/ ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

٥٨. الخلاف التصريفي وأثره الدلالي في القرآن الكريم. تأليف: فهد بن عبد العزيز الزامل السُّليم. المملكة العربية السعودية. دار ابن الجوزي. ط١/ ١٤٢٧هـ.

٥٩. الدر المنثور في التفسير بالمأثور تأليف: عبد الرحمن بن الكمال جلال الدين السيوطي، بيروت، دار الفكر . ط ١٩٩٣هـ

- الدر المنثور في التفسير بالمأثور وهو مختصر تفسير ترجمان القرآن. للإمام جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي المتوفى سنة ٩١١هـ. بيروت، دار الكتب العلمية. ط١/ ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.

٦٠. درء تعارض العقل والنقل، تأليف: تقي الدين أحمد بن عبد السلام بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية، تحقيق: محمد رشاد سالم. دار الكنوز الأدبية.

- درء تعارض العقل والنقل، تأليف: تقي الدين أحمد بن عبد السلام بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.، تحقيق: عبد اللطيف عبد الرحمن.

٦١. دراسة المعنى عند الأصوليين، تأليف: د. طاهر سليمان حمودة. الإسكندرية - الدار الجامعية. د.ط/ د.ت.

٦٢. دستور العلماء أو جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، تأليف: القاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري، دار الكتب العلمية - لبنان / بيروت - ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، الطبعة: الأولى. عرب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص.

٦٣. الدعاء للطبراني تأليف:أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني أبو القاسم. تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا.بيروت، دار الكتب العلمية ط١/ ١٤١٣ هـ.

٦٤. دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب، ويليه منع جواز المجاز في المنزل للتعبد والإعجاز. للشيخ العلامة محمد الأمي بن محمد المختار الجكني الشنقيطي(١٣٢٥هـ ١٣٩٣هـ). إشراف: بكر بن عبد الله أبو زيد. مكة المكرمة، عالم الفوائد.ط١/ ١٤٢٦هـ

٦٥. دلائل الإعجاز، تأليف: الإمام عبد القاهر الجرجاني، دار الكتاب العربي - بيروت - ١٤١٥هـ ١٩٩٥م، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. التنجي

٦٦. دلالة الألفاظ عند الأصوليين: دراسة بيانية ناقدة. تأليف: محمود توفيق سعد. مصر. مطبعة الأمانة. ط١/ ١٤٠٧- ١٩٨٧م.

٦٧. دلالة السياق. إعداد: د. ردة الله بن ردة بن ضيف الله الطلحي. مكة المكرمة، جامعة أم القرى، معهد البحوث العلمية. ط١/ ١٤٢٤هـ.

٦٨. الدلالة اللفظية وأثرها في استنباط الأحكام من القرآن الكريم. تأليف: د. علي حسن الطويل. بيروت. دار البشائر الإسلامية. ط١/ ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.

٦٩. ذم الكلام وأهله، اسم المؤلف: شيخ الإسلام أبو إسماعيل عبد الله بن محمد الأنصاري الهروي، دار النشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة - ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبد الرحمن عبد العزيز الشبل

٧٠. الرسالة للإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي . تحقيق: أحمد محمد شاكر. القاهرة ط ١٣٥٨ هـ - ١٩٣٩ م.

٧١. رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب لأبي النصر تاج الدين عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي (ت: ٦٤٦هـ). تحقيق: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود. لبنان، بيروت، عالم الكتب ط١/ ١٩٩٩م - ١٤١٩هـ.

٧٢. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، تأليف: العلامة أبي الفضل شهاب الدين السيد محمود الألوسي البغدادي.بيروت: دار إحياء التراث العربي.

٧٣. روضة الناظر وجنة المناظر، تأليف: عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي أبو محمد، جامعة الإمام محمد بن سعود - الرياض - ١٣٩٩، الطبعة: الثانية، تحقيق: د. عبد العزيز عبد الرحمن السعيد

٧٤. زاد المسير في علم التفسير. تأليف: الإمام أبي الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي ابن محمد الجوزي. بيروت، المكتب الإسلامي. الطبعة الرابعة / ١٤٠٧هـ_١٩٨٧م.

٧٥. سنن أبي داود، تأليف: سليمان بن الأشعث (أبو داود) السجستاني الأزدي، دار الفكر -، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد

٧٦. سنن الدارمي لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدرامي. تحقيق: فواز أحمد زمرلي، وخالد السبع العلمي. بيروت، دار الكتاب العربي. ط١/ ١٤٠٧هـ.

٧٧. السنن الصغرى، تأليف: أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (أبو بكر)، مكتبة الدار - المدينة المنورة - ١٤١٠ - ١٩٨٩، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي

٧٨. السنن الكبرى. للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (٢١٥-٣٠٣هـ). تحقيق الدكتور عبد الغفار سليمان البنداري، وسيد كسروي حسن. بيروت، دار الكتب العلمية.ط١/ ١٤١١هـ ١٩٩١م.

٧٩. السياق وتوجيه دلالة النص. تأليف الدكتور: عيد بلبع. مصر. بلنسية للنشر والتوزيع. ط١/ ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

٨٠. شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة. للإمام: أبي القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور اللالكائي. تحقيق: د.أحمد سعد الحمدان الرياض، دار طيبة ط/ ١٤٠٢هـ.

٨١. شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه.، تأليف: عبيد الله بن مسعود المحبوبي البخاري الحنفي.، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م، تحقيق: زكريا عميرات

٨٢. شرح العمدة في الفقة لشيخ الإسلام ابن تيمية (كتاب الطهارة، تحقيق: سعود بن صالح العطيشان). الرياض، مكتبة العبيكان. ط١/ ١٤١٣هـ

٨٣. شرح العمدة لشيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ): كتاب مناسك الحج والعمرة، تحقيق: صالح بن محمد الحسن). الرياض، مكتبة العبيكان. ط١/ ١٤١٣هـ

٨٤. شرح مراقي السعود المسمى (نثر الورود). تأليف الشيخ العلامة محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي. تحقيق: علي بن محمد العمران. طبع بإشراف: بكر بن عبد الله أبو زيد. مكة المكرمة، دار عالم الفوائد. ط١/ ١٤٢٦هـ

٨٥. شرح مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية. شرحه: د. مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار. المملكة العربية السعودية. دار ابن الجوزي.ط١/ صفر ١٤٢٧هـ

٨٦. الشريعة. تأليف: أبي بكر محمد بن الحسين الآجري . تحقيق: تحقيق: الدكتور عبدالله بن عمر بن سليمان الدميجي. السعودية: الرياض، دار الوطن ط٢/ ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩م.

٨٧. شعب الإيمان. لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي(٣٨٤-٤٥٦هـ). تحقيق محمد السعيد بسيوني زغلول. بيروت، دار الكتب العلمية. ط١/ ١٤١٠هـ.

٨٨. شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل. تأليف: أبي عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي. تحقيق: محمد بدر الدين أبو فراس النعساني الحنبلي. بيروت، دار الفكر ط/ ١٣٩٨ هـ.

٨٩. الصاحبي في فقه اللغة.تأليف: أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (المتوفى: ٣٩٥هـ).

٩٠. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية لإسماعيل بن حماد لجوهري. تحقيق: أحمد عبدالغفور عطار. بيروت، دار العلم للملايين.ط٤/ ١٩٩٠م.

٩١. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، تأليف: محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤١٤ - ١٩٩٣، الطبعة: الثانية، تحقيق: شعيب الأرنؤوط

٩٢. صحيح ابن خزيمة، تأليف: محمد بن إسحاق بن خزيمة (أبو بكر) السلمي النيسابوري، المكتب الإسلامي - بيروت - ١٣٩٠ - ١٩٧٠، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي

٩٣. صحيح مسلم. تأليف: أبي الحسين مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

٩٤. الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، اسم المؤلف: أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي، دار النشر: دار العاصمة - الرياض - ١٤١٨ - ١٩٩٨، الطبعة: الثالثة، تحقيق: د. علي بن محمد الدخيل الله

٩٥. ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال والمناظرة. عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني. دمشق، دار القلم. ط٣/ ١٤٠٨هـ ١٩٨٨م.

٩٦. علم الدلالة. تأليف: أحمد مختار عمر. القاهرة. عالم الكتب.ط٢/ ١٩٨٨.

٩٧. علم الدلالة بين النظرية والتطبيق.لأحمد نعيم الكراعين. بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع. ط١/ ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

٩٨. فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية في علم التفسير لمحمد بن علي الشوكاني. بيروت، دار الفكر. د ط / د. ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

٩٩. الفروق اللغوية للإمام الأديب أبي هلال العسكري. ضبطه وحققه. حسام الدين القدسي. - بيروت - دار الكتب العلمية. د. ط/ ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

١٠٠. الفقيه و المتفقه. تأليف: أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي. تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسفالغزاوي.السعودية، دار ابن الجوزي ط٢/ ١٤٢١هـ.

١٠١. قصة هاروت وماروت في ميزان المنقول والمعقول. تأليف: عيادة بن أيوب الكبيسي. بيروت، لبنان: دار ابن حزم. ط١/ ١٤٢٤هـ ٢٠٠٣م.

١٠٢. قواطع الأدلة في الأصول، اسم المؤلف: أبو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني الوفاة: ٤٨٩هـ، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي

١٠٣. قواعد التفسير جمعاً ودراسة. تأليف: خالد بن عثمان السبت. المملكة العربية السعودية: الخبر. دار ابن عفان للنشر والتوزيع. ط١/ ١٤١٧هـ

١٠٤. قواعد الفقه، تأليف: محمد عميم الإحسان المجددي البركتي، الصدف ببلشرز - كراتشي - ١٤٠٧ - ١٩٨٦، الطبعة: الأولى

١٠٥. كتاب السبعة في القراءات لابن مجاهد. تحقيق: الدكتور شوقي ضيف. القاهرة، دار المعارف. الطبعة الثانية / ١٤٠٠هـ.

١٠٦. كتاب العين. تأليف: الخليل بن أحمد الفراهيدي. تحقيق: د. مهدي المخزومي، ود. إبراهيم السامرائي. دار ومكتبة الهلال.

١٠٧. الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار. للإمام أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي (١٥٩ - ٢٣٥هـ). تحقيق: كمال يوسف الحوت. الرياض، مكتبة الرشد.ط١/ ١٤٠٩هـ.

١٠٨. الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل . تأليف: أبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي (ت: ٥٣٨هـ).تحقيق: عبد الرزاق المهدي. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

١٠٩. كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي. تأليف: علاء الدين عبد العزيز ابن أحمد البخاري. تحقيق: عبد الله محمود محمد عمر، بيروت، دار الكتب العلمية.ط/ ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

١١٠. الكشف والبيان (تفسير الثعلبي)، لأبي إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي النيسابوري (ت: ٤٢٧ هـ - ١٠٣٥م) تحقيق: أبي محمد بن عاشور. مراجعة وتدقيق: نظير الساعدي، بيروت، دار إحياء التراث العربي ط١/ ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

١١١. الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، تأليف: أبي البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي، مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.، تحقيق: عدنان درويش - محمد المصري.

١١٢. كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال. تأليف: علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي. تحقيق: محمود عمر الدمياطي.بيروت ط١/ ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.

١١٣. لسان العرب. تأليف: محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري. بيروت: دار صادر.الطبعة: الأولى

١١٤. لسان العرب المحيط للعلامة ابن منظور. قدم له العلامة الشيخ عبد الله العلايلي.أعاد بناءه على الحرف الأول من الكلمة يوسف خياط. بيروت، دار الجيل، ودار لسان العرب. د. ط / ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

١١٥. اللغة العربية معناها ومبناها. تأليف:د. تمام حسان. الدار البيضاء. دار الثقافة. مطبعة النجاح الجديدة. د. ت.

١١٦. اللمع في أصول الفقه.تأليف: أبي إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي (ت: ٤٧٦ هـ). بيروت، دار الكتب العلمية. ط١/ ١٤٠٥هـ -١٩٨٥م.

١١٧ . المجتبى من السنن. تأليف: أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي. تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة.حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية ط٢/ ١٤٠٦ هـ- ١٩٨٦م.

١١٨ . مجمع الزوائد ومنبع الفوائد. تأليف: علي بن أبي بكر الهيثمي. القاهرة، بيروت: دار الريان للتراث/ دار الكتاب العربي. ط/ ١٤٠٧هـ

١١٩ . مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، تأليف: أحمد عبد الحليم بن تيمية الحراني أبو العباس. جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي.مكتبة ابن تيمية، ط٢.

١٢٠ . المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز. للقاضي أبي محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي المتوفى سنة (٥٤٦هـ). تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد. بيروت، دار الكتب العلمية.ط١/ ١٤١٣هـ_ ١٩٩٣ م.

١٢١ . المحصول في علم الأصول. تأليف: محمد بن عمر بن الحسين الرازي (ت: ٦٠٦ هـ). تحقيق: طه جابر فياض العلواني. الرياض، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ط١/ ١٤٠٠ هـ.

١٢٢ . المحكم والمحيط الأعظم، تأليف: أبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، دار الكتب العلمية – بيروت – ٢٠٠٠م، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبد الحميد هنداوي.

١٢٣ . المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل. تأليف: عبد القادر بن بدران الدمشقي (ت: ١٣٤٦ هـ). تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي. بيروت. ط٢/ ١٤٠١.

١٢٤ . مذكرة في أصول الفقه على روضة الناظر. تأليف: الشيخ العلامة محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي. طبع بإشراف: بكر بن عبد الله أبو زيد. مكة المكرمة، دار عالم الفوائد. ط١/ ١٤٢٦هـ

١٢٥ . المزهر في علوم اللغة وأنواعها. تأليف: جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت: ٩١١هـ). تحقيق: فؤاد علي منصوص. بيروت: دار الكتب العلمية. ط١/ ١٤١٨هـ ١٩٩٨م .

١٢٦ . المستدرك على الصحيحين. للإمام أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (٣٢١_٤٠٥هـ). تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. بيروت. دار الكتب العلمية. ط١/ ١٤١١هـ ١٩٩٠م.

١٢٧ . المستصفى في علم الأصول . تأليف: أبي حامد محمد بن محمد الغزالي (ت: ٥٠٥ هـ). تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي. بيروت، دار الكتب العلمية. ط١/ ١٤١٣ هـ.

١٢٨ . مسند الإمام أحمد بن حنبل (١٦٤-٢٤١هـ). تحقيق: شعيب الأرنؤط وآخرون، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط١/ ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

١٢٩ . مسند الشاميين . تأليف: سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني. تحقيق: حمد ابن عبد المجيد السلفي. بيروت: مؤسسة الرسالة.ط١/ ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤ م.

١٣٠ . المسودة في أصول الفقه. تأليف: عبد السلام وعبد الحليم وأحمد بن عبد الحليم آل تيمية. تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد. القاهرة، دار المدني.

١٣١ . مشكل القرآن الكريم. تأليف: عبد الله بن حمد المنصور. المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي .ط١/ ١٤٢٦هـ

١٣٢ . معالم التنزيل. تأليف: الحسين بن مسعود بن محمد الفراء البغوي (ت: ٥١٠هـ). تحقيق: خالد عبد الرحمن العك. بيروت: دار المعرفة.

١٣٣ . المعاني الثانية في الأسلوب القرآني، تأليف: فتحي أحمد عامر. الاسكندرية، منشأة المعارف. د.ط/ ١٩٧٦م.

١٣٤. معاني القرآن الكريم. لأبي جعفر النحاس (ت: ٣٣٨هـ). تحقيق: محمد على الصابوني. المملكة العربية السعودية، مكة المكرمة، جامعة أم القرى، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي، مركز إحياء التراث الإسلامي. الطبعة الأولى / ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م.
١٣٥. معاني القرآن وإعرابه للزجاج: أبي إسحاق إبراهيم بن السري. شرح وتحقيق: د. عبد الجليل عبده شلبي. بيروت، عالم الكتب. ط١/ ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
١٣٦. المعتمد في أصول الفقه.تأليف: أبي الحسين محمد بن علي بن الطيب البصري (ت: ٤٣٦ هـ). تحقيق: خليل الميس. بيروت، دار الكتب العلمية. ط١/ ١٤٠٣ هـ.
١٣٧. المعجم الموسوعي لألفاظ القرآن الكريم وقراءاته.إعداد: د. أحمد مختار عمر بمساعدة فريق عمل. المملكة العربية السعودية. سطور المعرفة، ومؤسسة التراث. ط١/ ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
١٣٨. المعجم الوسيط، تأليف: إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار، دار النشر: دار الدعوة، تحقيق: مجمع اللغة العربية
١٣٩. معجم لغة الفقهاء. وضع الدكتور محمد رواس قلعه جي، والدكتور حامد صادق قنيبي. بيروت، دار النفائس. ط٢/ ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
١٤٠. معجم مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا. تحقيق: عبد السلام محمد هارون. القاهرة، مكتبة الخانجي. ط٣/ ١٤٠٢هـ - ١٩٨١م.
- معجم مقاييس اللغة، تأليف: أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا. تحقيق: عبد السلام محمد هارون. بيروت، دار الجيل - ط٢/ ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
١٤١. المفردات في غريب القرآن. لأبي القاسم الحسين بن محمد بن المفضل الراغبالأصفهاني (ت:٥٠٢هـ). تحقيق: محمد سيد كيلاني. لبنان، دار المعرفة.

١٤٢. المنخول في تعليقات الأصول، تأليف: أبي حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي (ت ٥٠٥هـ). تحقيق: د. محمد حسن هيتو. دمشق: دار الفكر ط٢/ ١٤٠٠هـ.

١٤٣. موازنة بين دلالة النص والقياس الأصولي وأثر ذلك على الفروع الفقهية، تأليف: حمد بن حمدي الصاعدي. المدينة المنورة. مكتبة العلوم والحكم. ط١/ ١٤١٤هـ ١٩٩٣م

١٤٤. الموافقات في أصول الفقه، تأليف: إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي المالكي، دار المعرفة – بيروت، تحقيق: عبد الله دراز

١٤٥. موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم. للباحث العلامة محمد بن علي التهانوي. تقديم وإشراق ومراجعة د. توفيق العظم. تحقيق: د على دحروج. بيروت – مكتبة لبنان ناشرون. ط١/ ١٩٩٩٦م.

١٤٦. النشر في القراءات العشر. تأليف: الإمام أبي محمد بن محمد بن محمد الشهير بابن الجزري، المتوفى (٨٣٣هـ) أشرف على تصحيحه ومراجعته: علي محمد الضباع. دار الكتاب العربي.

١٤٧. النكت والعيون (تفسير الماوردي)، تأليف: أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري (ت: ٤٥٠هـ). تحقيق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم. بيروت / لبنان. دار الكتب العلمية د/ ط، د.ت.

١٤٨. النهاية في غريب الحديث والأثر. تأليف: أبي السعادات المبارك بن محمد الجزري. تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي. بيروت المكتبة العلمية . ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.

١٤٩. الـوجيز في تفـسير الكتـاب العزيـز، تـأليف: أبي الحـسن عـلي بـن أحمـد الواحـدي.
تحقيـق:صـفوان عـدنان داوودي. دمـشق، بـيروت: دار القلـم ، والـدار الـشامية ط١/ ١٤١٥هـ.
١٥٠. الورقـات.تـأليف: عبـد الملـك بـن عبـد الله بـن يوسـف الجـويني (ت: ٤٧٨ هــ).
تحقيق:عب اللطيف محمد العبد.

فهرس المحتويات

المحتوى	الصفحة
المقدمة	٥-١٠
الموضوع وأهميته	٥
أهداف الدراسة	٧
منهج الدراسة	٧
خطة الدراسة	٨
الفصل الأول	
مقدمة في القرائن وأثرها في معاني القرآن	١١-٦٦
المبحث الأول: مقدمة في القرائن	١٣
المطلب الأول: القرائن في الدراسات السابقة	١٣
أهم النتائج المستخلصة من الدراسات السابقة	٢٥
جوانب النقص في هذا الموضوع؟	٢٦
المطلب الثاني: مفهوم القرائن	٢٦
أولاً: تعريف القرائن لغة	٢٦
ثانياً: تعريف القرائن اصطلاحاً	٢٩
المطلب الثالث: أنواع القرائن ونشأتها	٣٤
أولاً: أنواع القرائن	٣٤
ثانياً: نشأة القرائن	٣٧
المبحث الثاني: أثر القرائن في معاني القرآن	٤٢
المطلب الأول: أثر القرائن في المعاني الأول في القرآن	٤٢
المطلب الثاني: أثر القرائن في المعاني الثواني في القرآن	٥٤

المحتوى	الصفحة

الفصل الثاني

أثر القرائن المقالية في بيان ما في القرآن من الإجمال ٦٧-١١٨

المبحث الأول: التعريف بالسياق والإجمال ٦٩

المطلب الأول: السياق: مفهومه وأنواعه ٦٩

تعريف السياق في اللغة ٦٩

السياق اصطلاحاً: ٦٩

تاريخه، والعناية به عند المفسرين ٧٠

أنواع السياق ٧٨

المطلب الثاني: بيان المجمل مفهومه، وأنواعه ٧٩

تعريف المجمل في اللغة ٧٩

تعريف المجمل اصطلاحاً ٨٠

تعريف البيان في اللغة ٨٢

تعريف البيان اصطلاحاً ٨٢

أنواع بيان المجمل في القرآن ٨٤

المبحث الثاني: **أثر السياق في بيان الإجمال** ٨٥

المطلب الأول: أثر السياق في بيان الإجمال في المفرد ٨٥

بيان المجمل بسبب الاشتراك ٨٥

بيان المجمل بسبب التضاد ٩٠

بيان المجمل بسبب التواطئ ٩٢

بيان المجمل بسبب التصريف ٩٥

المحتوى	الصفحة

بيان المجمل بسبب الإبهام ٩٨

بيان المجمل بسبب تعدد المعنى الوارد في القرآن ١٠٥

بيان المجمل بسبب احتمال الفعل للتعدي واللزوم ١٠٩

المطلب الثاني: أثر السياق في بيان الإجمال في التركيب ١٠٩

بيان المجمل من المركب بسبب إبهام جملة الصلة ١١٠

بيان المجمل بسبب الاحتمال في مرجع الضمير ١١١

بيان المجمل بسبب الحذف ١١٤

بيان المجمل في التركيب بسبب احتمال التعبير لأكثر من وجه ١١٦

الفصل الثالث

أثر القرائن في توضيح مشكل القرآن ١١٩-١٦٠

المبحث الأول: التعريف بمشكل القرآن والقرائن المقالية ١٢١

المطلب الأول: التعريف بمشكل القرآن ١٢١

المشكل في اللغة ١٢١

تعريف المشكل اصطلاحاً ١٢٢

المطلب الثاني: القرائن المقالية: مفهومها وأنواعها ١٢٨

المبحث الثاني: توضيح المشكل بالقرائن ١٣١

المطلب الأول: المشكل بسبب التشابه العام ١٣١

المطلب الثاني: المشكل بسبب اختلاف الموضوع في الآيات ١٣٥

المطلب الثالث: المشكل بسبب اختلاف الموضع والمكان للآيات ١٤٠

المطلب الرابع: المشكل بسبب وقوع المخبر به على أحوال وأطوار مختلفة ... ١٤٤

الصفحة	المحتوى

المطلب الخامس: المشكل بسبب تعدد القراءات في الآية ١٤٥
المطلب السادس: المشكل بسبب توهم تعارض الآية مع الحديث النبوي ... ١٤٨
المطلب السابع: المشكل بسبب توهم استحالة المعنى ١٥٥
المطلب الثامن: المشكل بسبب خفاء المعنى ١٥٦
المطلب التاسع: المشكل بسبب غرابة اللفظ ١٥٨
الخاتمة ١٦١
فهرس المصادر والمراجع ١٦٥
فهرس المحتويات ١٨٥